

في العلوم الإسلامية

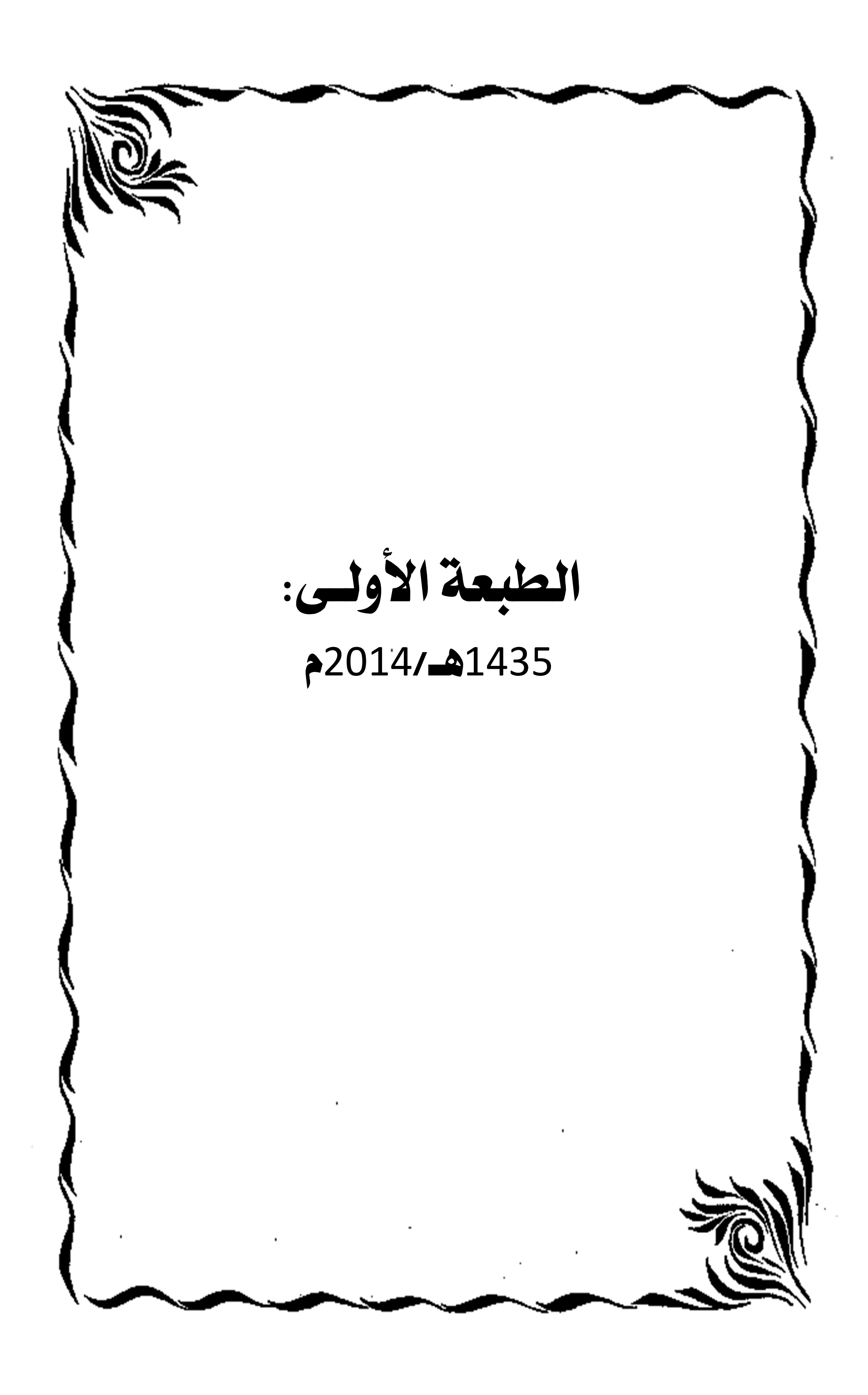
السنة الثالثة ثانوي

موافق للمنهاج الوزاري

إعداد:

عمر بن مبارك السلطاني

أستاذ التعليم الثانوي



الطبعة الأولى:

1435هـ/2014م


بسم الله الرحمن الرحيم



افتتاحية:

الحمد للّه حمدا لا ينفد، أفضل ما ينبغي أن يحمد، وصل اللهم وسلم على النبي محمد وعلى آله وصحبه ومن تعبد... وبعد:

فهذه محاولة متواضعة قصدت من ورائها مشاركة زملائي الأساتذة في:

أ/ تقديم إنتاج تربوي هادف يخدم منظومتنا التربويـة.

ب/ تيسير دروس مـادة العلـوم الإسلامية لتلامذتنـا الأعـزاء.

وقد إعتمدت في عملي هذا منهجا وسطا بين التطويل الممـل، والاختصار المخـل، ولم أخرج فيـه عن المنهـاج الوزاري حتى لا ينشغل التلميذ بما لا يفيده في دراسته المقررة عليه.

هذا وأرجو أن يجد فيه القارئ بغيته، وأن يستفيد منه في دراسته ومراجعته.

والله ولي التوفيق

أستاذ المادة

b.mebarek4@gmail.com



1/ وسائل القرآن الكريم في تثبيت العقيدة الإسلامية.

2/ موقف القرآن الكريم من العقل.

3/ الصحة النفسية والجسمية في القرآن الكريم.

4/ القيم في القرآن الكريم.

وسائل القرآن الكريم في تثبيت العقيدة الإسلامية

- **نص الآيات:**

قال الله تعالى:

﴿ وَفِي الْأَرْضِ قِطَعٌ مُتَجَاوِرَاتٌ وَجَنَّاتٌ مِنْ أَعْنَابٍ وَزَرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ وَغَيْرُ صِنْوَانٍ تُسْقَى بِمَاءٍ وَاحِدٍ وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْأُكُلِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ (4) ﴾

[الرعد/ 04]

﴿ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا وَأَلْقَى فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ (10) ﴾ [لقمان/ 10]

﴿ وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (78) ﴾ [النحل/ 78]

﴿ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ (86) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ (87) قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (88) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ (89) بَلْ أَتَيْنَاهُمْ بِالْحَقِّ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ (90) مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذًا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ (91) ﴾

[المؤمنون/ 86-91]

﴿ لَا يَسْأَمُ الْإِنْسَانُ مِنْ دُعَاءِ الْخَيْرِ وَإِنْ مَسَّهُ الشَّرُّ فَيَئُوسٌ قَنُوطٌ (49) وَلَئِنْ أَذَقْنَاهُ رَحْمَةً مِنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَّاءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِنْ رُجِعْتُ إِلَى رَبِّي إِنَّ لِي عِنْدَهُ لَلْحُسْنَى فَلَنُنَبِّئَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِمَا عَمِلُوا وَلَنُذِيقَنَّهُمْ مِنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ (50) ﴾ [فصلت/ 49-50]

﴿ سَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ (133) الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (134) ﴾

[آل عمران/ 133-134]

﴿ وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُو مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ (61) ﴾

[يونس/ 61]

أولا / شرح المفردات:

- ❖ **قطع متجاورات:** بقاع متلاصقات يجاور بعضها بعضا، مختلفة التربة.
- ❖ **صنوان:** ج. صنو: الواحد، والمعنى: عدة نخلات مجتمعة في منبت واحد.
- ❖ **بغير عمد:** بغير دعائم وأساطين.
- ❖ **رواسي:** جبالا ثابتة.
- ❖ **أن تميد بكم:** حتى لا تتمايل بكم وتضطرب ويختل توازنها.
- ❖ **بث:** خلق ونشر.
- ❖ **دابة:** كل ما يدب على الأرض من المخلوقات.
- ❖ **زوج:** نوع وصنف.
- ❖ **كريم:** بهيج حسن المنظر.
- ❖ **الأفئدة:** القلوب.
- ❖ **يجير:** يحفظ ويحمي.
- ❖ **لا يجار عليه:** لا يستطيع أحد أن يحمي ويدفع الشر عمن أراده الله بمكروه.
- ❖ **فأنى تسحرون:** فكيف تخدعون وتصرفون عن الحق.
- ❖ **علا:** قهر وغلب.
- ❖ **لا يسأم:** لا يمل ولا يكل ولا يفتر.
- ❖ **الخير:** النفع الدنيوي كالمال والصحة والعافية.
- ❖ **الشر:** الفقر والمرض والخوف.
- ❖ **قنوط:** يؤوس، فاقد الأمل.
- ❖ **بعد الضراء:** بعد الشدة والبلاء.
- ❖ **وما أظن:** وما أعتقد.
- ❖ **غليظ:** شديد.
- ❖ **سارعوا:** عجلوا وبادروا.
- ❖ **السراء:** اليسر والغنى.
- ❖ **الضراء:** العسر والفقر.
- ❖ **الكاظمين الغيظ:** الذين يحبسون ويكتمون ويخفون غضبهم في نفوسهم.
- ❖ **شأن:** أمر.
- ❖ **شهودا:** رقباء ومطلعين.
- ❖ **تفيضون:** تشرعون وتخوضون.
- ❖ **يعزب:** يخفى ويغيب.
- ❖ **كتاب مبين:** اللوح المحفوظ.

ثانيا / الإيضاح والتحليل:

1. مفهوم العقيدة الإسلامية:

❖ **العقيدة لغة:** من العقد، وهو الشد والربط بقوة وإحكام.

❖ **اصطلاحا: التصديق الجازم الذي لا شك فيه، المطابق للواقع، بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقضاء والقدر.**

2. أهمية العقيدة الإسلامية:

للعقيدة الإسلامية أهمية عظيمة في حياة الإنسان، وهو لا يستطيع الاستغناء عنها أوالعيش بدونها، لذا كان لا بد علينا من التعرف على جوانب من أهميــة العقيدة الإسلامية، والتي يمكن أن نوجزهـا في النقاط الآتيـة:

- هي أساس الدين وقوامه ودعامته الكبرى التي يبنى عليها.
- تعرف الإنسان بخالقه ﷻ، وبالغيبيات التي ينبغي عليه الإيمان بها.
- أنها تحدد العلاقة بين العبد وربه.
- لها دور كبير في استقامة الإنسان وتصحيح سلوكه.
- تدفع صاحبها إلى العمل بجد واجتهاد لتحقيق مرضاة الله ﷻ.
- تجيب عن جميع تساؤلات الإنسـان، وتبين لـه أصل وجوده والغايـة منه، كما تحدد له مصيره.
- تحقق للإنسان الأمن والاستقرار، والسعادة والسرور.
- هي أساس قبول الأعمال، ولا نجاة للعبد يوم القيامة إلا بها.
- هي سبب النصر والتمكين في الدنيا، والفلاح في الآخرة.

3. وسائل تثبيت العقيدة:

لقد استخدم القرآن الكريم عدة وسائل لتوضيح العقيـدة السليمة وتثبيتها في النفس الانسانية، وتصحيح الانحرافات التي يقع فيها الانسان، ومن هذه الوسائل ما يلي:

أ- إثارة العقـل: ليتفكر في خلق الله، ويدرك أخيرا أن لهذا الكون خالقا واحدا متفردا لا شريك له في الخلق والملك والتدبير لجميع الأمور.

ب- إثارة الوجدان: وذلك بلفت نظر الانسان لتدبر آيات الله في الكون، وإزالة التبلد الذي يقع في حسه من المشاهد المكررة، وعرضها بطريقة تجعله يستقبلها وكأنه يراها لأول مرة، فينفعل وجدانه ويستيقظ لحقيقة الربوبية.

جـ- التذكير بقدرة الله ومراقبته: فهو سبحانه يرى الانسان ويعلم أحواله وأفعاله ثم يحاسبه عليها يوم القيامة، وإذا ما استحضر الانسان في نفسه هذه الرقابة الشاملة كان دائم الخوف من ربه، خاشع القلب، مستقيم الأعمال، مستسلما له سبحانه وتعالى بالطاعة في أوامره ونواهيه.

د- رسم الصور المُحَبَّبَة للمؤمنين: من خلال ذكر صفاتهم الكريمة وما ينالهم من أجر وجزاء يوم القيامة، حتى يقتفي الناس أثرهم، ويقتدو بهم في صفاتهم.

هـ- رسم صور الكافرين المنفرة: وذلك من خلال ذكر صفاتهم القبيحة وما ينالهم من عذاب شديد يوم القيامة، حتى يحذر الناس من أن يكونوا مثلهم فيلحقهم مآلهم ومصيرهم.

و- مناقشة الانحرافات: والتي يقع فيها الانسان نتيجة لجهله، ودحضها بالأدلة والبراهين العقلية والشرعية، وبيان بطلانها وعدم قيامها على الدليل الصحيح.

- **ثالثا / الفوائد والإرشادات:**

1. دعوة القرآن الكريم الانسان لتدبر آيات الله في الكون والانفس، وإعمال عقله فيها تفكرا ووجدانه تفاعلا.
2. وجوب تدبر القرآن الكريم لتثبيت العقيدة الاسلامية السليمة، وتعميق أثرها في النفس الانسانية.
3. وجوب تصحيح الانسان عقيدته وسلوكه تجاه ربه عز وجل.
4. التذكير بأن الله مع الانسان يراقبه ويراه ثم يحاسبه يوم القيامة على ما عمل من خير أو شر.

- **التقويم:**

❖ **قال الله تعالى:**

﴿ وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُواْ مِنْهُ مِن قُرْءَانٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ وَمَا يَعْزُبُ عَن رَّبِّكَ مِن مِّثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِي ٱلسَّمَآءِ وَلَآ أَصْغَرَ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٦١﴾ ﴾ يونس: 61.

﴿ وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣٤﴾ ﴾ آل عمران: 133 – 134.

❖ **المطلوب:**

1/ اشرح النصين القرآنيين شرحا موجزا.

2/ للعقيدة الإسلامية أهمية عظيمة في حياة الإنسان، وهو لا يستطيع الاستغناء عنها أو العيش بدونها.

أ. عرف العقيدة الإسلامية لغة واصطلاحا.

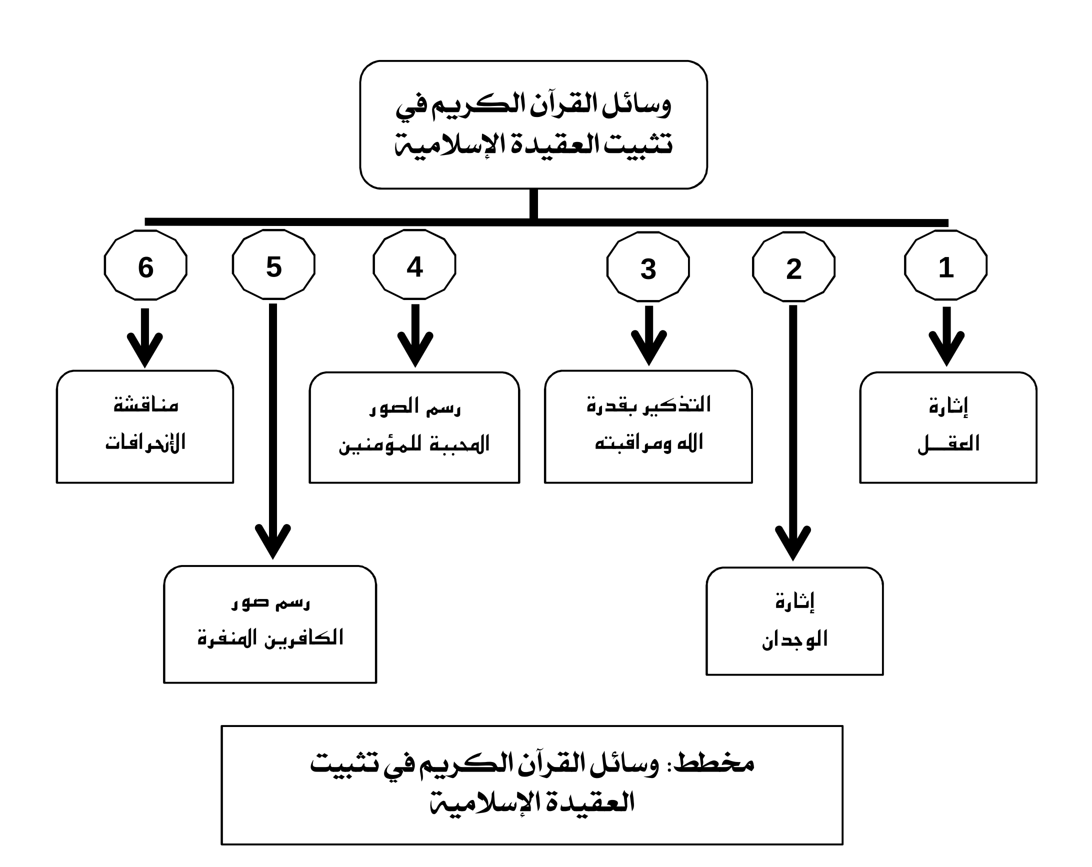
ب. أذكر أربع نقاط تبين فيها أهمية العقيدة الإسلامية.

3/ تنوعت وسائل القرآن الكريم في تثبيت العقيدة الإسلامية في النفس البشرية.

أ. أذكرها.

ب. استخرج الوسيلتين الواردتين في النصين القرآنيين، واشرحهما.

4/ استخرج من كل نص ثلاث فوائد.



مخطط: وسائل القرآن الكريم في تثبيت العقيدة الإسلامية

موقف القرآن الكريم من العقل

نص الآيـات:

قال الله تعالى:

﴿ وَلَقَدۡ كَرَّمۡنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلۡنَٰهُمۡ فِي ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِ وَرَزَقۡنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلۡنَٰهُمۡ عَلَىٰ كَثِيرٖ مِّمَّنۡ خَلَقۡنَا تَفۡضِيلٗا ٧٠ ﴾ [الإسراء/ 70]

﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلۡقُرۡءَانَۚ وَلَوۡ كَانَ مِنۡ عِندِ غَيۡرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخۡتِلَٰفٗا كَثِيرٗا ٨٢ ﴾ [النساء/ 82]

﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ بَلۡ نَتَّبِعُ مَآ أَلۡفَيۡنَا عَلَيۡهِ ءَابَآءَنَآۚ أَوَلَوۡ كَانَ ءَابَآؤُهُمۡ لَا يَعۡقِلُونَ شَيۡـٔٗا وَلَا يَهۡتَدُونَ ١٧٠ ﴾ [البقرة/ 170]

﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلۡقُرۡءَانَ أَمۡ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقۡفَالُهَآ ٢٤ ﴾ [محمد/ 24]

﴿ وَتِلۡكَ ٱلۡأَمۡثَٰلُ نَضۡرِبُهَا لِلنَّاسِۖ وَمَا يَعۡقِلُهَآ إِلَّا ٱلۡعَٰلِمُونَ ٤٣ ﴾ [العنكبوت/ 43]

﴿ إِنَّ فِي خَلۡقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَٱخۡتِلَٰفِ ٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلۡفُلۡكِ ٱلَّتِي تَجۡرِي فِي ٱلۡبَحۡرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٖ فَأَحۡيَا بِهِ ٱلۡأَرۡضَ بَعۡدَ مَوۡتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٖ وَتَصۡرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلۡمُسَخَّرِ بَيۡنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِ لَأٓيَٰتٖ لِّقَوۡمٖ يَعۡقِلُونَ ١٦٤ ﴾ [البقرة/ 164]

﴿ يُؤۡتِي ٱلۡحِكۡمَةَ مَن يَشَآءُۚ وَمَن يُؤۡتَ ٱلۡحِكۡمَةَ فَقَدۡ أُوتِيَ خَيۡرٗا كَثِيرٗاۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ٢٦٩ ﴾ [البقرة/ 269]

﴿ أَلَآ إِنَّ لِلَّهِ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلۡأَرۡضِۗ وَمَا يَتَّبِعُ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُرَكَآءَۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنۡ هُمۡ إِلَّا يَخۡرُصُونَ ٦٦ ﴾ [يونس/ 66]

﴿ هَٰٓؤُلَآءِ قَوۡمُنَا ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةٗۖ لَّوۡلَا يَأۡتُونَ عَلَيۡهِم بِسُلۡطَٰنِۭ بَيِّنٖۖ فَمَنۡ أَظۡلَمُ مِمَّنِ ٱفۡتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبٗا ١٥ ﴾ [الكهف/ 15]

أولا / شرح المفردات:

- **كرمنا بني آدم**: فضلنا وشرفنا آدم وذريته بالعقل والعلم والنطق واعتدال الخلق وإرسال الرسل وتسخير جميع ما في الكون...
- **يتدبرون**: يتأملون ويتفكرون.
- **اختلافا**: تفاوتا وتناقضا.
- **ألفينا**: وجدنا.
- **لا يهتدون**: لا يعرفون الحق والصواب.

❖ **أقفالها:** مغاليقها التي لا تفتح، والمعنى: طبع على قلوبهم فلا يفهمون القرآن ولا يتدبرون عظاته ولا يعرفون الحق.

❖ **الأمثال:** الأشباه والنظائر.

❖ **نضربها:** نجعلها ونقدمها.

❖ **العالمون:** أهل العلم والفهم والإدراك والتدبر.

❖ **اختلاف الليل والنهار:** تعاقبهما، إذا ذهب أحدهما خلفه الآخر.

❖ **الفلك:** السفن والمراكب.

❖ **تصريف الرياح:** تقليبها في الجهات، ونقلها من حال إلى حال (باردة وحارة، عاصفة ولينة، ملقحة وعقيمة ...).

❖ **المسخر:** المذلل والمسير بأمر الله.

❖ **يعقلون:** يتفكرون.

- **والعقل لغـة:** المنع والحبس، يقال: اعتقل الرجل، إذا حبس. وسمي العقل بذلك لأنه يمنع صاحبه من التورط في المهالك ويحبسه من ذميم القول والفعل.

- **وأما اصطلاحا: فهو تلكم الملكة التي وهبها الله للإنسان، والتي يهيأ بها لدرك العلوم، والاهتداء إلى الخير والصلاح، والتمييز بين الحسن والقبيح والنافع والضار.**

❖ **الحكمة:** وضع الأمور في مواضعها، والإصابة في الفهم والقول والعمل.

❖ **أولوا الألباب:** أصحاب العقول الراجحة والمفكرة.

❖ **الظن:** الشك.

❖ **يخرصون:** من الخرص وهو الكذب والإفك والبهتان.

❖ **بسلطان بين:** دليل واضح وحجة ظاهرة قوية.

❖ **افترى:** اختلق وكذب.

- **ثانيا / الإيضاح والتحليل:**

1. تكريم الله تعالى للإنسان بالعقل:

لقد عني الإسلام بالعقل عناية بالغة لم يسبقه إليها دين آخر، فقد ذكره القرآن الكريم باسمه وأفعاله ومرادفاته مرات عديدة، وحث على استعماله والمحافظة عليه وعدم تعطيله، وهذا يدل على اعتباره ورفعة منزلته.

وترجع أهمية العقل في القرآن الكريم إلى:

أ/ **بالعقل ميز الله الإنسان وشرفه وفضله على سائر الكائنات:** لأنه منشأ الفكر، وأداة الإدراك والتدبر، والتصريف لشؤون الحياة.

ب/ **للعقل دور مهم في الاجتهاد والتجديد إلى يوم القيامة:** وذلك بما أودعه الله فيه من طاقات إدراكية.

جـ/ **أنه مناط التكليف:** فجعله الله ﷻ عماد وأساس التكليف بأحكام الإسلام، ولا يكلف بهذه الأحكام إلا من يعقلها ويفهمها، ولذلك المجنون والصبي غير مكلفين بها.

2. حث القرآن الكريم على استعمال العقل:

لقد حث القرآن الكريم على إعمال العقل، وذلك من خلال:

* الدعوة إلى التفكير والتدبر في آيات الله القرآنية والكونية، لإثبات الحق وإبطال الباطل.
* الحث على تحرير العقل البشري من الخرافة والجهل، وتطهيره من براثن الجاهلية.
* التشديد على ذم التقليد الأعمى، واتباع الآباء والاستسلام لميراثهم من دون تمحيص وغربلة.
* التحذير من الاعتماد على الظن، إذ المعرفة لابد وأن تعتمد على اليقين.
* ذم اتباع الهوى، لأنه يحول دون بلوغ الحقيقة.

3. حدود استعمال العقل:

* لقد أمرنا الله سبحانه وتعالى بالتدبر في كتابه الكريم فقال: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ﴾ **محمد: 24**، كما أمرنا بالتدبر في خلقه فقال: ﴿ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ **البقرة: 242**، والغاية من هذا التدبر هي:

- الوصول إلى الإيمان وزيادتـه.
- الوصول إلى المعرفة الصحيحة بسنن الكون من أجل تسخيره لخدمة الإنسان.
- استنباط الأحكام الشرعية قصد تنظيم شؤون الحياة وحل مشاكلها.

* أما العقائد والغيبيات المتعلقة بالله ﷻ والروح والقدر وعالم البرزخ... فهي أمور نهى الشرع العقل عن البحث والخوض فيها، ودوره فيها ملغي تماما لأنه عاجز وقاصر عن إدراكها -لمحدودية طاقاته-، وفي الحديث: « **تفكروا في خلق الله، ولا تتفكروا في الله؛ فإنكم لن تقدروا قدره** » رواه أبو نعيم في الحلية.

4. وجوب المحافظة على العقل:

يعد العقل أحد المقاصد الضرورية الخمسة -الكليات الخمس-، لذلك نجد الإسلام قد اعتنى به عناية بالغة، ومن النَّاحيتين: **الوجود والعدم**.

* **فمن ناحية الوجود**-الأحكام التي توجده وتقيم أركانه- **بـ**:

- تشريع طلب العلم.
- إيجاب التفكر والنظر والتدبر.

* **ومن ناحية العدم** -الأحكام التي تبقيه وتحافظ عليه وتدرء عنه الإختلال- **بـ**:

- تحريم كل ما يفسده ويذهبه من المسكرات والمخدرات.
- النهي عن تعطيله وإلغائه (بالتقليد الأعمى واتباع الظن والهوى والجهل والخرافة...).
- تحريم الغلو والانحراف الفكري، والذي ينتج عن:

1- الجهل بأصول التشريع أو عدم الأخذ بها (الكتاب، السنة، الإجماع، القياس).
2- الجهل بمناهج التعامل مع هذه الأصول.

● ثالثا / الفوائد والإرشادات:

1. بالعقل ميز الله الإنسان، وشرفه وفضله على الكائنات.
2. عقل الإنسان وسيلة إلى إدراك معنى الوحي، وقد وضعه القرآن موضع الإرشاد والتوجيه لعمل الإنسان وبناء الحياة ونظمها وإنجازاتها.
3. للعقل دور مهم في الاجتهاد والتجديد إلى يوم القيامة.
4. العقل عماد وأساس التكليف.
5. الدعوة إلى إعمال العقل والتدبر في آيات الله القرآنية والكونية.
6. عناية القرآن الكريم بحفظ العقل إيجادا وعدما.

- **التقويم:**

❖ **قال الله تعالى:**

﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ ﴿٢٤﴾ ﴾ **محمد**: 24.

﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴾ **النساء**:82.

﴿ وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ ۖ وَمَا يَعْقِلُهَآ إِلَّا ٱلْعَٰلِمُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾ **العنكبوت**: 43.

❖ **المطلوب:**

1/ اشرح المفردات الآتية:

- يتدبرون - اختلافا - أقفالها - الأمثال.

2/ لقد أشاد القرآن الكريم بالعقل ودعا إلى إعماله وعدم تعطيله، غير أنه مهما اتسع نطاق تفكيره فإنه لا يخرج عن نطاق المحدودية التي فُطِر عليها.

أ. بين كيف حث القرآن الكريم على إعمال العقل؟

ب. ربطت الآية الأولى بين التدبر والقلب. وضح ذلك.

جـ. فيم تتمثل حدود استعمال العقل؟

3/ حتى يتأتى للعقل أداء مهمته في الحياة على أكمل وجه، لابد من المحافظة عليه.

- بين كيف حافظ الإسلام على العقل؟

4/ العقل هو تلك النعمة العظيمة والمنحة العجيبة التي منحها الله ﷻ للإنسان.

- عرفه لغة واصطلاحا.
- تحدث عن أهمية العقل في القرآن الكريم.

5/ استخرج ثلاث فوائد من الآيات الكريمة.

الصحة النفسية والجسمية
في القرآن الكريم

• نص الآيات:

قال الله تعالى:

﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ اللَّهِ ۗ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ ﴿٢٨﴾ ﴾

[الرعد/ 28]

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾ ﴾ [يونس/ 57]

﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ﴿٥﴾ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٦﴾ فَمَنِ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴿٧﴾ ﴾

[المؤمنون/ 05-07]

﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ۙ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴿٨٢﴾ ﴾ [الإسراء/ 82]

﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾ ﴾

[البقرة/ 222]

﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾ [النور/ 30]

﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ۖ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٥﴾ ﴾

[النحل/ 115]

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا ۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٤٣﴾ ﴾ [النساء/ 43]

﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۗ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾ ﴾ [البقرة/ 185]

• **أولا / شرح المفردات:**

- ❖ **تطمئن**: تسكن وترتاح وتهدأ.
- ❖ **موعظة**: القرآن الكريم، وفيه نصيحة وتوجيه وإرشاد لكم.
- ❖ **شفاء لما في الصدور**: شفاء من القلق والجهل والشك والنفاق...وغيرها من أمراض النفوس.
- ❖ **هدى**: إرشادا للناس إلى الحق.
- ❖ **ملكت أيمانهم**: الإمـاء والسراري.
- ❖ **العادون**: الظالمون المعتدون المتجاوزون حدود الله.
- ❖ **أذى**: قذر يؤذي.
- ❖ **يغضوا**: يكفوا ويصرفوا نظرهم عن المحرمات.
- ❖ **يحفظوا فروجهم**: يصونوها من النظر إليها، ومن الوقوع في الحرام.
- ❖ **أزكى**: أطهر.
- ❖ **الميتة**: ما مات بغير تذكية.
- ❖ **الدم**: هو الدم المسفوح من الذبيحة عند الذبح.
- ❖ **أهل لغير الله به**: ذبح لغير الله.
- ❖ **أضطر**: دعته الضرورة.
- ❖ **غير باغ**: غير ظالم بقصده وطلبه الحرام.
- ❖ **ولا عاد**: ولا متجاوز حد الضرورة.
- ❖ **جنبا**: من الجنابة وهي الحدث الأكبر.
- ❖ **عابري سبيل**: مجتازي المسجد من باب إلى باب.
- ❖ **لامستم**: جامعتم.
- ❖ **شهد**: حضر وأدرك.

• **ثانيا / الإيضاح والتحليل:**

الإنسان مخلوق ضعيف قال الله تعالى: ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمۡۚ وَخُلِقَ ٱلۡإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴾ **النساء**: 28، ويرجع ضعفه إلى خصائص فيه وفي البيئة التي تؤويه، ولذلك فهو يحتاج إلى رعاية بالغة، وتشمل هذه الرعاية جوانب الصحة النفسية والجسمية فيه.

I. الصحة النفسية:

1- مفهومها: هي أن يكون الإنسان طبيعيـا سوي السلوك.

أو هي: **الممارسـة الطبيعيـة للحيـاة، وعدم وجود سلوك شاذ.**

2- كيف يحقق الإسلام الصحة النفسية؟

يتم ذلك بتنمية هذه الصفات الأساسية في بناء شخصية المسلم:

أ- الفهم الصحيح للوجود والمصير: وذلك بأن يدرك الإنسان أنه مخلوق لله تعالى، وأن الغاية من خلقه هي تحقيق العبودية له سبحانه، وأن الدنيا التي يعيش فيها هي دار ممر وعمل، وأن الآخرة التي إليها مصيره هي دار قرار وجزاء. قال الله تعالى: ﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴿١١٥﴾ ﴾ **المؤمنون**: 115.

إن فهم الإنسان الصحيح لحقيقة الوجود ودوره فيه وعلاقته به، ثم المصير الذي سيؤول إليه بعد موته، هو ما يشعره بأن لحياته التي يعيشها معنى، ويبعث في نفسه الإحساس بالراحة والطمأنينة، ويجنبه العيش محتارا متكدر البال بسبب حيرته وجهله بالغاية من وجوده ومصيره.

ب- قوة الصلة بالله: وتتحقق باستحضار مراقبة الله ﷻ، والامتثال لأوامره ونواهيه، وبكثرة العبادات والأذكار ... وهي أمر أساسي في بناء شخصية المسلم، حتى تكون حياته خالية من القلق والاضطرابات النفسية، قال الله تعالى: ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ اللَّهِ ۗ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ ﴿٢٨﴾ ﴾ **الرعد**: 28.

جـ- التزكية والأخلاق: وهي الحرص على تطهير النفس من الرذائل -مثل الحسد والبغضاء والبذاءة والشح والكذب والغيبة وسوء الخلق...-، وتربيتها على المثل العليا -مثل التحابب والتواضع والتعاون والإحسان والتسامح والعفو وحسن الخلق...- التي تجعل الانسان محبوبا عند الله ﷻ وعند الناس، وبذلك يسعد ويعيش مطمئنا، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ۚ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾ وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿٣٥﴾ ﴾ **فصلت**: 34-35.

II. الصحة الجسمية:

1- مفهومها: هي أن يكون الإنسان سليما معافى في بدنه و عقله وجميع جوارحه.

أو هي: **حيوية الجسم وكفاءة أجهزته المختلفة، وعملها بصورة متناسقة، مما يمكنه من مواجهة المرض.**

2- مظاهر عناية القرآن الكريم بالصحة الجسمية:

الصحة الجسمية في نظر القرآن الكريم ضرورة إنسانية وحاجة أساسية لا يجوز التفريط فيها أو إهدارها، ولذلك اعتنى بها عناية بالغة بتشريعه لتعاليم وأحكام للمحافظة عليها، ومنها:

أ- تنمية القوة وتوفير الصحة الإيجابية بمفهومها الحديث: فالإسلام قد أرشد المسلم إلى ضرورة العناية بصحته الجسمية وتنمية قوته البدنية بصورها الإيجابية، من خلال ممارسة الرياضة المفيدة، وتناول الأكل الصحي...

ب- الإعفاء من بعض الفروض: فقد اهتم الإسلام بعدم تعريض صحة الجسم إلى ما يضعفها، فأسقط في ظروف خاصة الفروض أو خفضها كإباحة الإفطار في رمضان للمسافر والمريض، وإباحة تناول بعض المحرمات عند الضرورة، كما نهى عن إتعاب الجسم وإنهاكه.

ج- دعوة الإسلام إلى تطبيق أسس الرعاية الصحية الثلاث: وهي الوقاية والعلاج والتأهيل. فالإسلام قد اعتنى بسلامة الجسم وصحته، ولذلك أوجب:

- الوقاية بمراعاة قواعد الصحة العامة (النظافة، الأكل الصحي، ممارسة الرياضة، الابتعاد عن المحرمات لضررها، الابتعاد عن مواطن الأوبئة والعدوى...).
- العلاج عند المرض، وفي الحديث الشريف: « **يَا عِبَادَ اللهِ تَدَاوَوْا فَإِنَّ اللهَ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ شِفَاءً** » رواه الترمذي.
- التأهيل (النقاهة) ليعود البدن إلى حالته الطبيعية بعد المرض (ممارسة التمارين الرياضية قصد تنشيط العضو المريض، والتدرج في معالجة بعض حالات الإدمان...).

د- الوقاية من الأمراض: ولهذه الغاية شرع الإسلام مجموعة من الأحكام، ومنها:

- تكليف المسلم بالطهارة (**الوضوء والغسل**)، وربطها بالعبادات لإلزامه بالمداومة عليها. وفي الحديث: « **الطهور شطر الإيمان** » رواه مسلم.
- تحريم شرب الخمر وتناول المخدرات لما لها من مضار على الصحة.
- النهي عن الإسراف في الطعام والشراب، قال الله تعالى: ﴿ وَكُلُوا۟ وَٱشۡرَبُوا۟ وَلَا تُسۡرِفُوٓا۟ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ ﴿٣١﴾ ﴾ **الأعراف**: 31.

- تحريم المتعة غير الشرعية -كالزنا واللواط وإتيان الحائض...-؛ لأنها تسبب أمراضا كثيرة ومعدية تفتك بجسم الإنسان، قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَـٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾ ﴾ **الإسراء**: 32.

- **ثالثا / الفوائد والإرشادات:**

1. عناية القرآن الكريم بصحة الإنسان النفسية والجسمية.
2. تعدد وسائل القرآن الكريم لتحقيق الصحة النفسية والجسمية.
3. دعوة القرآن الكريم الإنسان للمحافظة على صحته والعناية بجسمه ووقايته من الأمراض.
4. من أساليب الإسلام لتحقيق الصحة النفسية: تقوية الصلة بالله والتزكية والأخلاق.
5. من صور عناية الإسلام بالصحة الجسمية: الإعفاء من بعض الواجبات الدينية عند الضرر.

- **التقويم:**

❖ **قال الله تعالى:**

﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ ٱللَّهِ ۗ أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ ﴿٢٨﴾ ﴾ **الرعد**: 28.

﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ۖ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٥﴾ ﴾ **النحل**: 115.

❖ **المطلوب:**

1/ اشرح المفردات الآتية:

- تطمئن - الميتة - غير باغ - ولا عاد.

2/ في الآية الأولى إشارة إلى اهتمام القرآن الكريم بالصحة.

أ. إلى أي قسم من أقسام الصحة أشارت الآية؟ عرفه.

ب. يحقق الإسلام هذه الصحة بتنمية صفات أساسية في شخصية المسلم.

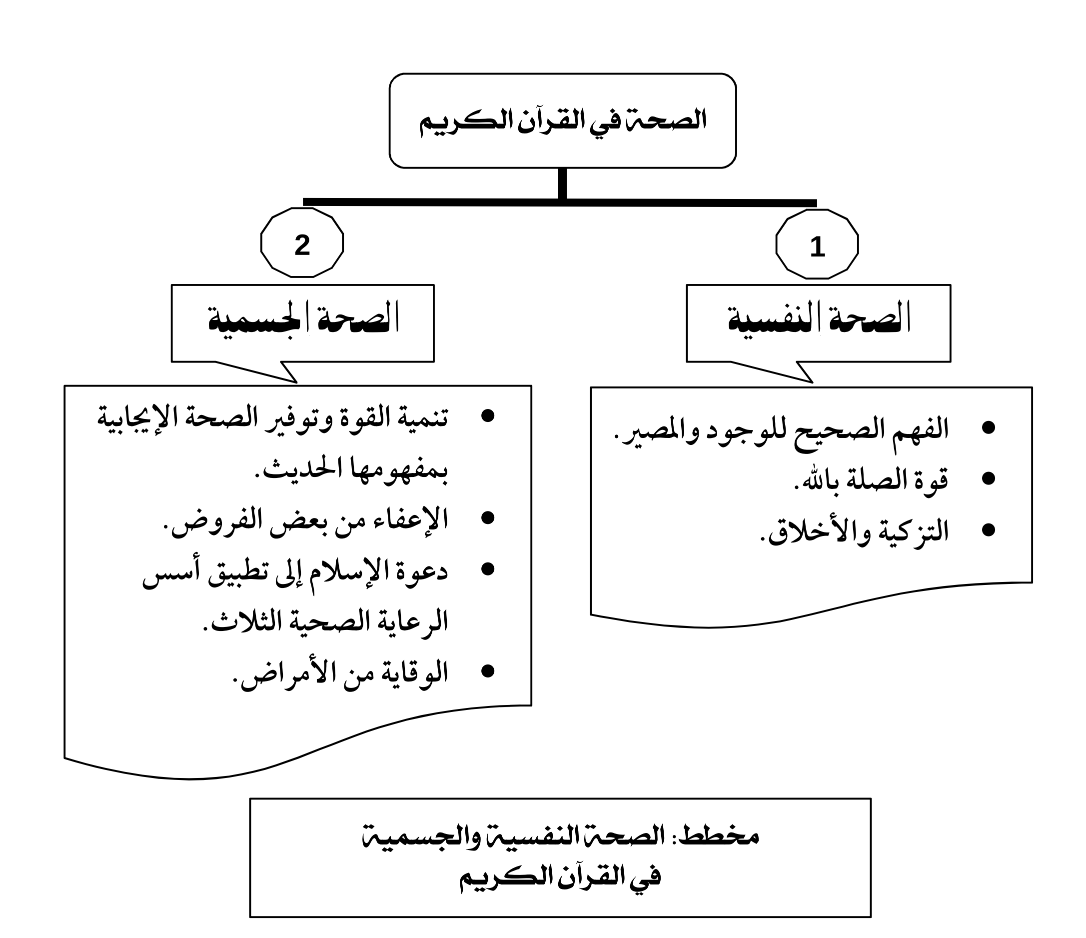
- أذكرها.

جـ. أبرز بوضوح الصفة التي تضمنتها هذه الآية، واشرحها.

3/ أشارت الآية الثانية إلى بعض مظاهر عناية الإسلام بصحة الإنسان الجسمية.

- أبرزها بوضوح، ثم اشرحها.
- أذكر باقي مظاهر عناية الإسلام بصحة الإنسان الجسمية مما درست.

4/ استخرج من الآيتين الكريمتين خمس فوائد.



مخطط: الصحة النفسية والجسمية في القرآن الكريم

القيم في القرآن الكريم

- **نص الآيات:**

قال الله تعالى:

﴿ الَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ ۗ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٣٤﴾ ﴾ [آل عمران/ 134]

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴿١١٩﴾ ﴾ [التوبة/ 119]

﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنفُسِ وَالثَّمَرَاتِ ۗ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٥﴾ ﴾ [البقرة/ 155]

﴿ وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ۚ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾ ﴾ [فصلت/ 34]

﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ۖ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾ ﴾ [النساء/ 36]

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾ ﴾ [الحجرات/ 13]

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾ ﴾ [النساء/ 59]

﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾ ﴾ [الروم/ 21]

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۖ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢﴾ ﴾ [المائدة/ 02]

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ۚ اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ ﴾ [المائدة/ 08]

أولا / شرح المفردات:

- ❖ **لنبلونكم**: لنختبرنكم ولنمتحننكم.
- ❖ **إدفع**: رد واصرف.
- ❖ **ولي حميم**: صديق قريب محب.
- ❖ **الجار ذي القربى**: الجار القريب بسبب النسب أو المصاهرة.
- ❖ **الجار الجنب**: الجار غير القريب (الأجنبي الذي لا قرابة بينك و بينه).
- ❖ **الصاحب بالجنب**: الرفيق في السفر والحضر.
- ❖ **ما ملكت أيمانكم**: العبيد والإماء.
- ❖ **مختالا**: متكبرا معجبا بنفسه.
- ❖ **فخورا**: كثير التطاول والتعاظم على الناس بمناقبه.
- ❖ **تنازعتم**: اختلفتم.
- ❖ **تأويلا**: عاقبة ومآلا.
- ❖ **لتسكنوا إليها**: لتميلوا إليها وتألفوها.
- ❖ **قوامين**: قائمين بالحق لله عز وجل.
- ❖ **شهداء بالقسط**: شاهدين بالعدل.
- ❖ **لا يجرمنكم**: لا يحملنكم.
- ❖ **شنآن قوم**: بغضكم لهم.
- ❖ **شورى**: محاورة واستعانة برأي الآخرين.

ثانيا / الإيضاح والتحليل:

❖ **مفهوم القيـم**: **هي مجموعـة المبـادئ والأسس الأخلاقيـة التي تحكم سير المجتمع وتضمن حفظـه واستمراريتـه، وتعطي الفرد المعـايير التي يحكم بهـا على الأشيـاء حسنا أو قبحـا.**

- ولقد حث القرآن الكريم على التمسك بمجموعة من القيم، وهي:

ا. القيم الفرديـة:

وتهدف إلى تربية الفرد وتنشئته على الأخلاق الحسنة والآداب الرفيعة، حتى يكون صالحا مستقيما في سلوكه. ومن هذه القيم:

1- **الصـدق**: وهو قول الحـق ومطابقـة الكلام للواقع -ضد الكذب-، والمسلم يكون صادقـا مع الله ﷻ ومع الناس ومع نفسه -قولا وعملا واعتقادا-، وقد أمر الله تعالى بالصدق وأثنى على أهله فقال: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّـٰدِقِينَ ﴿١١٩﴾ ﴾ **التوبة**: 119.

2- **الصبـر:** وهو تَحَمُّلُ النفس لما تكره ابتغاء مرضاة الله ﷻ، وهو ثلاثة أنواع: الصبر على طاعة الله، والصبر عن معصيته، والصبر على الإبتلاء. وقد ذكر في القرآن الكريم نحوا من تسعين موضعا كلها مواطن مدح وثناء وأمر به، وهو نصف الإيمان. قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ ۝١٠﴾ **الزمر**: 10.

3- **الإحسان:** وهو الأسلوب العملي في تقديم الخير للآخرين، من موقع الحق الذي يمتلكونه في ذلك الخير -كتنازل الوارث والمدين عن حقه في الميراث والدين- أو من موقع العطاء الذاتي-كالهدية والهبة والصدقة-، فإن الله يريد أن تنطلق العلاقات بين الناس على أساس حب الخير وروح العطاء. قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ۝٩٠﴾ **النحل**: 90.

4- **العفـو:** هو التجاوز عن الذنب والخطأ وترك العقاب عليه، وهو خلق كريم ولذلك أمر الله به المؤمنين كما أمر به المرسلين. قال تعالى: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ۝١٩٩﴾ **الأعراف**: 199. ومن صوره: أن تعطي من حرمك، وتصل من قطعك، وتعفو عمن ظلمك.

II. القيم الأسريـة:

وهي المبادئ التي تسير العلاقات التي تنشأ بين أفراد الأسرة الواحدة، وتضمن استقرارها ودوامها وسعادتها. ومن هذه القيم:

1- **المعاشرة بالمعروف:** والمقصود بها حسن التعامل المتبادل بين الزوجين المفضي إلى نشر المودة والسكينة والتعاون بينهما، قال ﷻ: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ﴾ **النساء**: 19. وتكون المعاشرة بالمعروف بالإحترام المتبادل، وحسن الخلق، ومراعاة الكرامة والشعور، والصبر على الأخطاء، والتجاوز عن الزلات ...

2- **التكافل الأسـري:** وهو تكاتف جهود أفراد الأسرة لبنائها والمحافظة عليها من التفكك والانهيار، من خلال قيام كل فرد فيها بأداء واجباته الأسرية وتحمل

مسؤولياته -نفقة، تربية...-، قال ﷺ: « **وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ، وَمَسْؤولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ، وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا...** » متفق عليه.

3- **المودة والرحمة:** والمقصود بها مشاعر المحبة والشفقة واللطف والكرم المتبادلة بين الزوجين، والتي بها تستقر العلاقة الزوجية وتدوم، وتتحقق بمعاملة الشريك لشريكه بالمعاملة التي يرضاها لنفسه. قال تعالى: ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾ ﴾ **الروم**: 21.

III. القيم الاجتماعية:

وهي الأسس التي تقيم النظام العام للمجتمع، وتنظم مصالح أفراده المشتركة، وتضمن انسجامه وتماسكه وحفظه من التفكك. ومن هذه القيم:

1- **التعاون:** المؤمنون في المجتمع الإسلامي كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضا، ولذلك دعاهم الإسلام إلى التعاون الجماعي فيما بينهم على أسس من البر والتقوى، وذلك من أجل مساعدة المحتاجين وضمان معيشتهم، قال تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ ﴾ **المائدة**:2.

2- **المسؤولية:** وهي قيام الإنسان بما كلف به من واجبات وتحمل تبعاتها ونتائجها وآثارها، والمسؤولية قد تكون فردية أو جماعية أو مشتركة بين أكثر من طرف، قال ﷺ: « **كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ** » متفق عليه.

3- **التكافل الإجتماعي:** ويعني تشارك أفراد المجتمع وتعاونهم على تحقيق مصالحهم المادية والمعنوية والمحافظة عليها، بحيث تمتزج وتتكامل المصلحتان الخاصة والعامة. قال الله تعالى: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾ ﴾ **التوبة**: 71.

IV. القيم السياسية:

وتهدف إلى تنظيم العلاقة بين الحاكم والمحكوم، وتحقيق الأمن والاستقرار والتطور والازدهار للدولة، ومن هذه القيم:

1- **العــدل:** هو إعطاء كل ذي حق حقه، وله مساحته الواسعة في العلاقات الإنسانية، ولذلك لم يؤكد الإسلام على شيء تأكيده على العدل، ودعا إلى تحقيقه لكل إنسان بعيدا عن صفته الدينية وموقعه الإجتماعي وانتمائه العرقي والجغرافي. قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ﴾ **النحل**: 90.

2- **الشورى:** وهي الإستعانة بآراء الآخرين للوصول لأصوب الآراء وأصلحها، وهي مبدأ من المبادئ الإسلامية التي يقوم عليها بناء المجتمع الأمثل، وفي مستوياته المختلفة السياسية والأسرية والشخصية، قال الله تعالى:﴿ وَشَاوِرۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِۖ ﴾ **آل عمران**: 159، وقال أيضا: ﴿ وَأَمۡرُهُمۡ شُورَىٰ بَيۡنَهُمۡ ﴾ **الشورى**: 38.

3- **الطاعــة:** وتكون واجبة لله تعالى تحقيقا للعبودية له، ولرسوله ﷺ لأنه المبلغ عن الله شرعه والمبين له، ولأولي الأمر -العلماء والحكام- لأن بهم تتحقق مصالح الخلق.

والطاعة الواجبة لأولي الأمر لا تكون إلا في المعروف، وفي غير معصية، وهي مقيدة بطاعتهم لله ولرسوله ﷺ، ولا شك أن لهذه الطاعة أثرا عظيما في تحقيق الأمن والاستقرار والتطور والازدهار للمجتمع، قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ٥٩ ﴾ **النساء**: 59.

- **ثالثا / الفوائد والإرشادات:**

1. تنوع القيم في القرآن الكريم إلى: فردية وأسرية واجتماعية وسياسية.
2. دعوة القرآن الكريم الإنسان للتمسك بقيمه المختلفة.
3. للقيم القرآنية أبعاد وآثار ترجع على الإنسان بالصلاح والفلاح في الدنيا والآخرة.

4. من قيم القرآن الفردية: الصدق والصبر والاحسان والعفو.

5. من قيم القرآن الأسرية: المعاشرة بالمعروف والتكافل والمودة والرحمة.

6. من قيم القرآن الإجتماعية: التعاون والمسؤولية والتكافل الاجتماعي.

7. من قيم القرآن السياسية: العدل والشورى والطاعة.

- **التقويم:**

❖ **قال الله تعالى:**

﴿ وَلَا تَسْتَوِي ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ ۚ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾ ﴾ **فصلت**: 34.

﴿ وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِي ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِي ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾ ﴾ **النساء**: 36.

❖ **المطلوب:**

1/ اشرح المفردات الآتية:

- ادفع - ولي حميم - الجار الجنب - ملكت أيمانكم.

2/ أشارت الآيتان الكريمتان إلى عدة قيم قرآنية.

أ. بين مفهوم القيم في القرآن الكريم.

ب. استخرج من الآيتين قيمتين فرديتين، ثم بين أثرها على الفرد والمجتمع.

جـ. أذكر القيم الأخرى التي تشترك معها، مستدلا لكل واحدة منها بدليل.

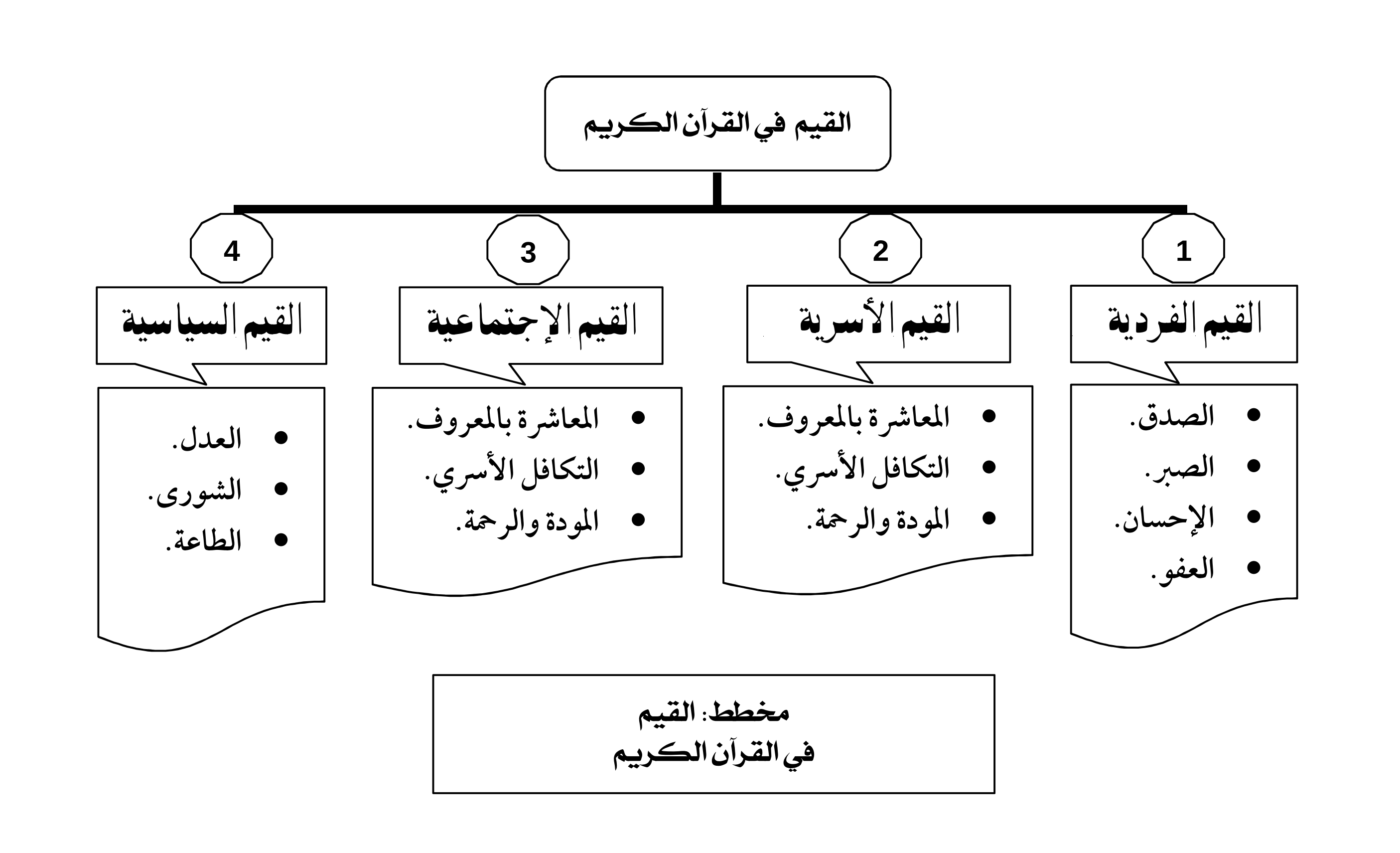
3/ في الآية الثانية قيم قرآنية أخرى.

- استخرج قيمتين مختلفتين، ثم بين نوعها.

4/ لا شك أن مقابلة جهالة السفهاء بالإحسان إليهم يحتاج إلى صبر عظيم.

- عرف الصبر، واذكر أنواعه، ثم بين موقف القرآن منه.

5/ استخرج من الآيتين الكريمتين خمس فوائد.



مخطط: القيم
في القرآن الكريم



1/ المساواة أمام أحكام الشريعة الإسلامية.

2/ العمل والإنتاج في الإسلام ومشكلة البطالة.

3/ مشروعية الوقف.

4/ توجيهات نبوية في صلة الآباء بالأبناء.

المساواة أمام أحكام
الشريعة الإسلامية

- **نص الحديث:**

عن عائشة رضي الله عنها: أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ الله ﷺ؟ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلاَّ أُسَامَةُ، حِبُّ رَسُولِ الله ﷺ، فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: « أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ الله؟ » ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ، فَقَالَ: « أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمَ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمِ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَايْمُ الله لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا » متفق عليه.

- **أولا / التعريف بالصحابية راوية الحديث:**

- هي الصديقة بنت الصديق، أم المؤمنين **عائشة بنت أبي بكر** بن أبي قحافة، زوج النبي ﷺ وأشهر نسائه، تكنى بأم عبد الله.
- توفي عنها رسول الله ﷺ وعمرها **18** سنة.
- اشتهرت رضي الله عنها بفقهها وعلمها وحفظها وأدبها، وكانت من أكثر الصحابة رواية للحديث.
- روى لها أهل السنن **2210** حديثا.
- توفيت بالمدينة المنورة سنة **57** هـ، ودفنت بالبقيع، وصلى عليها أبو هريرة رضي الله عنهما.

- **ثانيا / شرح المفردات:**

❖ **أهمهم**: أحزنهم وأقلقهم.

❖ **شأن**: أمر.

❖ **المخزومية**: نسبة إلى بني مخزوم قبيلة كبيرة من قريش، واسم المرأة: فاطمة بنت الأسود.

❖ **يجترئ**: يتقدم ليشفع، ويتجاسر ويقدر عليه.

❖ **حِبُّ**: محبوب.

❖ **أتشفع**: استفهام للتوبيخ والإنكار، والشفاعة في الحدود هي:

- **لغة**: **الطلب**.
- **اصطلاحا**: هي: **التوسط لدى الحاكم لإسقاط حد من حدود الله تعالى**.

❖ **حد**: الحد عقوبة مقدرة شرعا، حقا لله تعالى.

❖ **اختطب**: خطب خطبة.

❖ **أهلك**: كان سببا لهلاكهم.

❖ **الشريف**: ذو المكانة الرفيعة والغنى والقوة.

❖ **الضعيف**: الفقير الذي لا جاه له.

❖ **أيم الله**: عبارة تدل على القسم والحلف، وَأَصلهَا أَيمن الله جمع يَمِين، فحذفت النون لكثرة استعمال الكلمة في القسم.

• ثالثا / الإيضاح والتحليل:

هذا الحديث الذي بين أيدينا يبين مبدأً عظيما من مبادئ الشريعة الإسلامية، وهو مبدأ العدالة الإجتماعية والمساواة أمام القانون.

1. معنى المساواة:

❖ **لغة**: **الماثلة والمعادلة**، يقال: ساواه، إذا ماثله وعادله قدرا أو قيمة.

❖ **اصطلاحا**: **الماثلة بين الناس في الحقوق والواجبات، وعدم التفريق بينهم في تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية وحدودها لأي اعتبارات أو حسابات اجتماعية**.

2. أثر المساواة على تماسك المجتمع:

للمساواة بين الناس آثار عظيمة ترجع على المجتمع بالخير والصلاح، ومن هذه الآثار:

- المساواة مصدر بقاء الدول وقوتها، واستقرار المجتمعات وتماسكها وازدهارها.
- إقامة المساواة ينفي عن المجتمعات كل عوامل الصراع والتفكك، والطبقية والتمييز.
- بالمساواة يسود العدل، وتصان الحقوق.
- بالمساواة تزول الجرائم، وتختفي الآفات، ويأمن الناس على حرماتهم (الأنفس والأعراض والأموال).

- المساواة تشيع في نفوس الناس الإحساس بالراحة والطمأنينة.
- المساواة تبعث في الناس قيم الخير والصلاح كالطاعة والتعاون والعفو...

3. حكم الشفاعة في الحدود:

دل هذا الحديث على **حرمة الشفاعة في الحدود** والتوسط لإسقاطها، واتفق الفقهاء على أن الحدود إذا بلغت الحاكم ورفعت إليه وجب عليه إقامتها، ولم يجز له إلغاؤها أو تعطيل تطبيقها والتمييز بين الناس في ذلك، عن ابن عمر ﵄ أن الرسول ﷺ قال: « **مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِّ، فَقَدْ ضَادَّ اللهَّ فِي أَمْرِهِ** » رواه أحمد، أَمَّا قَبْلَ بُلُوغِها الإِمَام، فَإِنَّ الشَّفَاعَةَ فِيهَا جَائِزَةٌ حِفْظًا لِلسَّتْرِ، فَإِنَّ السَّتْرَ عَلَى الْمُذْنِبِينَ مَنْدُوبٌ إِلَيْهِ، عن عَبْدِ اللهَّ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ﵄ أن الرسول ﷺ قال: « **تَعَافَوُا الْحُدُودَ فِيمَا بَيْنَكُمْ، فَمَا بَلَغَنِي مِنْ حَدٍّ فَقَدْ وَجَبَ** » رواه أبو داود.

4. الآثار المترتبة على الشفاعة:

للشفاعة في الحدود آثار سلبية كثيرة تفقد المجتمع تماسكه وتسهم في فنائه وهلاكه، ومن هذه الآثار:

- ظهور الطبقية في المجتمع، والتمييز العنصري بين أفراده.
- إهدار العدالة والقانون، وفقدان الدولة لهيبتها.
- تشجيع القادرين وأصحاب النفوذ على التخلص من العقوبة.
- شيوع الجرائم والآفات الاجتماعيــة في المجتمع.
- انتشار الظلم وضياع حقوق الناس ومصالحهم.
- تزايد الشعور بالظلم مما يشجع على التمرد.
- حلول غضب الله ﷻ، وهلاك الأمم.

● رابعا / الفوائد والإرشادات:

1. بيان تحريم السرقة، وعقوبتها الشرعية.
2. وجوب القضاء على الفوارق الطبقية والتمييز العنصري في المجتمع.
3. تحريم الشفاعة في الحدود إذا بلغت الحاكم.

4. وجوب إقامة حدود الله وحرمة تعطيلهـــا.
5. الناس جميعا سواسية أمام أحكام الشريعة وقوانينها.
6. تعطيل الحدود يؤدي إلى شيوع الجريمة والفساد في المجتمع.
7. لزوم الإعتبار بأحوال الأمم السابقة.

- **التقويم:**

1/ عرف بالصحابية راوية الحديث.

2/ اشرح الحديث شرحا موجزا.

3/ من القيم العظيمة التي سعى الإسلام إلى تحقيقها في حياة الناس العدالة الإجتماعية والمساواة أمام القانون.

- عرف المساواة لغة واصطلاحا.
- اذكر أربعة من آثارها في تماسك المجتمع.

4/ تعد الشفاعة في الحدود معول هدم للمجتمع، تسهم بشكل كبير في هلاكه.

أ. عرف الشفاعة في الحدود لغة واصطلاحا.

ب. بين حكمها الشرعي ودليله.

جـ. أذكر خمسة من آثارها السلبية.

5/ في الحديث بيان لحد من الحدود الشرعية.

- أذكره، مستخرجا دليله من نص الحديث.
- بين لأي غاية شرع؟

6/ استخرج من الحديث خمس فوائد.

العمل والإنتاج في الإسلام ومشكلة البطالة

- **نص الحديث:**

عن الزبير بن العوام ﷺ أن الرسول ﷺ قال: « لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَـهُ فَيَأْتِيَ الْجَبَـلَ فَيَجِيءَ بِحُزْمَةٍ مِنْ حَطَبٍ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَـا فَيَسْتَغْنِيَ بِثَمَنِهَا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ » رواه البخاري.

- **أولا / التعريف بالصحابي راوي الحديث:**

- هو الصحابي الجليل: **الزبير بن العوام بن خويلد** الأسدي القرشي، يكنى بأبي عبد الله. حواري رسول الله ﷺ وابن عمته صفية بنت عبد المطلب.
- أسلم وهو شاب لم يتجاوز السادسة عشر.
- هاجر الهجرتين، وشهد بدرا والمشاهد كلها مع الرسول ﷺ، وهو أول من سَلَّ سيفـه في الإسلام، وأحد العشرة المبشرين بالجنـة، ومن الستة أهل الشورى.
- روى له أهل السنن **38** حديثا.
- قتل غدرا يوم الجمل بالقرب من البصرة سنة **36** هـ، رضي الله عنه وأرضاه.

- **ثانيا / شرح المفردات:**

- ❖ **فيأتي**: فيذهب.
- ❖ **حزمة**: المجموعة من الحطب.
- ❖ **فيستغني**: يستعفف ويستكفي.
- ❖ **يسأل الناس**: يطلب ويتسول.
- ❖ **منعوه**: ردوه وحرموه ولم يعطوه.

- **ثالثا / الإيضاح والتحليل:**

هذا الحديث الشريف يبين حرص الإسلام الكبير على تحرير الإنسان من ذل الحاجة ومتاعب الفقر، من خلال دعوته إلى العمل -ولو كان بسيطا- في شتى الميادين، وبذل الجهد واستغلال النعم التي تحيطه من كل مكان، لتحقيق الغنى واليسر المادي

والعيش الهني، وكذا الرفعة عن ذل المسألة ومهانة الطلب. قال تعالى: ﴿ وَقُلِ ٱعۡمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمۡ وَرَسُولُهُۥ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۖ ﴾ **التوبة**: 105، وقال أيضا: ﴿ هُوَ ٱلَّذِي جَعَلَ لَكُمُ ٱلۡأَرۡضَ ذَلُولٗا فَٱمۡشُواْ فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزۡقِهِۦۖ وَإِلَيۡهِ ٱلنُّشُورُ ﴿١٥﴾ ﴾ **الملك**: 15.

أ. مفهوم العمل في الإسلام:

- **لغـة**: **الْمِهْنَةُ وَالْفِعْل والصَّنْعَة.**

وقيل: **هُوَ إِحْدَاثُ أَمْرٍ قَوْلاً كَانَ أَوْ فِعْلاً بِالْجَارِحَةِ أَوِ الْقَلْبِ.**

- **اصطلاحا**: هو: **كل جهد بشري مشروع فكري كان أو جسمي يبذله الإنسان، ويعود عليه أو على غيره بالخير والنفع والفائدة.**

أو هو: **الفعل المفضي إلى اجتلاب نفع أو دفع ضرر.**

ب. حكمـه:

العمل في الإسلام عبادة، وهو **واجب شرعي** على القادر والمستطيع، من أجل:

- o تحصيل النفقة وتحقيق الغنى واليسر المادي والعيش الهني.
- o صون كرامة النفس وعزتها، وحفظها من ذل المسألة ومهانة الطلب.

قال الله تعالى: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ ﴾ **الجمعة**: 10، وقال أيضا: ﴿ وَقُلِ ٱعۡمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمۡ وَرَسُولُهُۥ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۖ ﴾ **التوبة**: 105، وعَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: « **مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَام كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ** » رواه البخاري.

جـ. مجالاتـه:

ليس للعمل مجال واحد، بل يختلف من مهنة إلى أخرى، ويمكن تصنيف الأعمال المختلفة إلى مجالين أساسيين وهما:

1. **العمل اليدوي والحرفي: ويعتمد على الجهد العضلي إلى حد كبير.**

   ومن أمثلته: الحرف اليدوية والزراعة والصناعة والتجارة...

2. **العمل الفكري والذهني: ويعتمد على المعرفة.**

   ومن أمثلته: التعليم والقضاء والهندسة والطب...

د. التسول وحكمه:

1. **تعريفه:**

- **لغـــــة**: الطلب والسؤال والشحاذة.
- **اصطلاحا**: هو: سؤال الناس من أموالهم وأعطياتهم.

أو هو: طلب المال أو الطعام أو اللباس أو المبيت من عموم الناس باستجداء عطفهم وكرمهم وإحسانهم.

2. **حكمه:**

إن سؤال الناس واستجداءهم ذل ومهانة، والأصل في المسلم أن يكون عاملا عزيزا، فلا جرم إن كان الإسلام **يمقت التسول وينهى عنه**، بل **ويحرمه ويمنعه** إلا عند الضرورة كالعجز عن العمل أو عدم وجود فرص للكسب الحلال، قال ﷺ: « **إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لاَ تَحِلُّ إِلاَّ لِثَلاَثَةٍ: لِذِى فَقْرٍ مُدْقِعٍ، أَوْ لِذِى غُرْمٍ مُفْظِعٍ، أَوْ لِذِى دَمٍ مُوجِعٍ** » رواه أبو داود، وقال ﷺ أيضا:« **لَا تَزَالُ الْمَسْأَلَةُ بِأَحَدِكُمْ حَتَّى يَلْقَى اللهَّ، وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةُ لَحْم** » متفق عليه.

هـ. البطالة وآثارها:

1. **تعريفها:**

- **لغـــــة**: **التَّعَطُّل**، يقال: بطل الأجير، إذا تعطل عن العمل.
- **اصطلاحا**: هي: **القعود عن العمل مع القدرة على الإنتاج**.

أو هي: **رفض الفرد الإشتراك في عملية الإنتاج**.

2. **آثارهـــا:**

إن المتأمل في هذا الحديث وغيره من نصوص الشريعة الإسلامية الكثيرة يجد أن الإسلام يرفض كل الرفض ظاهرة البطالة والقعود عن العمل مع القدرة عليه، وما ذلك إلا لما لهذه الظاهرة من آثار سلبية على الفرد والمجتمع، ومن هذه الآثار:

❇ البطالة تعطيل للطاقات والقوى والمواهب عن تأدية دورها في الحياة –البناء والتعمير–، قال الله تعالى: ﴿ وَقُلِ ٱعْمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ﴾ **التوبة**: 105، وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: « **إن الله خلق الأيدي لتعمل، فإن لم تجد في الطاعة عملا وجدت في المعصية أعمالا** ».

* البطالة سبيل إلى ظهور الفقر، وما يجره من آفات إجتماعية.
* البطالة سبب لحصول كثير من الأمراض النفسية كالقلق والكآبة.
* البطالة تجعل صاحبها ذليلا مهانا ساقط الكرامة بلجوئه إلى التسول.
* البطالة تجعل صاحبها عبئا وعالة على الدولة والمجتمع، قال عمر بن الخطاب ﷺ: « **يا معشر القراء إلتمسوا الرزق، ولا تكونوا عالة على الناس**».
* البطالة تؤدي إلى ركود الحياة الإقتصادية، لأنها تخلق أفرادا غير منتجين.

ولا عجب بعد ذلك أن نجد الإسلام **يحاربها ويمنعها**، وفي الحديث: « **لاَ تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ، وَلاَ لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ** » متفق عليه.

• رابعا / الفوائد والإرشادات:

1. بيان فضل العمل في الإسلام.
2. الحث على العمل، وتحصيل الرزق باليد.
3. ينبغي إجهاد النفس في تحصيل الرزق الحلال.
4. لا ينبغي احتقار العمل والاستحياء منه ولو كان بسيطا.
5. مدح التعفف والتنزه عن سؤال النـــاس.
6. بيان حرمة المسألة مع القدرة على العمل.
7. العمل عز وكرامة، والمسألة ذل ومهانـة.

• التقويم:

1/ عرف بالصحابي راوي الحديث.

2/ اشرح المفردات الآتية:

- فيستغني - يسأل الناس - منعوه.

3/ هذا الحديث يبين حرص الإسلام الكبير على تحرير الإنسان من ذل الحاجة ومتاعب الفقر، من خلال دعوته إلى العمل.

أ. عرف العمل لغة واصطلاحا.

ب. بين حكمه ودليله من القرآن الكريم.

جـ. أذكر مجالاته، ممثلا لها بأمثلة توضحها.

4/ إن المتأمل في نصوص الشريعة الإسلامية الكثيرة يجد أن الإسلام يرفض كل الرفض ظاهرة البطالة، وما ذلك إلا لما لهذه الظاهرة من آثار سلبية على الفرد والمجتمع.

أ. عرف البطالة لغة واصطلاحا.

ب. أذكر أربعة من آثارها السلبية.

5/ قال ﷺ: « **إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لاَ تَحِلُّ إِلاَّ لِثَلاَثَةٍ: لِذِى فَقْرٍ مُدْقِعٍ، أَوْ لِذِى غُرْمٍ مُفْظِعٍ، أَوْ لِذِى دَمٍ مُوجِعٍ** » **رواه أبو داود.**

أ. بين من خلال هذا الحديث الشريف حكم التسول.

ب. ما هي الحالات التي يجوز فيها سؤال الناس.

6/ استخرج من الحديث ثلاث فوائد.

مشروعية الوقف

- **نص الحديث:**

عَنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ ﷺ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ قَـالَ: « إِذَا مَـاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُـهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَـةٍ: مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَـدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ » رواه مسلم وغيره.

- **أولا / التعريف بالصحابي راوي الحديث:**

- هو الصحابي الجليل: **عبد الرحمن بن صخر** الدوسي، نسبة إلى قبيلة دوس باليمن.
- ولـد سنة **7 قبل البعثة**، وكناه الرسول ﷺ بأبي هريرة لهرة كان يرعاها ويطعمها.
- أسلم سنة **7 هـ عام خيبر**، ولازم النبي ﷺ ملازمة تامة رغبة في العلم، فكان بذلك أكثر الصحابة حفظا ورواية للحديث النبوي.
- روى له أهل السنن **5374** حديثا، وأخذ عنه **800** من الصحابة والتابعين.
- توفي بالمدينة المنورة سنة **57 هـ** عن عمر يناهز **78 سنة**، ودفن بالبقيع ﷺ.

- **ثانيا / شرح المفردات:**

❖ **انقطع عنه عمله:** توقف حصول الثواب والأجر له بتوقف أدائه لأعمال الخير.

❖ **عملـه:** المراد به ما يؤجر عليه المرء.

❖ **إلا من ثلاثة:** باستثناء ثلاثة أشياء.

❖ **صدقة جارية:** صدقـة دائمة النفع، مستمرة الأجـر.

❖ **ولد صالح:** الولد القائم بحقوق الله وحقوق العباد.

❖ **يدعـو:** من الدعاء وهو السؤال.

- **ثالثا / الإيضاح والتحليل:**

يبين هذا الحديث الذي بين أيدينا أن عمل الإنسان ينقطع بموته، وينقطع تجدد الثواب له إلا في ثلاثة أشياء، لكونه كان سببا في حصولها، ولبقاء أثرها إلى ما بعد موته:

- أما **الصدقة الجارية** فهي الوقف، تورث صاحبها بقاء الأجر واستمراره له بعد موته، كما تورث الناس انتفاعهم بما وقفه من أعمال البر، ولها دور كبير في تنمية المجتمع في شتى الميادين.

- وأما **العلم النافع**، فكل علم خلفه الميت مما ينتفع به دنيويا كان أو أخرويا، تعليما أو تصنيفا، فالحديث فيه بيان فضيلة العلم والحث على توريثه بالتعليم والتصنيف .. لتعم الفائدة بين الأجيال الحاضرة واللاحقة.

- وأما **الدعاء من الولد الصالح**، فهو أيضا من الأجر الذي لا ينقطع عن الميت، لذلك ينبغي على الآباء الحرص على تربية أولادهم وتعليمهم الفرائض والسنن والآداب ليكونوا صالحين.

أ. مفهوم الوقف:

❖ **لغـــة**: **الحَبْسُ والمَنْعُ**، يقال: وقفت الشيء أي حبسته.

❖ **اصطلاحا**: هو: **حبس مال وصرف منافعه في سبيل الله** ﷻ.

أو هو: **توقف المالك عن التصرف في المال والانتفاع به، لصالح الجهة الموقوف عليها، بنية التقرب والثواب.**

أو هو: **حبس أصل عين نافعة عن أي تصرف تمليكي، وتسبيل ثمرتها وغلتها لمستحقها بصيغة.**

ب. حكمـــه:

الوقف مشروع في الإسلام، وهو من الأعمال **المستحبة والمرغب فيها**، والتي يستمر نفعها وأجرها حتى بعد وفاة أصحابها، ومن أدلة مشروعيته:

❖ **من القرآن الكريم:**

- قوله تعالى: ﴿وَٱفۡعَلُواْ ٱلۡخَيۡرَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ۝٧٧﴾ **الحج**: 77.

- وقوله ﷻ أيضا: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلۡبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ **آل عمران**: 92.

❖ **من السنة النبوية:**

- ما رواه أَبو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ قَالَ: « **إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ علم يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ** » رواه مسلم.

- وَمَا رُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللهَ بنِ عُمَر رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: أَصَابَ عُمَرُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ، فَأَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَسْتَأْمِرُهُ فِيهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ، لَمْ أُصِبْ مَالاً قَطُّ هُوَ أَنْفَسُ عِنْدِي مِنْهُ، فَمَا تَأْمُرُنِي بِهِ؟ قَالَ: « **إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا، وَتَصَدَّقْتَ بِهَا** »، قَالَ: فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ، أَنَّهُ لاَ يُبَاعُ أَصْلُهَا، وَلاَ يُبْتَاعُ، وَلاَ يُورَثُ، وَلاَ يُوهَبُ، قَالَ: فَتَصَدَّقَ عُمَرُ فِي الْفُقَرَاءِ، وَفِي الْقُرْبَى، وَفِي الرِّقَابِ، وَفِي سَبِيلِ الله، وَابْنِ السَّبِيلِ، وَالضَّيْفِ، لاَ جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ، أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ. متفق عليه.

جـ. مردوده الإقتصادي:

شكل الوقف أحد العناصر الأساسية في تكوين المجتمع الإسلامي وتطويره وازدهـــاره، وذلك بسبب مردوده الإقتصادي الكبير، ويمكن ذكر بعض هـذا المردود فيما يلي:

- المساهمة في استثمار الأموال وتنميتها، وإنشاء المشاريع والمرافق الاقتصادية وتمويلها، مما يؤدي إلى تنمية الإقتصاد.
- المساهمـة في تنشيط التجـارة الداخلية والخارجية من خلال تمويلهـا وبنـاء مراكزهـا وتهيئة طرقها وتوفير وسائل النقل لها.
- حفظ الأموال أوالأصول المنتجة (المستثمرات) وهو ما يضمن ديمومتها وبقاء منفعتها.
- التخفيف من الأعباء المالية والتكاليف الملقاة على عاتق الدولة (الإنفاق على المصالح العامـة والخدمات بشتى صورهـا الصحية والتعليمية والأمنية...).
- المساهمة في التقليل من مشكلة البطالـة من خلال توفير مناصب الشغل.
- معالجة ظاهرتي الفقر والطبقية، من خلال تحقيق تداول الأموال بين الفقراء والأغنياء.

د. آثـــــاره:

للوقف في الأمة فوائد جليلـة وآثـار عظيمة، وفي شتى ميادين الحياة، ولذلك اهتم به المسلمون اهتماما كبيرا واعتنوا به عنايــة بالغة دامت قرونا عديدة، ولعل من أبرز آثاره ما يلي:

* حصول الأجر والثواب للواقف، واستمراره له بعد موته.

* تربية النفوس على خلق الرحمة والإيثـار وحب الخير للآخرين، وتطهيرهـا من الشح والبخل.
* كفايـة الفقراء والمحتـاجين في ضروريـات حياتهـم (الغـذاء، اللبـاس، المبيت، الصحـة، التعليم...).
* تحقيق مبدأ التعاون والتضامن والتكافل الإجتماعي بين المسلمين.
* تقوية روابط المحبة والألفة والأخوة بين أفراد المجتمع.
* إزالـة كثير من المظاهر السلبية والآفـات الإجتماعيـة المنشرة في المجتمع بسبب الفقـر (التسول، السرقة، المخدرات...).
* المساهمـة في بناء الأمة، وتحقيق مصالحها وحاجياتها، وتدعيم سبل تطويرها وتنميتها في شتى الميادين: الاقتصادية والاجتماعية والدينية والثقافية والصحية والأمنية...
* أنه يحقق التواصل الحضاري بين أجيال الأمة السابقة والحاضرة واللاحقة.

- **رابعا / الفوائد والإرشادات:**

1. بيان مشروعية الوقف في الإسلام، وهو الصدقة الجارية.
2. بيان فضل العلم النافع، واستحباب نشره وتعليمه.
3. العلم النافع يعود على صاحبه بالخير.
4. دعوة الولد الصالح لوالديه تنفعهما بعد موتهما.
5. الحث على تربية الأولاد على الصلاح.
6. الحث على الاستعداد للموت بالأعمال الصالحة.
7. بيان أن الميت ينتفع بأشياء بعد موته (الوقف، العلم، الدعاء).
8. الأعمال التي يبقى أثرها بعد موت صاحبها يدوم ثوابها.

- **التقويم:**

1/ عرف بالصحابي راوي الحديث.

2/ اشرح العبارات الآتية:

- صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ - علم يُنْتَفَعُ بِهِ - وَلَـدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ.

3/ شكل الوقف أحد العناصر الأساسية في تكوين المجتمع الإسلامي وتنميته.

أ. عرف الوقف لغة واصطلاحا.

ب. بين حكمه ودليله من القرآن الكريم والسنة النبوية.

4/ للوقف في الأمة فوائد جليلة وآثار عظيمة، وفي شتى ميادين الحياة، ولذلك اهتم به المسلمون اهتماما كبيرا واعتنوا به عناية بالغة دامت قرونا عديدة.

أ. بين مردود الوقف الإقتصادي.

ب. اذكر بعض آثاره ومنافعه على الفرد والمجتمع.

5/ استخرج من الحديث خمس فوائد.

توجيهات نبوية في صلة الآباء بالأبناء

- **نص الحديث:**

عَنْ عَـامِرٍ قَـالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَـانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللهُّ عَنْهُمَـا وَهُوَ عَـلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: أَعْطَـانِي أَبِي عَطِيَّةً، فَقَالَتْ عَمْرَةُ بِنْتُ رَوَاحَـةَ: لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهِدَ رَسُولَ اللهَّ ﷺ، فَأَتَـى رَسُولَ اللهَّ ﷺ، فَقَـالَ: إِنِّي أَعْطَيْتُ ابْنِـي مِنْ عَمْرَةَ بِنْتِ رَوَاحَـةَ عَطِيَّـةً فَأَمَرَتْنِي أَنْ أُشْهِدَكَ يَـا رَسُولَ اللهَّ، قَـالَ: « أَعْطَيْتَ سَائِرَ وَلَدِكَ مِثْلَ هَـذَا؟ »، قَـالَ: لَا، قَـالَ: « فَاتَّقُوا اللهَّ وَاعْدِلُـوا بَيْنَ أَوْلَادِكُـمْ »، قَـالَ: فَرَجَعَ فَرَدَّ عَطِيَّتَهُ. رواه البخاري

- **أولا / التعريف بالصحابي راوي الحديث:**

– هو الصحابي الجليل: **النعمان بن بشير بن سعد** الأنصاري الخزرجي، يكنى بأبي عبد الله. وهو أول مولود في الإسلام من الأنصار، ولد بعد الهجرة بـ: **4 أشهر**.

– تولى قضاء الشام، ثم إمارة الكوفة وبعدها حمص.

– وكان من أشهر الخطباء لقوة بيانه وجودة تعبيره.

– روى له أهل السنن **114** حديثا.

– قتل غدرا بإحدى قرى حمص في ذي الحجة سنة: **64هـ**، ودفن هناك رضي الله عنه.

- **ثانيا / شرح المفردات:**

❖ **عطية**: هبة أوصدقة، وهي: تمليك في الحياة بلا عوض.

❖ **تشهد**: تنال موافقة وإقرار الرسول ﷺ.

❖ **سائر**: كل وجميع.

❖ **فاتقوا الله**: خافوا الله واخشوه.

❖ **اعدلوا بين أولادكم**: ساووا وأقسطوا بينهم.

❖ **فرد**: فاسترجع وأعاد العطية، ولم ينفذها.

- **ثالثا / الإيضاح والتحليل:**

هـذا الحديث الشريف يتناول قضية مهمـة من القضايــا الأسريـة، وهي قضية العـدل، الأساس الذي تبنى عليه العلاقات داخل الأسرة، حيث أوجب فيه الرسول ﷺ

على الآباء أن يعدلوا بين أولادهم ويساووا بينهم في الهبات والعطايا، وحرم عليهم تفضيل بعضهم على بعض في ذلك، لأنه جور وظلم، ويتنافى مع ما ينبغي أن يتصف به المسلم من التقوى، كما ينشأ عنه كثير من المخاطر والآثار الضارة.

أ. العدل بين الأبناء، ومخاطر التفريق بينهم:

في الحديث إرشاد من النبي ﷺ لكل والد بضرورة العدل والمساواة بين أولاده في الهبة والعطية، فكما يحب أن يكونوا له في البر سواء **يجب** عليه في المقابل أن يعدل بينهم، حتى يتجنب المخاطر والمفاسد التي تنتج بسبب التفريق بينهم، ومن هذه المخاطر:

* شعور بعض الأبناء بالظلم والاحتقار وعدم الاهتمام.
* عقوق الأبناء لآبائهم.
* تفكك الأسر، وقطع صلة الأرحام.
* نشوء الحسد والكراهية، والعداوة والبغضاء بين الأبناء.
* نشوء أزمات نفسية، وحدوث مشاكل وآفات إجتماعية.

❖ **ملحوظة:** عند الحاجة يعطى كل ولد حسب حاجته من مرض، أو طلب علم، أو سفر، أو إعاقة....

ب. الرحمة والرفق بالأبناء:

من المشاعر النبيلة التي أودعها الله ﷻ في قلوب الآباء الإحساس بالرحمة والرأفة والعطف تجاه أبنائهم، ومن صور ذلك ما بينه النبي ﷺ في هذا الحديث ودعا إليه من:

- التودد إليهم بالهدايا والهبات، وهذا يزيدهم ثقة في نفوسهم، ويشعرهم بأنهم مرغوب فيهم، كما يقوي صلتهم بآبائهم.
- العدل بينهم في ذلك، وعدم تفضيل بعضهم على بعض.

جـ. حسن تربية وتوجيه الأبناء:

إن من واجبات الآباء نحو أبنائهم تأديبهم وتربيتهم وتوجيههم إلى قيم الخير والصلاح، وتنبيههم على أخطائهم ومعالجتها بالحكمة والرفق والتدرج وخَلْقِ القدوة

الصالحة...وغير ذلك، ومن هذه القيم التي حث هذا الحديث على تربية الأبناء عليها: **العدل، والإحسان، والمودة والرحمة، والتكافل الأسري، والشورى، والرجوع إلى الصواب عندما يتبين الخطأ**...، والتي يتعلمها الأبناء اقتداء بآبائهم من خلال رؤيتهم وهم يجسدونها واقعا في حياتهم.

- **رابعا / الفوائد والإرشادات:**

1. مشروعية الهبة للأبناء في الإسلام.
2. مشروعية الإشهاد في العطايا والهبات.
3. مشروعية استشارة الزوجة في شؤون البيت، والأخذ برأيها عند سداده.
4. الحث على تقديم الهبات للأبناء، وأنها من وسائل الترابط الإجتماعي.
5. وجوب العدل بين الأبناء في العطية، وأنه سبب لصلاحهم وبرهم بوالديهم.
6. حرمة المفاضلة بين الأبناء في الهبات، وأنها سبب للعقوق وقطيعة الرحم...
7. مشروعية استرجاع الهبة والهدية المخالفة للشرع.
8. وجوب الرجوع للصواب حين يتضح للإنسان خطؤه.

- **التقويم:**

1/ عرف بالصحابي راوي الحديث.

2/ صغ قصة الحديث بأسلوبك الخاص.

3/ لماذا لم يشهد النبي ﷺ على عطية البشير رضي الله عنه لابنه؟ وما الحكمة من ذلك؟

4/ في الحديث إشارة إلى بعض صور رحمة الآباء ورفقهم بأبنائهم.

- أبرزها، مبينا أثرها على نفوسهم.

5/ ما المطلوب من الآباء تجاه أبنائهم لحمايتهم من الفساد والانحراف؟

6/ في الحديث قيم قرآنية عديدة. أستخرجها، ثم صنفها.

7/ استخرج من الحديث أربع فوائد.



الملف الثالث:

القيم الإيمانية والتعبدية

1/ أثر الإيمان والعبادات في اجتناب الجريمة.

2/ الإسلام والرسالات السماوية السابقة.

3/ من مصادر التشريع الإسلامي.

أثر الإيمان والعبادات في اجتناب الجريمة والإنحراف

- **أولا/ معنى الجريمة والانحراف في الإسلام:**

1. تعريف الانحراف:

❖ **لغــــة**: **الميل**، يقال: انحرف الرجل عن الطريق، إذا مال عنه.

❖ **اصطلاحا**: هو: **كل سلوك يترتب عليه انتهاك للقيم والمعايير التي تحكم سير المجتمع**.

2. تعريف الجريمـة:

❖ **لغــــة**: من الجرم، وهو: **الذنب والجناية والتعدي** .

❖ **اصطلاحا**: هي: **فعل محظور شرعا، زجر الله تعالى عنه بحد أو تعزير أو قصاص**.

- **ثانيا/ أقسام الجرائم من حيث مقدار العقوبة:**

I/ تعريف العقوبة:

❖ **لغــــة**: الجزاء على الفعل السيء.

❖ **اصطلاحا**: هي **زواجر شرعية عن ترك واجب أو فعل محرم**.

أو هي: **الجـزاء المقرر على مخالفة الشرع**.

II/ أقسام الجرائم من حيث مقدار العقوبة:

تنقسم الجرائم من حيث مقدار العقوبـة المقررة عليها في الشريعة الإسلامية إلى ثلاثة أقسـام:

- جرائم القصاص أو الدية. - جرائم الحـدود. - جرائم التعزيرات.

❖ **ملحوظــة**: الحـدود والقصاص هي عقوبـات ورد تقديرهـا –تحديدهـا وتعيينهـا– في الكتاب والسنة، وأما التعزيرات فهي عقوبات غير مقدرة شرعا، وإنما ترك تقديرها لاجتهاد القاضي.

أ . القصاص أو الدية:

1. تعريف القصاص:

❖ **لغـــة: تتبع الشيء**، ومنه قولهم: اقتصصت الأثر إذا تتبعته.

❖ **اصطلاحا**: هو: **معاقبة الجاني بمثل جنايته.**

أو هو: **عقوبة مقدرة شرعــا، حقــا للعبد، يفعل فيها بالجاني بمثل جنايته.**

❖ **ملحوظات:**

- عقوبة القصاص تكون في الجناية على النفس بالقتل، أوعلى ما دون النفس -البدن- بقطع الأطراف أو بإذهاب منفعتها أو بجرحها.
- عقوبة القصاص تكون في العمد دون الخطأ.
- يجوز في عقوبة القصاص أن يتنازل المجني عليه أو وليه عنها، ويختار بدلا عنها الدية، أو العفو.
- السلطة فقط من يتولى تطبيق القصاص.

2. تعريف الديــة:

❖ **لغة**: مصدر ودى، يقال: ودى القاتل المقتول، إذا أعطى ولي الدم المال الذي هو بدل النفس.

❖ **اصطلاحا**: هي: **المال المؤدى إلى المجني عليه أو وليه، بسبب الجنايـة.**

ب. الحــــد:

1. تعريف الحد:

❖ **لغـــة: المنـــع**، ومنه سمي كل من البواب والسجان حدادا، لأن الأول يمنع من الدخول، والثاني يمنع من الخروج. وسميت العقوبات لبعض الجرائم حدودا لأنها تمنع الناس من الوقوع فيها.

❖ **اصطلاحا**: هو: **عقوبة مقدرة شرعا، تجب حقا لله تعالى.**

أو هو: **عقوبــة مقدرة، شرعت لصيانــة الأنساب والأعراض والعقول والأموال وتأمين السبل.**

2. أنواع الحدود:

الحدود الشرعية خمسة أنواع، وهي:

- **حد الزنـــا**: الرجم بالحجارة حتى الموت للمحصن، والجلد 100 جلدة وتغريب عام للبكر.
- **حد القذف**: الجلد 80 جلدة.
- **حد السرقة**: قطع يد السارق.
- **حد الحرابة**: الحرابة هي قطع الطريق، وحدُّهَا يختلف بحسب جناية المحارب: فإن قتل وسرق فإنه يقتل ويصلب، وإن قتل فقط فإنه يقتل دون الصلب، وإن سرق فقط فإنه تقطع يده اليمنى ورجله اليسرى، وإن لم يقتل ولم يسرق فإنه ينفى ويشرد.
- **حد شرب الخمر**: الجلد 80 جلدة وهو قول الجمهور، وقيل حده 40 جلدة وللإمام أن يزيد فيها إلى 80 جلدة تعزيرا.

3. خصائص ومميزات عقوبة الحد:

- لا يجوز النقص منها أو الزيادة فيها (غير قابلة للتغيير).
- لايجوز العفو عنها أو الشفاعة فيها، إذا رفعت إلى ولي الأمر.
- أنها واجبة لله تعالى (حق عام: تهدف إلى تحقيق المصلحة العامة).

4. الحكمة من تشريع الحدود:

شرع الإسلام الحدود لحكم عظيمة وجليلة، ومنها:

- تحقيق الأمن والاستقرار في المجتمع.
- المساهمة في القضاء على الجرائم والآفات الإجتماعية.
- زجر الجناة عن الرجوع إلى الجريمة، ومنع غيرهم من الوقوع فيها.
- صيانة المقاصد الضرورية وحمايتها والمحافظة عليها.
- تكفير ذنوب العصـاة، وتطهيرهم منها.

جـ. التعزير:

1. تعريف التعزير:

- **لغـــة**: **التأديب والمعاقبة**، يقال: عزره، أي لامه وأدبه وعاقبه.
- **اصطلاحا**: هو **عقوبة غير مقدرة شرعا، يجتهد القاضي في تقديرها**.

أو هو: **التأديب على ذنوب لم تشرع فيها الحدود**.

2. **أمثلة لجرائم التعزير:**

-الأكل في نهار رمضان، -الخلوة بالأجنبية، -ترويج المخدرات، -طرح النجاسة في الطريق، -السب دون القذف، -أكل الربا، -الخيانة، -الغش، -الرشوة، -التزوير...

❖ **ملحوظة:** يرجع في تحديد عقوبة التعزير-جنسه ومقداره- إلى الحاكم، فقد يكون بالقتل أو الضرب أو الحبس أو التوبيخ أو التغريم...، حسب اختلاف مراتب الناس، واختلاف الجرائم، واختلاف الأمكنة والأزمنة.

- **ثالثا / العبادة وأثرها في مكافحة الإنحراف والجريمة:**

1. **تعريف العبادة:**

❖ **لغـــة: الذلة والخضوع.**

❖ **اصطلاحـا:** هي: **كل مايحبــه الله ويرضـاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنـة.**

أو هي: **اسم جامع لكل الأقوال والأفعـال التي تصدر عن الإنسان استجابة لأمر الله تعالى، وطلبا لقربه ومرضاته.**

2. **أثرها في مكافحة الإنحراف والجريمة:**

للعبادة آثار عظيمة في مكافحة الإنحراف والجريمة، يلمسها العبد من خلال:

- تقوية الصلة بالله ﷻ.
- الامتثال لأوامر الله ونواهيه، تحقيقا لمعنى العبودية له سبحانه وتعالى.
- اعتبار الكف عن الجريمة قربة من القربات.
- استقامـة سلـوك الفـرد.

- **رابعا / الإيمان وأثره في مكافحة الإنحراف والجريمة:**

1. **تعريف الإيمان:**

❖ **لغـــة: التصديق الجازم بالشيء**، ومنه قوله ﷻ: ﴿ وَمَآ أَنتَ بِمُؤۡمِنٖ لَّنَا ﴾ **يوسف**: 17، أي: بمصدق.

❖ **اصطلاحا:** هو: **تصديق بالقلب وإقــرار باللســـان وعمل بالجوارح والأركـــان، يزيد بالطاعـــة وينقص بالمعصية.**

2. أثره في مكافحة الإنحراف والجريمة:

ليس الإيمان مفهوما فكريا أو عاطفيا محدودا جامدا، وإنما هو قـوة عاصمة عن الدنايا وطاقة يحرك بها الإنسان فيطارد بها الجريمة من نفسه ومن مجتمعه، ويلمس المؤمن هذا الأثر من خلال:

- استحضار مراقبة الله ﷻ وملائكته الحفظة.
- الإعتقاد بوجود الجزاء يوم القيامة.
- القناعة وهي ثمرة الإيمان بقضاء الله وقدره.
- الامتثال لأوامر الله ونواهيه، تحقيقا للإيمان وإكمالا له.
- قوة إيمان الفرد تزيد من قوة امتناعه عن الجريمة.

- **التقويم:**

1/ عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: (**إن الله يزع بالسلطان مالا يزع بالقرآن**).

أ. عرف الجريمة لغة واصطلاحا.

ب. أذكر أنواع العقوبات في الشريعة الإسلامية، ثم عرفها، ومثل لها.

جـ. بين الفرق بينها.

د. ما الحكمة من تشريعها؟

2/ للإيمان والعبادات أثر كبير في مكافحة الإنحراف والجريمة.

- بين مفهومها، وأثرها في مكافحة ظاهرة الانحراف والإجرام.

الإسلام والرسالات السماوية السابقة

- **أولا/ وحدة الرسالات السماوية:**

تتفق جميع الرسالات السماوية وتتحد في أمرين:

- وحـــدة المصدر - وحـــدة الغايــة.

1. **وحدة المصدر:** فكلها منزلة من عند الله ﷻ على أنبيائه.

2. **وحدة الغاية:** فكلها جاءت لتحقيق توحيد الله ﷻ وإفراده بالعبادة والطاعة، وترشيد استخلاف الانسان وعمارته للأرض، قال ﷻ: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ **الذاريات**: 56.

وتتجلى هذه الوحدة للرسالات السماوية في:

- وحدة مصدرها، ودعوتها جميعا إلى توحيد الله تعالى.
- أخوة الأنبياء وتحاببهم فيما بينهم، واجتماعهم على الحق، وسعيهم لإقامة المجتمعات الفاضلة.
- أخوة أتباع الأنبياء والرسل الثابتين على نهجهم وشرعتهم.
- تصديق وتأكيد وتجديد بعضها بعضا.
- وجوب التزام الناس الإسلام لأنه منتهى ميراث الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وخاتمة الرسالات، مصدقا بها ومصححا لما طرأ عليها من تحريف وتبديل.

- **ثانيا/ الرسالات السماوية:**

1. الإســـــلام:

أ. تعريفــــه:

- **لغـــة: الانقياد والاستسلام والخضوع والاذعان.**
- **اصطلاحا:** هو: **الخضوع والاستسلام لله رب العالمين، والانقيـاد لأوامره ونواهيـــه.**

أو هو: **الاستسلام لله بالتوحيد، والانقياد له بالطاعة، والبراءة من الشرك وأهلـه.**

- **والاسلام بهذا المعنى عام**: يصدق على دعوة جميع الأنبياء والمرسلين، إذ أن جوهر دعوتهم وهدفها إنما هو الاستسلام لرب العالمين والانقياد له. قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُ ﴾ آل عمران: 19، وقال ﷻ أيضا: ﴿ وَمَنۡ أَحۡسَنُ دِينٗا مِّمَّنۡ أَسۡلَمَ وَجۡهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحۡسِنٞ ﴾ النساء: 125.
- **وأما الاسلام بالمعنى الخاص**: فهو **الدين الذي أنزله الله ﷻ على محمد ﷺ للناس كافة، وكتابه القرآن.**

ب. عقائـــده: والمقصود بها أركان الإيمان الستة، وهي المذكورة فيما رواه عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن رسول ﷺ أنه قال: « **الإِيمَان أَنْ تُؤْمِنَ بِالله، وَمَلاَئِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَتُؤْمنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ** » رواه مسلم، وهي:

❖ الإيمان بالله. ❖ الإيمان بالملائكة. ❖ الإيمان بالكتب السماوية.

❖ الإيمان بالرسل والأنبياء. ❖ الإيمان باليوم الآخر. ❖ الإيمان بالقضاء والقدر.

جـ. كتابـــه: **القرآن الكريم**، وهو: **كلام الله ﷻ، المنزل على محمد ﷺ، باللفظ العربي، المتعبد بتلاوته، المنقول إلينا بالتواتر، المعجز بلفظه ومعناه.**

II. النصرانية (المسيحيـة):

أ. تعريف الديانة النصرانية:

❖ هي: **الديانــة المنزلـة من الله تعالى على عيسى عليه السلام، وكتابها الإنجيل، وجاءت مكملة لرسالـة موسى عليه السلام، متممة لما جاء في التوراة، موجهة إلى بني إسرائيل.**

❖ وأتباعها يقال لهم « **النصارى** » نسبة إلى:
- بلدة الناصرة في فلسطين.
- إشارة إلى صفة لهم، وهي نصرهم لعيسى بن مريم عليه السلام، وتناصرهم فيما بينهم.

ب. أهم عقائد النصرانيين وانحرافاتهم:

العقيدة النصرانية بعد تحريفها أصبحت خليطا من الوثنية الرومانية والهندية والفلسفة اليونانية، والتحريف اليهودي، ومن أهم اعتقادات النصارى:

❖ **عقيدة التثليث:** يعتقد النصارى أن طبيعة الله هي ثلاثة أقانيم -حالات أوعناصر أوطبائع-: **الله الأب، الله الإبن، الله روح القدس**، فالإله عندهم ثلاثة في واحد، والواحد ثلاثة، قال الله تعالى: ﴿ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ﴾ **المائدة**: 73.

❖ **عقيدة الخطيئة والفداء:** يعتقد النصارى أن المسيح عليه السلام قد صلب فداء وتكفيرا لخطيئة آدم عليه السلام وخطايا ذريته من بعده، فالله قد ضحى بابنه من أجل الناس لأنه يحبهم.

❖ **محاسبة المسيح للناس:** يعتقد النصارى أن الأب أعطى سلطان الحساب للإبن -ابن الإنسان- فهو أولى بمحاسبة الإنسان، وسيكون يوم القيامة جالسا عن يمين الرب استعدادا لذلك.

❖ **غفران الذنوب:** يعتقد النصارى أن اعترافهم بذنوبهم وآثامهم أمام قساوستهم -الذين لهم المقدرة على مغفرة الذنوب!- هو ما يخلصهم ويطهرهم منها ويسقط عنهم عقوبتها.

جـ. أهم كتب النصرانية: **الكتاب المقدس**، وينقسم إلى قسمين:

1. **العهد القديم:** وهو: **التوراة**، والتي تعد أصلا للديانة المسيحية.
2. **العهد الجديد:** وهو: **الإنجيل**، ويشتمل على الأناجيل الأربعة المعتبرة عند النصارى (**إنجيل يوحنا، إنجيل مرقص، إنجيل متى، إنجيل لوقا**)، ورسائل الرسل -الحواريين- وتلامذتهم، وتشكل 27 سفرا.

د/ فرقها: أهم فرق النصارى:

❖ **الكاثوليك:** وينتمون إلى الكنيسة الأم في روما، ورئيسها يدعى البابا.

❖ **الأرثوذكس:** وينتمون إلى الكنيسة الشرقية، التي اتخذت مقرا لها في القسطنطينية -قديما- ثم الأسكندرية، وذلك بعد انفصالها عن الكنيسة الأم بروما.

❖ **البروتستانت:** وينتمون إلى الكنيسة التي أسسها **(مارتن لوثر)** في القرن السادس عشر الميلادي، كمحاولة لإصلاح الانحرافات الخطيرة التي وقعت فيها الكنيسة الكاثوليكية.

III. اليهوديـــــة:

أ. تعريف الديانة اليهودية:

❖ هي: **الديانة المنزلة من الله تعالى على موسى عليه السلام، وكتابها التوراة، وهي ديانة العبريين المنحدرين من إبراهيم عليه السلام المعروفين بالأسباط من بني إسرائيل.**

❖ سميت اليهودية بذلك نسبة إلى « **اليهود** » -أتباعها-، وسموا بذلك:

- نسبة إلى « **يهوذا** » ابن يعقوب عليه السلام.
- نسبة إلى « **الهود** » وهو التوبة، ومنه قول موسى عليه السلام: ﴿إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَ﴾ **الأعراف**: 156.
- نسبة إلى « **الهوادة** » وهي المودة، لمودة بعضهم بعضا.
- لأنهم يتهودون، أي يتحركون عند قراءة التوراة.

ب. أهم عقائد اليهود وانحرافاتهم:

* عقيدة اليهود في أصلها عقيدة التوحيد، ولكنهم مالوا عنها إلى الوثنية وعبادة غير الله.
* عبدوا العجل والحمل والكبش، وقدسوا الحية لدهائها.
* جعلوا لهم إلاها خاصا بهم يطلق عليه إسم « **يهوه** »، ثم وصفوه بصفات لا تليق به (يخطئ، ينام، يأمر بالسرقة، قاس، متعصب...).
* زعموا أن عزير ابن الله، لأنه وجد توراة موسى بعد أن ضاعت، وأعاد بناء الهيكل.
* عقيدتهم المحرفة لا تتكلم عن اليوم الآخر ولا البعث ولا الحساب...
* إدعوا أنهم أبناء الله وأحباؤه، وأنه لن يدخل الجنة إلا اليهود -عقيدة شعب الله المختار-.
* ديانـة اليهود خاصة بهم، فلا ينسب إليهـا من اعتنقها من غيرهم، ولا يعترف بمن ولـد من أم غير يهودية وإن كان أبوه يهوديـا.
* اعتقـادهم بتابوت العهد الذي يحوي ألواح شريعتهـم، وروح الإلـه يهـوه، وبعض المواثيـــق...

جـ. كتبهم: أهم كتب اليهود **العهد القديم**، وينقسم إلى قسمين:

1. **التـــوراة:** وتشتمل على خمسة أسفار، وهي:

- **سفر التكوين** - **سفر الخروج** - **سفر اللاويين** - **سفر العدد** - **سفر التثنية.**

2. **التلمود:** وهو تفسيرات وإيضاحات للتوراة كتبها الحاخامات، ومنزلته لدى اليهود أهم من منزلة التوراة، وهو جزأين:

- **المتــن**: ويسمى (**المشنا**) بمعنى المعرفة أو الشريعة المكررة.
- **الشرح**: ويسمى (**جمـارا**) ومعناه الإكمال.

- **ثالثا/ انحراف الديانات السماوية السابقة:**

اليهودية والنصرانية في أصلها ديانات سماوية تدعو إلى التوحيد، لكنها فقدت أصولها -نصوصها- وغيرت وبدلت وحرفت، حتى أضحت ديانات وثنية، ثم نسخت بالإسلام فأصبحت باطلة، لذلك لا يجوز التدين بها ولا تقبل من صاحبها، قال تعالى: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ **آل عمران**: 85.

- **رابعا/ علاقة الإسلام بالأديان الأخرى:**

ويمكن إجمال علاقته بها في صورتين:

1. **علاقته بها في صورتها الأولى (السماوية):** وهي علاقة تصديق وتأييد وتكامل وتجديد.
2. **علاقته بها في صورتها المنظورة (الحالية):** وهي علاقة تصديق لما تبقى من أجزائها الأصلية، وتصحيح لما طرأ عليها من تحريف وتغيير وتبديل، وردها إلى أصولها.

قال الله تعالى: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ﴾ **المائدة**: 48.

*** ولما كانت رسالة الاسلام هي الرسالة الخالدة الخاتمة إلى البشرية جمعاء اتسمت تشريعاتها بالمرونة والتطور لتتناسب مع متغيرات الزمان والمكان في حياة الناس.**

- **التقويم:**

❖ **قال الله تعالى:**

﴿ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ ﴾ **الشورى**: 13.

❖ **المطلوب:**

1/ بينت الآية الكريمة أن الدين الذي جاء به جميع الأنبياء والرسل عليهم السلام واحد.

أ. ما هو؟

ب. عرفه لغة واصطلاحا.

جـ. أذكر أدلة أخرى من القرآن الكريم تبين ذلك.

2/ اليهودية والنصرانية في أصلها ديانات سماوية تدعو إلى التوحيد، لكنها فقدت أصولها وغيرت وبدلت وحرفت، حتى أضحت ديانات وثنية.

أ. عرف كلا من الديانتين اليهودية والنصرانية.

ب. ما هي أهم كتبها المعتمدة اليوم؟

جـ. أذكر أهم عقائدها المحرفة.

3/ بين علاقة الإسلام بهذه الديانات؟

4/ استخرج ثلاث فوائد من الآية الكريمة.

من مصادر التشريع الإسلامي

أولا/ مصادر التشريع:

1. مفهوم مصادر التشريع:

* هي: **الأدلة التي نصبها الشارع دليلا على الأحكام الشرعية.**
* أو هي: **الأصول التي يؤخذ منها التشريع.**
* أو هي: **حجج الله تعالى التي يثبت بها أحكامه على المكلفين.**
* أو هي: **الأدلة التي تستفاد منها الأحكام الشرعية ويتوصل بها إليها.**

2. أنواع مصادر التشريع:

مصادر التشريع نوعان، وهما:

أ. **الأدلة المتفق عليهـــا:** وهي الكتاب والسنة والإجماع والقياس.

ب. **الأدلة المختلف فيها:** وهي المصلحة المرسلة والاستحسان والاستصحاب وسد الذرائع وقول الصحابي وشرع من قبلنا والعرف...

ثانيا/ من مصادر التشريع:

1. الإجمــــــــــاع:

أ. تعريفـــــــــه:

❖ **لغـــــــة:** للإجماع في اللغــة معنيان:

- **العزم والتصميم على الشيء**، ومنه قوله تعالى: ﴿ فَأَجْمِعُوٓاْ أَمْرَكُمْ ﴾ يونس: 71، أي اعزموا عليه.
- **الاتفـــــاق**، يقال: أجمع القوم على كذا، أي اتفقوا عليه. ومنه قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا ذَهَبُواْ بِهِۦ وَأَجْمَعُوٓاْ أَن يَجْعَلُوهُ فِى غَيَٰبَتِ ٱلْجُبِّ ﴾ يوسف: 15.

❖ **اصطلاحا:** هو **اتفاق جميع مجتهدي عصر من العصور من أمة محمد ﷺ بعد وفاته على حكم شرعي عملي.**

❖ **تحليل التعريف:**

لقد اشتمل هذا التعريف على قيود، وهي:

- **اتفاق جميع**: ومعناه اتفاقهم قولا وفعلا، وخرج به اتفاق بعض المجتهدين دون جميعهم.
- **المجتهدين**: خرج به العامة ومن لم يستكمل شروط الاجتهاد.
- **في عصر من العصور**: في زمان ما، وخرج به من مات من المجتهدين قبل اتفاقهم على حكم ما، أو لم يولـد بعد.
- **من أمة محمد** ﷺ: خرج به اتفاق أهل الشرائع الأخرى.
- **بعد وفاته**: خرج به زمنه ﷺ، فإنه لا إجماع في حياته استغناء عن الاجماع بالوحي.
- **حكم شرعي**: خرج به الأحكام العقلية والعادية واللغوية...وغيرها.

ب. حجيتـــــه:

الإجماع متى انعقد -تم وحصل- كان دليلا شرعيا قطعيا، وهو بذلك حجة قطعية ملزمة للمسلمين، يجب اتباعها والمصير إليها.

وقد استدل العلماء على حجية الإجماع بما يلي:

❖ **من القرآن الكريم:**

قوله تعالى: ﴿ **وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ١١٥** ﴾ **النساء**: 115.

ووجه الاستدلال بالآية: أن الله تعالى أوجب اتباع المؤمنين وجعل مخالفتهم كمخالفة الرسول ﷺ تستوجب الوعيد بالنار.

❖ **من السنة النبوية:**

- ما رواه أنس بن مالك ﷺ أن رسول الله ﷺ قـال: « **لَا تَجْتَمِعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَـةٍ** » أخرجه الدولابي.
- وما رواه عبد الله بن مسعود ﷺ عن رسول الله ﷺ أنه قال: « **فَمَا رَأَى الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا فَهُوَ عِنْدَ اللهَّ حَسَنٌ** » رواه أحمد.
- وما رواه عبد الله بن عباس ﷺ عن رسول الله ﷺ أنه قال: « **مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا، فَمَاتَ، فَمِيتَةٌ جَاهِلِيَّةٌ** » متفق عليه.

ووجه الاستدلال بهذه الأحاديث: أن النبي ﷺ عظم شأن هذه الأمة، وبين عصمتها عن الخطأ، وبالتالي يثبت أن ما اجتمعت عليه يكون صوابا.

جـ. أنواعــــــه:

ذهب العلماء إلى أن الإجماع على قسمين:

*** الإجمـاع الصريح. * الإجمـاع السكوتي.**

1/ الإجماع الصريح: وهو أن يتفق مجتهدوا العصر على حكم واقعة، بإبداء كل منهم رأيه صراحة بفتوى أو قضاء، قولا أو فعلا.

❖ **حكمه:** وهذا الإجماع لو انعقد فإنه يكون حجة قطعي الدلالة باتفاق جماهير الفقهاء.

2/ الإجماع السكوتي: وهو أن يبدي بعض مجتهدي العصر رأيهم صراحة في واقعة معينة، ويسكت الباقي – بعد علمهم– عن إبداء رأيهم فيها بالموافقة أو المخالفة.

❖ **حكمه:** وهذا الإجماع مختلف في حجيته كمايلي:

- أنه ليس بحجة مطلقا.
- أنه حجة بشرط انقراض العصر، ليتيقن من انتفاء المعارضة.
- أنه إجماع ولكنه ليس بحجة قطعية، بل هو دليل ظني.

د. أمثلــــــة عن الإجماع:

1. الإجماع على تحريم الزواج بالجدة، استنادا إلى قوله تعالى: ﴿ حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمۡ أُمَّهَٰتُكُمۡ ﴾ **النساء**: 23. أي أصولكم فالجدة أم وهي تحرم أيضا.
2. إجماع الصحابة ﭫ على توريث الجدة السدس، إستنادا إلى ما رواه المغيرة بن شعبة ﭬ عن الرسول ﷺ أنه أعطاها السدس.
3. إجماع الصحابة ﭫ على جمع القرآن في مصحف واحد.
4. الاتفاق على الرسم العثماني.
5. الإجماع على قتال مانعي الزكاة.
6. الإتفاق على خلافة أبي بكر الصديق ﭬ.

II. القيـــــــــاس:

أ. تعريفــــــــه:

❖ **لغـــــة**: للقياس في اللغــة معنيان:

- **التقدير**، ومنه قولهم: قست الثوب بالذراع، أي قدرته به.
- **المساواة**، يقال: فلان لا يقاس بفلان، أي لا يساويه.

❖ **اصطلاحا**: هو: **إلحاق فرع بأصل في حكم لجامع بينهما.**

أو هو: **مساواة أمر لأمر آخر في الحكم الثابت له لاشتراكهما في علــة الحكم.**

أو هو: **تسويــة واقعة لم يرد نص بحكمها، بواقعــة ورد النص بحكمها، في الحكم المنصوص عليه، لتساوي الواقعتين في علة الحكــم.**

ب. حجيتــــــه:

اتفق جمهور العلماء على إثبات القياس ومشروعية الاحتجـاج به، واستنباط الأحكام الشرعيـة بواسطتـه، ووجوب العمل بــه.

ولقد استدل العلماء على حجية القياس بمايلي:

❖ **من القرآن الكريم:**

قوله تعالى: ﴿ فَٱعۡتَبِرُواْ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَبۡصَٰرِ ﴾ الحشر: 2.

ووجه الاستدلال بالآية: أن الله تعالى أمرنا بالاعتبار والاستفادة من الأمثال المضروبة، وأخذ الأحكام منها، وأن للنظير حكم نظيره، وهذا معنى القياس.

❖ **من السنة النبوية:**

في السنة آثار كثيرة تدل على أن النبي ﷺ نبه إلى القياس، ودل على صلاحيته لاستنباط الأحكام، بل وكان يقيس بنفسه كثيرا من الأحكام، ومن ذلك:

- ما رواه ابن عباس رضي الله عنه: أن امرأة خثعمية جاءت إلى الرسول ﷺ وقالت لــه: « **إِنَّ أَبِي قَدْ أَدْرَكَتْهُ فَرِيضَةُ الْحَجِّ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ؟** فقال لها: **أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أَبِيكِ دَيْنٌ فَقَضَيْتِيهِ أَكَانَ يَنْفَعُــهُ ذَلِكَ؟** قالت: **نَعَمْ**، قــال: **فَدَيْنُ اللهِ أَحَقُّ بِالْقَضَاءِ** » رواه مالك.

- ومارواه أبو هريرة ﵁ أن أعرابيا أتى رسول الله ﷺ فقال: « **إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلامًا أَسْوَدَ**، فقال رسول الله ﷺ: **هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟**، قال: **نَعَمْ**، قال: **مَا أَلْوَانُهَا؟**، قال: **حُمر**، قال: **فَهَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَاقٍ؟**، قال: **نَعَمْ**. قال: **فَبِمَا كَانَ ذَلِكَ؟**، قال: **أُرَاهُ نَزَعَهُ عِرْقٌ يَارَسُولَ الله**، قال: **فَلَعَلَّ ابْنَكَ نَزَعَهُ عِرْقٌ** » **رواه مالك.**

ووجه الاستدلال بالحديثين: أن النبي ﷺ استخدم القياس، فقاس جواز الحج عن الميت على جواز قضاء ديونه بعد موته ، كما قاس ولد الآدمي على ولد الناقة.

❖ **من عمل الصحابة:**

لقد عمل الصحابة ﵃ بالقياس في وقائع كثيرة تصل بمجموعها إلى حد التواتر ومن غير نكير بينهم، وفي ذلك دليل على حجيته، ومن ذلك:

- ما روي عن عمر بن الخطاب ﵁ أنه أرسل خطابا لأبي موسى الأشعري ﵁ يقول فيه: (**اعرف الأشباه والأمثال، وقس الأمور برأيك**). وهو دليل ظاهر على أمره بالقياس.

- وما روي عن ابن عباس ﵄ أنه قاس الجد على ابن الإبن في حجب الإخوة، وقال ردا على زيد بن ثابت ﵁: (**يجعل ابن الإبن ابنا، ولا يجعل أبا الأب أبا**).

جـ. أركانه وشروطه:

من تعريفنا للقياس يتضح أن له أربعة أركان، وهي:

- الأصل (المقيس عليه) - الفرع (المقيس) - الحكم - العلة

1/ الأصل (المقيس عليه): وهو **ما ورد النص بحكمه.**

ويشترط فيه ما يلي:

- أن يكون ثابتا بنص الكتاب، أو السنة، أو الإجماع.
- أن لا يكون منسوخا.

2/ الفرع (المقيس): وهو **مالم يرد نص بحكمه، ويراد أن يكون له حكم الأصل بطريق القياس**. ويشترط فيه:

- أن لا يكون منصوصا عليه في الكتاب أو السنة أو الإجماع.
- أن تكون علة الأصل متوفرة فيه.

3/ الحكـم: وهو الحكم الشرعي الذي ورد به النص في الأصـل، ويـراد تعديتــه للفرع.

ويشترط فيه:

- أن يكون حكما شرعيا عمليا، ثابتا بنص الكتاب، أو السنة، أو الإجماع.
- أن يكون الحكم معقول المعنى. لنتمكن من تعديته، أما مالا يعقل معنـاه -كعدد الركعات- فلا سبيل إلى تعدية الحكم فيه.
- أن لا يكون حكم الأصل مختصا به.
- أن يكون حكم الفرع مساويا لحكم الأصل، فلا يصح قياس واجب على مندوب.

4/ العلة (الوصف الجامع): وهي الوصف المشترك بين الأصل والفرع، والذي من أجله شرع الحكم في الأصل، وبناء على وجوده في الفرع يراد تسويته بالأصل في هذا الحكم.

ويشترط فيهـا مايلي:

- **أن تكون وصفا ظاهرا** -غير خفي-: يمكن التحقق من وجوده (كالإسكار في الخمر).
- **أن تكون وصفا منضبطا**: أي ذا حقيقة معينة محددة لا تختلف باختلاف الأشخاص والأحوال (كالإسكار: هي ما يعتري العقل من اختلال).
- **أن تكون وصفا مناسبا للحكم**: أي أن ربط الحكم به مظنة تحقق حكمة الحكم. (فالإسكار وصف مناسب لتحريم الخمر، لأن في بناء الحكم على هذا الوصف حفظا للعقول من الفساد).
- **أن تكون وصفا متعديا**: فالإسكار علة متعدية، لأننا نجدها في الخمر وفي غيره.

د. أمثلـــــــة عن القياس:

1. قياس **المخدرات** على **الخمر** في الحكم وهو **الحرمة**، لجامع العلة وهي **الإسكار وزوال العقل**.
2. قياس **سب الوالدين وضربهما** على **التأفف عليهما** في الحكم وهو **الحرمة**، لجامع العلة وهي **الأذية**.

3. قياس **عقد الزواج في وقت النداء لصلاة الجمعة على البيع في ذلك الوقت في** الحكم وهو **الحرمة** لجامع العلة وهي **الانشغال عن صلاة الجمعة واحتمال تفويتهـا.**

4. قياس **الأوراق النقدية على الدينار الذهبي والدرهم الفضي في جريان الربا،** لجامع العلة وهي **النقدية والثمنية.**

5. قياس **قتل الموصى له الموصي على قتل الوارث مورثه في حرمانه من المال،** لجامع العلة وهي **اتخاذه القتل العمد وسيلة استعجاله المال.**

6. قياس **قضاء القاضي وهو حاقن على قضائه وهو غضبان** في الحكم **وهو عدم الجواز،** لجامع العلة وهي **تشويش الفكر وانشغال القلب.**

III. المصالح المرسلــة:

أ. تعريفـــــــها:

❖ **لغـــــــة:**

- **المصلحة:** ضد المفسدة، وهي جلب المنفعة أو دفع المضرة.
- **المرسلـة:** من الإرسال أي الإطلاق، وهي ضد التقييد، فالمرسلة هي المطلقة غير المقيدة.

❖ **اصطلاحا:** هي: **استنباط الحكم في واقعة لا نص فيها ولا إجماع، بنـاء على مصلحة لا دليل من الشارع على إعتبارهـا ولا على إلغائهـا.**

ب. حجيتـــــها:

لا خلاف بين العلماء في أن العبادات لايجري فيها العمل بالمصالح المرسلة، لأن أمور العبادة سبيلها التوقيف فلا مجال فيها للاجتهاد والرأي.

وأما المعاملات فقد اختلف العلماء في حجيتها وجعلها دليلا من أدلة الأحكام، والذي عليه المالكية أن المصلحة المرسلة حجة شرعية ودليل مستقل يُعتمد عليه بعد القرآن والسنة والإجماع والقياس في استنباط الأحكام الشرعية.

وقد استندوا في ذلك إلى مايلي:

1- أن الشريعة ما وُضعت إلا لتحقيق مصالح العباد، دلت على ذلك نصوص الشريعة وأحكامها المختلفة، فالأخذ بالمصالح المرسلة يتفق وطبيعة الشريعة والأساس الذي قامت عليه والغرض الذي جاءت من أجله.

2- أن مصالح الناس تتغير باختلاف الظروف والأحوال والأزمان، ولايمكن حصرها مقدما، وإذا لم نعتبر منها إلا ماجاء الدليل الخاص باعتباره نكون قد ضيقنا واسعا، وفوتنا على الخلق مصالح كثيرة، وهذا لايتفق مع عموم الشريعة وبقاءها.

3- أن المجتهدين من الصحابة ﷺ ومن جاء بعدهم جروا في اجتهادهم على رعاية المصلحة وبناء الأحكام عليها فيما لانص فيه من غير إنكار على واحد منهم، مما يدل على صحة هذا الأصل ومن ذلك: جمع المصحف، وإتخاذ السجون، وقتل الجماعة بالواحد، وتضمين الصناع ... وغير ذلك مما ثبت من اجتهاد الصحابة ﷺ.

جـ. شروط العمل بها:

ذكر المالكية شروط لا بد من توافرها في المصلحة المرسلة لإمكان الإستناد إليها والإعتماد عليها، وهذه الشروط هي:

1. **أن تكون المصلحة قطعية، معقولة بذاتها، حقيقية غير موهومة:** بحيث لو عرضت على العقول السليمة لتلقتها بالقبول ولقطعت بوجودها.

2. **الملائمة:** أي أن تكون المصلحة ملائمة لمقاصد الشارع، أو من جنس المصالح التي قصد تحصيلها، غير مخالفة لأصل من أصوله أو دليلا من أدلته.

3. **أن تكون مصلحة لعامة الناس:** وليست مصلحة شخصية لأن الشريعة جاءت للناس كافة.

د. أمثلـــة عن المصالح المرسلة:

1. إتفاق الصحابة ﷺ في عهد أبي بكر الصديق ﷺ على جمع القرآن لما فيه من مصلحة حفظه ودفع التنازع فيه، ومن ذلك أيضا تدوين السنة في مؤلفات ومصنفات.

2. إستنساخ نسخ من القرآن في عهد عثمان ﷺ.

3. إبقاء الأراضي الزراعية التي فتحت في زمن عمر رضي الله عنه بأيدي أهلها ووضع الخراج عليها.

4. تسجيل عقود الزواج والبيوع لدى مصلحة الحالة المدنية لما فيها من مصلحة حفظ حقوق الأزواج والمتبايعين.

5. وضع قواعد خاصة للمرور في الطرقات العامة لمصلحة حفظ النفوس والأموال.

6. اتخاذ السجون كوسيلة من وسائل التعزير.

- **التقويم:**

1/ في الشريعة الإسلامية مصادر يعتمد عليها المجتهد لاستنباط الأحكام.

أ. ما المقصود بمصادر التشريع؟

ب. أذكر المصادر الثلاثة التي درست.

جـ. عرف مصدرا واحدا منها لغة واصطلاحا. وبين دليل حجيته، ثم اذكر له ثلاثة أمثلة توضحه.

2/ قسم العلماء الإجماع إلى قسمين.

أ. أذكرهما وعرفهما.

ب. بين حكم كل قسم منهما.

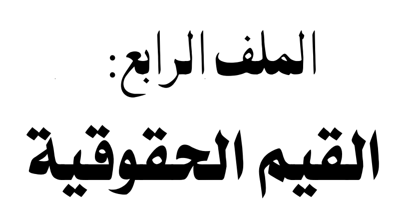
3/ يقوم القياس السوي على أربعة أركان.

أ. أذكرها، ثم بين شروط كل ركن منها.

ب. ما الفرق بين الإجماع والقياس؟

4/ ما هي الشروط التي وضعها العلماء للعمل بالمصلحة المرسلة؟

5/ أذكر أمثلة أخرى عن هذه المصادر غير ما درست.



الملف الرابع:

القيم الحقوقية

1/ حقوق الإنسان في مجال العلاقات العامة.

2/ حقوق العمال وواجباتهم في الإسلام.

حقوق الإنسان في مجال العلاقات العامة

- **أولا/ تكريم الإسلام للبشر:**

لقد احترم الإسلام الإنسان وكرمه وفضله، قال الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴿٧٠﴾ ﴾ **الإسراء**: 70. وهذا التكريم لا يترجم إلا من خلال رعاية وكفالة حقوقه التي فطره الله عليها وأحوجه إليها وجعل صلاحه فيها، فإذا ضيعت هذه الحقوق ذهبت كرامته وأهدرت معها إنسانيته.

- **ثانيا/ تعريف حقوق الإنسان:**

❖ **لغـــة**: - **حقوق**: ج. حق، ضد الباطل، وهو **الثابت بلا شك، والواجب اللازم**. يقال: حَقَّ الأمر أي صار ثابتا، و حَقَّ الشيء أي وجب.

- **الإنسان: أحد أفراد الجنس البشري.**

❖ **اصطلاحا**: هي: **الأمور الواجبة والثابتة للإنسان، والتي تضمن حريته وتحفظ كرامته وتقيم شخصيته.**

أو هي: **مصالحه المستحقة شرعا، والتي تثبت له بمجرد كونه إنسانا.**

- **ثالثا/ حقوق الإنسان في مجال العلاقات العامة:**

لقد شرع الإسلام منذ أربعة عشر قرنا حقوق الإنسان في شمول وعمق، وأحاطها بضمانات كافية لحمايتها، ومن أهم هذه الحقوق:

1. **الحق في الحياة:** وهو أول وأقدس حق للإنسان في الإسلام، لا يجوز لأحد أن يسلبه هذا الحق بقتله ولو كان جنينا، كما لا يحق له التنازل عنه بالإنتحار، وقد عَدَّ القرآن الكريم الإعتداء عليه جريمة ضد الإنسانية جميعا، قال تعالى: ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ﴾ **المائدة**: 32. ومن تشريعات الإسلام للحفاظ على هذا الحق -بعد تحريم الاعتداء عليه بالقتل- القصاص والدية والكفارة.

2. **الحق في الحرية:** الحرية هي **الإباحة التي تمكن الإنسان من الفعل المعبر عن إرادته ومشيئته**، فالإسلام قد كفل للإنسان حق الحرية، ومنع استرقاقه واستغلاله وإذلاله، كما حرم عليه التنازل عن هذا الحق. قال عمر بن الخطاب ﷺ: « **متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا** ».

3. **الحق في الأمن:** وهو حق الإنسان في أن يأمن على نفسه وعرضه وماله، ويعيش حياة هنيئة في حله وترحاله. فحق الإنسان في الأمن المادي والمعنوي موضع رعاية الإسلام واحترامه، ولذلك حرم كل عمل فيه اعتداء عليه بدون وجه حق سواء كان هذا العمل ترهيبا أو اعتقالا أو تعذيبا أو إهانة أو طعنا في العرض أو اعتداء على المال... وفي الحديث: « **كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ** » رواه مسلم.

4. **الحق في التنقل:** من الحقوق التي كفلها الإسلام للإنسان حقه في التنقل في أرض الله الواسعة واتخاذ موطن آخر تحقيقا لمصالحه الدينية والدنيوية وحماية لحياته وصيانة لحريته، وقد اعتبر الإسلام التقصير في هذا الحق -لمن يعاني القهر في وطنه- ظلما، قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ قَالُوٓاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا ﴾ **النساء**: 97.

5. **الحق في حرية المعتقد:** ومن الحقوق التي صانها الإسلام أيضا للإنسان -غير المسلم- حقه في حرية الإعتقاد واختيار الدين، مؤسسا في ذلك قاعدة عامة هي: ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ﴾ **البقرة**: 256.

ففي كنف دولة الإسلام يجوز لغير المسلمين أن يمارسوا شعائر دينهم وطقوس عباداتهم بكل حرية، ولكن بشرط مراعاة النظام العام للمجتمع الإسلامي.

6. **الحق في حرية الرأي والفكر:** ونلمح هذا الحق جليا في الإسلام من خلال حثه على التفكير والتدبر وإعمال العقل بكل حرية وفي شتى المجالات لتحقيق مصالحه المختلفة، كما نجده ينهى عن تعطيل العقل وإلغائه.

ومع أن الإسلام فتح المجال واسعا أمام الإنسان للتفكير والتعبير عن رأيه بحرية فقد وضع له حدودا لا يسمح له بتجاوزها وتعديها كالمساس بمقدسات الإسلام، ومقومات الأمة، وأعراض الناس.

7. **الحق في التعلم**: ويكفي لتقرير هذا الحق أن أول ما نزل من القرآن الكريم أمره سبحانه وتعالى لرسوله الكريم محمد ﷺ أن يقرأ قال تعالى: ﴿ ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ﴾ **العلق**: 1، فالإسلام قد حفظ للإنسان حقه في العلم وأوجب عليه أن يطلبه حتى ينفع نفسه ومجتمعه، ويتخلص من جهله.

- **التقويم:**

❖ **قال الله تعالى:**

﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِىٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴿٧٠﴾ ﴾ **الإسراء**: 70.

❖ **المطلوب:**

1/ دلت الآية الكريمة على أن الإنسان مخلوق مكرم ومفضل.

- بين علاقة هذا التكريم بحقوقه.

2/ عرف حقوق الإنسان لغة واصطلاحا.

3/ قال الفيلسوف الإنجليزي توينبي: لقد جاء الإسلام بمبدأ لا إكراه في الدين من زمن بعيد ولم نقبلها نحن هنا في بريطانيا إلا في وقت متأخر جدا.

- إشرح هذا القول مبينا مبدأ حرية الإعتقاد في الإسلام.

4/ من خلال قراءتك لنص خطبة حجة الوداع.

- استخلص أهم حقوق الإنسان التي تضمنتها، واشرحها.

5/ من الحقوق التي كفلها الإسلام للإنسان حق التنقل في أرض الله الواسعة.

- ما الغاية من تشريع هذا الحق؟

6/ من حقوق الإنسان في الإسلام أيضا الحق في الأمن.

- أذكر بعض التشريعات الإسلامية التي جاءت للمحافظة عليه.
- بين أهميته في استقرار المجتمعات وازدهارها.

حقوق العمال وواجباتهم في الإسلام

• أولا/ نظرة الإسلام إلى العمل:

لقد نظر الإسلام إلى العمل نظرة احترام وتمجيد، فمجد العمل ورفع قيمته وربط كرامة الإنسان به، وحث عليه ورغب فيه، بل وجعله فريضة يثاب عليها، فالعامل في سبيل تحصيل قوته ورفعة أمته وتحقيق الخير في مجتمعه عابد، وهو أفضل عند الله من المتعبد الذي يركن إلى العبادة ويزهد في العمل. قال تعالى: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ ﴾ الجمعة: 10، وقال أيضا: ﴿ هُوَ ٱلَّذِي جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُواْ فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزْقِهِۦ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ ﴿١٥﴾ ﴾ الملك: 15. وقال الرسول ﷺ: « **مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَام كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ** » رواه البخاري.

• ثانيا/ الحقوق الأساسية للعمال:

أعز الإسلام الخدم والعمال ورعاهم وكرمهم، واعترف بحقوقهم لأول مرة في التاريخ بعد أن كان العمل في بعض الشرائع القديمة معناه الرق والتبعية، وفي البعض الآخر معناه المذلة والهوان، قاصدا بذلك إقامة العدالة الاجتماعية، وتوفير الحياة الكريمة لهم... ويمكن إجمال الحقوق التي منحها الإسلام للعمال فيما يلي:

1. **حق العمل**: فالإسلام قد كفل للإنسان الحق في أن يعمل ويكتسب من الطرق المشروعة ما يشاء، وله الحق في اختيار العمل المناسب له. وعلى الدولة أن تحرص قدر الإمكان على توفير هذا الحق وإتاحته للقادرين عليه من خلال فتح مناصب للشغل.

2. **حق العامل في الأجرة**: فالإسلام قد حفظ للعامل حقه في الأجر، وحث على أن يوفى كل عامل جزاء عمله، قال الله تعالى: ﴿ فَجَآءَتْهُ إِحْدَىٰهُمَا تَمْشِي عَلَى ٱسْتِحْيَآءٍ قَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا ﴾ القصص: 25، وفي الحديث القدسي: « **قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِ أَجْرَهُ** » رواه البخاري.

3. **حق العامل في الحصول على حقوقه المتعاقد عليها:** وكما حث الإسلام صاحب العمل على أن يوفي العامل أجره، فقد اشترط في هذا الأجر أن يكون مكافئا لجهده دون ظلم –نقص أومماطلة–، قال رسول الله ﷺ: « **أَعْطُوا الْأَجِيرَ أَجْرَهُ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ عَرَقُهُ** » رواه ابن ماجة.

4. **حق العامل في الراحة، وعدم الإرهاق إرهاقا يضر بصحته أو يجعله عاجزا عن العمل:** قال شعيب لموسى عليه السلام حين أراد أن يعمل له في ماله: ﴿ وَمَآ أُرِيدُ أَنۡ أَشُقَّ عَلَيۡكَۚ ﴾ القصص: 27، وقال رسول الله ﷺ: « **لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ، وَلاَ يُكَلَّفُ مِنَ الْعَمَلِ إِلاَّ مَا يُطِيقُ** » رواه مسلم.

5. **حق العامل في الاستمرار في عمله إذا نقصت قدرته على الإنتاج:** بسبب المرض أوالشيخوخة أو الضعف...

6. **حق العامل في أداء ما افترضه الله عليه من طاعة:** كالصلاة والصيام والحج...

7. **حق العامل في التشكي والتظلم لدى الجهات المسؤولة أو القضاء:** لاسترجاع حقه ورفع الظلم عنه. عن عمير رضي الله عنه قال: أَمَرَنِي مَوْلَايَ أَنْ أُقَدِّدَ لَحْمًا، فَجَاءَنِي مِسْكِينٌ، فَأَطْعَمْتُهُ مِنْهُ، فَعَلِمَ بِذَلِكَ مَوْلَايَ فَضَرَبَنِي، فَأَتَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَدَعَاهُ فَقَالَ: « **لِمَ ضَرَبْتَهُ؟** » فَقَالَ: يُعْطِي طَعَامِي بِغَيْرِ أَنْ آمُرَهُ، فَقَالَ: « **الْأَجْرُ بَيْنَكُمَا** » رواه مسلم.

8. **حق العامل في المحافظة على كرامته:** وأن يعامل معاملة إنسانية لا يذل فيها ولا يهان ولا يحتقر ولا يعتدى عليه، قال رسول الله ﷺ: « **الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لاَ يَظْلِمُهُ وَلاَ يَخْذُلُهُ وَلاَ يَحْقِرُهُ...** » رواه مسلم.

9. **حق العامل في الضمان:** بأن ينال التعويض عما أصابه من ضرر أثناء عمله.

10. **حق ترقية العامل:** فللعامل الحق في أن يترقى في مناصب العمل العليا.

ويقوم معيار الترقية في الإسلام على أساس الصلاحية والكفاءة والجدارة لا الأقدمية، قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه ليزيد بن أبي سفيان رضي الله عنه لما جعله على رأس الجيش الفاتح لبلاد الشام: « **إني وليتك لأبلوك وأختبرك وأحرجك. فإن أحسنت رددتك إلى عملك وزدتك، وإن أسأت عزلتك، فعليك بتقوى الله** ».

- **ثالثا/ واجبات العمــال:**

وتتلخص واجبات العمال فيما يلي:

1. **أن يعرف العامل المطلوب منه في عقد العمل، ويعمل بموجبه:** قال الله تعالى:

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوْفُواْ بِٱلْعُقُودِ ﴾ المائدة: 1.

2. **أن يتمتع بروح المسؤولية في أداء عمله:** وفي الحديث: « **وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ** » رواه البخاري.

3. **أن يتقن عمله، ويؤديه على أحسن وجه:** وفي الحديث: « **إِنَّ الله يُحِبُّ إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ عَمَلاً أَنْ يُتْقِنَهُ** » رواه الطبراني.

4. **أن يكون أمينا مخلصا في عمله:** فلا يغش أو يقصر أو يخون، قال الله تعالى:

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَـٰنَـٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ الأنفال: 27.

وفي الحديث: « **مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا** » رواه مسلم.

5. **أن لايستغل عمله ووظيفته لتحقيق منفعة خاصة له ولقرابته، بغير وجه حق:** قال رسول الله ﷺ: « **مَنِ اسْتَعْمَلْنَاهُ عَلَى عَمَلٍ فَرَزَقْنَاهُ رِزْقاً فَمَا أَخَذَ بَعْدَ ذلِكَ فَهُوَ غُلُولٌ** » رواه أبو داود.

- **رابعا/ طبيعة العلاقة بين العامل وصاحب العمل:**

إذا كان مطلوبا من العامل أن يؤدي واجباته على أكمل وجه، فإن لصاحب العمل أيضا واجبات تجاه من تحت يده من العمال عليه القيام بها، ومنها ما يلي:

1. **أن يبين للعامل بوضوح ماهية العمل المراد إنجازه، وتحديد مدته وأجرته:** عَنْ عثمان رضي الله عنه قال: « **مَنِ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَلْيُبَيِّنْ لَهُ أَجْرَهُ** » رواه ابن أبي شيبة في مصنفه.

2. **أن لا يكلفه فوق طاقته:** وفي الحديث: « **وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا لَا يُطِيقُونَ، فَإِنْ فَعَلْتُمْ فَأَعِينُوهُمْ** » رواه عبد الرزاق.

3. **أن يعامله معاملة حسنة يحترم ويحافظ فيها على كرامته وإنسانيته.**

4. **أن يرصد له من الأجر ما يتناسب مع جهده وعمله:** وفي الحديث: « **إِنَّ لَكِ مِنَ الْأَجْرِ عَلَى قَدْرِ نَصَبِكِ وَنَفَقَتِكِ** » رواه الحاكم.

5. **أن يعطيه حقه عند فراغه من عمله دون مماطلة أو تسويف:** قال رسول الله ﷺ: « **أَعْطُوا الْأَجِيرَ أَجْرَهُ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ عَرَقُهُ** » **رواه ابن ماجة.**

6. **أن يكون رحيما به إذا أخطأ أو نسي، ويصفح عنه مالم يكن مقصرا أومفرطا:** عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ لِي خَادِمًا يُسِيءُ وَيَظْلِمُ أَفَأَضْرِبُهُ، قَالَ: « **تَعْفُو عَنْهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً** » **رواه أحمد.**

- **التقويم:**

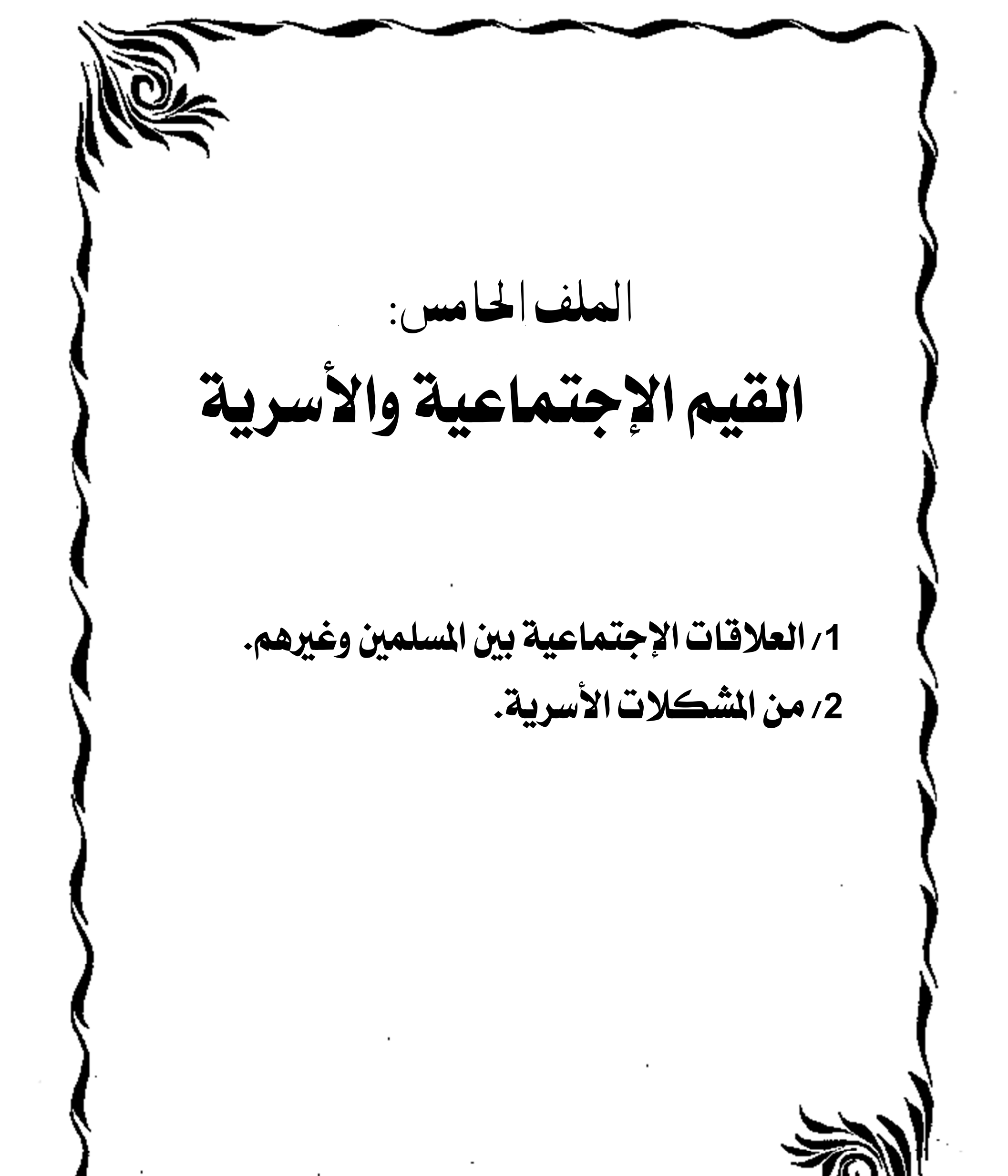
لقد أعز الإسلام الخدم والعمال ورعاهم وكرمهم، واعترف بحقوقهم لأول مرة في التاريخ بعد أن كان العمل في بعض الشرائع القديمة معناه الرق والتبعية، وفي البعض الآخر معناه المذلة والهوان، قاصدا بذلك إقامة العدالة الاجتماعية، وتوفير الحياة الكريمة لهم.

1/ بين نظرة الإسلام إلى العمل، مستدلا على ما تقول.

2/ ما هي أهم واجبات العامل في الإسلام، وما هي واجبات رب العمل نحو عماله؟

3/ من الحقوق التي أقرهـا الإسلام للعامل وسبق في ذلك التشريعات الحديثة حق الترقيـة.

- إشرح هذا الحق، مبينا معيار الترقية في الإسلام.



الملف الخامس:

القيم الإجتماعية والأسرية

1/ العلاقات الإجتماعية بين المسلمين وغيرهم.

2/ من المشكلات الأسرية.

العلاقات الإجتماعية
بين المسلمين وغيرهم

• أولا/ إختلاف الدين في واقع الناس:

إن من أصول عقيدة المسلم الإيمان بأن دين الإسلام هو الدين الصحيح الذي لا يقبل الله من أحد سواه، وأن من تعبد بغيره من الأديان فهو ضال كافر يجب بغضه والبراءة منه...

ومع أن الإسلام قد ألزم المسلم بهذه العقيدة وأوجبها عليه، إلا أنه في الوقت ذاته أمره بمعاملة الناس جميعًا بالأخلاق الحسنة، والقسط، والمشاركة بالمشاعر الإنسانية في البر والرحمة والإحسان... وزوده بمبادئ ومفاهيم تزيح عن صدره الغضب والنفور من غير المسلمين، وترفع عنه الضيق والحرج في معاملتهم.

وأهم هذه المفاهيم هي:

1. **اعتقاد المسلم بكرامة الإنسان أيا كان دينه أو جنسه أو لونه:** وهو ما يوجب عليه إحترام جميع الناس ورعاية حقوقهم، فعن قيس بن سعد وسهل بن حنيف رضي الله عنهما قالا: « **إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَقَامَ، فَقِيلَ: إِنَّهُ يَهُودِيٌّ، فَقَالَ: أَلَيْسَتْ نَفْسًا** » **رواه البخاري**.

2. **اعتقاد المسلم أن اختلاف الناس في الدين واقع بمشيئة الله تعالى:** قال الله تعالى: ﴿ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا ﴾ **يونس: 99**، وهو من منحهم حرية الإختيار لما يشاءون ﴿ وَقُلِ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ﴾ **الكهف: 29**.

3. **المسلم غير مكلف بمحاسبة الكافرين ومعاقبتهم على كفرهم وظلالهم:** قال الله تعالى: ﴿ فَذَكِّرْ إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٌ ﴿٢١﴾ لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ ﴿٢٢﴾ إِلَّا مَن تَوَلَّىٰ وَكَفَرَ ﴿٢٣﴾ فَيُعَذِّبُهُ ٱللَّهُ ٱلْعَذَابَ ٱلْأَكْبَرَ ﴿٢٤﴾ إِنَّ إِلَيْنَآ إِيَابَهُمْ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُم ﴿٢٦﴾ ﴾ **الغاشية:21-26**.

4. **اعتقـاد المسلم بوجوب العدل والإحسان وحسن الخلق مع الناس جميعا:** قال الله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلۡقِسۡطِۖ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ ﴿٨﴾ ﴾ **المائدة**: 8.

- **ثانيا/ أسس علاقة المسلمين بغيرهم:**

لقد رسم الإسلام للمسلم مجموعة من الأسس لتنظيم علاقته بغيره، وهذه الأسس هي:

1. **التعارف:** وقد أباحه الإسلام ولم ير فيه حرجا، بل قد يكون سببا في اطلاع غير المسلمين على الإسلام واعتناقه، قال الله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَـٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَـٰكُمۡ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾ ﴾ **الحجرات**: 13.

2. **التعايش:** السلمي المبني على الأخلاق الحسنة والبر والقسط...، وقد حدد الله ﷻ أساس هذا التعايش بقوله: ﴿ لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَـٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَـٰتَلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَأَخۡرَجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمۡ وَظَـٰهَرُواْ عَلَىٰٓ إِخۡرَاجِكُمۡ أَن تَوَلَّوۡهُمۡۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمۡ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴿٩﴾ ﴾ **الممتحنة**: 8-9.

3. **التعـاون:** ومن أمثلته قوله ﷺ عن حلف الفضول: « **لَقَدْ شَهِدْتُ فِي دَارِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُدْعَانَ حِلْفًا مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِهِ حُمْرَ النَّعَمِ، وَلَوِ أُدْعَى بِهِ فِي الإِسْلاَمِ لأَجَبْتُ** » رواه **البيهقي**.

4. **الروابط الإجتماعية:** فقد جعل الله تعالى بين جميع البشر روابط متعددة، يتعاونون بها على شؤون الحياة، ومن هذه الروابط:

أ/ **رابطة الإنسانية:** وهي التي تربط بين الناس جميعا، وتعبر عن وحدة الجنس البشري وعن وحدة أصلهم، وكثيرا ما توجه الآيات القرآنية خطابها للناس جميعا بـ: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ﴾ **البقرة**: 21.

ب/ رابطة القومية: وهي أقوى من الأولى، وتجمع بين الفرد ومجموعة من الناس -قومه- يعيش معهم، ويتكلم بلسانهم، وبينه وبينهم قواسم ومصالح مشتركة.

جـ/ رابطة العائلة: وتشمل الوالدين والأولاد والزوجة وسائر الأقارب، وهذه الرابطة تترتب عليها آثار أكبر في حياة الإنسان، ولذلك خصتها الشريعة بقدر كبير من الأحكام.

د/ رابطة الإقامة: فكل إنسان يقيم في بلد يشعر برابطة تشده إلى مكان إقامته، حتى وإن كان أصله ليس من ذلك البلد.

- **ثالثا/ حقوق غير المسلمين في بلد الإسلام:**

لغير المسلمين في بلد الإسلام الذي يعيشون فيه حقوق، ومنها ما يلي:

1. **حق الحماية:** فأول حقوق غير المسلمين في الإسلام حمايتهم من أي عدوان خارجي أو ظلم داخلي، قال رسول الله ﷺ: « **أَلاَ مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا أَوِ انْتَقَصَهُ أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ فَأَنَا حَجِيجُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ** » رواه ابو داود.

ومن أنواع الحماية:

أ/ حماية الدماء والأبدان: فدماء غير المسلمين وأبدانهم محفوظة، والاعتداء عليها بالضرب أو القتل كبيرة من الكبائر، قال ﷺ: « **مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا** » **رواه البخاري.**

ب/ حماية الأموال: فلا يجوز أخذ شيء من أموالهم بغير حق، وقد بلغ الإسلام في رعايته لحرمة أموالهم أنه احترم ما يعدونه مالا وإن لم يكن كذلك في نظر المسلمين.

جـ/ حماية الأعراض: وهي في الإسلام محفوظة كأعراض المسلمين، فلا يجوز الاعتداء عليها ولو بكلمة السوء أو الغيبة... قال الله تعالى: ﴿ وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسۡنٗا ﴾ **البقرة:** 83.

2. **حق التأمين عند العجز:** فالإسلام قد ضمن لغير المسلمين كفالة المعيشة الملائمة لهم ولمن يعولونهم كما ضمنها للمسلمين لأنهم رعية للدولة المسلمة وهي مسؤولة عن كل رعاياها. وقد فرض عمر بن الخطاب ﷺ للعاجز منهم عن تأمين قوته معاشا

يعتاش منه، وقال: (**ما أنصفناه إذ أخذنا منه الجزية شابا ثم نخذله عند الهرم**)، ويكون بذلك قد وضع قانون الضمان الإجتماعي للمسلمين وغيرهم.

3. **حق حرية التدين:** فالإسلام قد كفل لهم حق اختيار دينهم والبقاء عليه دون إكراه على الدخول في الإسلام، كما أعطاهم الحرية في إقامة شعائرهم الدينية، قال الله تعالى: ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ ﴾ **البقرة**: 256. وقال ﷻ أيضا: ﴿ فَمَن شَآءَ فَلۡيُؤۡمِن وَمَن شَآءَ فَلۡيَكۡفُرۡ ﴾ **الكهف**: 29.

4. **حق العمل:** ومن حقوق غير المسلمين في الإسلام حق العمل والكسب، وممارسة كل الأنشطة التجارية كالبيع والشراء والكراء ... وغيرها، بشرط أن تكون وفق الضوابط الشرعية.

- **رابعا/ واجبات غير المسلمين في بلد الإسلام:**

وكما كفل الإسلام لغير المسلمين حقوقا، فقد ألزمهم في المقابل بواجبات ينبغي عليهم أداؤها والقيام بها، ومنها:

1. **احترام القانون الإسلامي:** بالتزام أحكام الإسلام التي لا تمس عقائدهم وحريتهم الدينية، فتطبق عليهم أحكامه المالية وعقوباته الشرعية، لكن ليس عليهم زكاة ولا جهاد لأنها قضايا دينية وهم غير مكلفين بها.

2. **أداء التكاليف المالية:** من جزية وخراج وضرائب تجارية ... وغيرها.

- **أما الجزية:** فهي المال الذي يدفعه أهل الذمة جزاء ترك المسلمين قتالهم، وإقامتهم آمنين على أنفسهم وأموالهم بين أظهر المسلمين.
- **وأما الخراج:** فهو ضريبة مالية تفرض على الأراضي الباقية تحت أيديهم.
- **وأما الضرائب التجارية:** فهي أشبه بالضريبة الجمركية، ومقدارها نصف العشر في المال الذي يتجرون فيه مرة في السنة إذا انتقلوا به من بلد إلى آخر.

3. **مراعاة شعور المسلمين، واحترام هيبة الإسلام ودولته:** فلا يجوز لهم الترويج لدينهم وعقائدهم بين المسلمين، وكذا نشر الرذيلة والفساد والفوضى في المجتمع، كما لا يجوز لهم التظاهر بشرب الخمر وأكل الخنزير والأكل في نهار رمضان...

4. **ترك قتال المسلمين:** وهو من واجباتهم التي لو تركوها لانتقض عهدهم وحل قتالهم، ولذلك لما غدر اليهود بعهد النبي ﷺ في المدينة قاتلهم.

5. **ترك ما فيه ضرر على المُسلمين فى أنفسهم وأعراضهم وأموالهم.**

6. **ترك مافيه إظهار منكر:** كإحداث الكنائس والبيع، ورفع أصواتهم بكتابهم، وإظهار الخمر والخنزير، والضرب بالنواقيس، وتعلية البنيان على أبنية المسلمين.

7. **ترك ما فيه غضاضة على المسلمين**-منقصة-: كالتعرض لله تعالى أو لرسوله ﷺ أو لكتابه أو لدينه بالسب والانتقاص والسخرية...

التقويم:

❖ **قال الله تعالى:**

﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٩﴾﴾ **الممتحنة**: 8-9.

❖ **المطلوب:**

1/ ورد في النص أساس من أسس علاقة المسلمين بغيرهم.
- استخرجه، وبين شرطه.
- اذكر بقية الأسس مما درست.

2/ أشارت الآيتان الكريمتان إلى واجبات غير المسلمين.
- أذكر أربعة من أهم واجباتهم.

3/ ما هي أهم المبادئ والمفاهيم التي تزيح عن المسلم النفور والغضب والضيق بغير المسلمين مع اعتقاده بكفرهم؟

4/ قال الإمام القرافي رحمه الله: فمن اعتدى عليهم ولو بكلمة سوء أو غيبة، فقد ضيع ذمة الله، وذمة رسوله ﷺ، وذمة دين الإسلام.
- حلل هذه العبارة موضحا أنواع الحماية التي وفرها الإسلام لغير المسلمين.
- أذكر بقية حقوق غير المسلمين في بلد الإسلام.

5/ استخرج من النص ثلاث فوائد.

من المشكلات الأسرية:
النسب ـ التبني ـ الكفالة

أولا/ النسب:

1. تعريفــــه:

❖ **لغــــــة: القرابة والإلتحاق**، يقال: فلان نسبه في بني فلان، أي قرابته، فهو منهم. ونقول: انتسب إلى أبيه، أي إلتحق به.

❖ **اصطلاحا:** هو **صلة الشخص بغيره، على أساس القرابة القائمة على صلة الدم.**

أو هو: **إلحاق الولد بوالده من نكاح أو استيلاد.**

أو هو: **الإنتساب لأب معين.**

أو هو: **الاتصال بين شخصين بالإشتراك في ولادة قريبة أو بعيدة.**

2. أسباب النسب الشرعي:

تنحصر أسباب النسب في الإسلام فيما يلي:

أ/ الزواج الصحيح أو الفاسد (الفراش): فالزواج القائم بين الرجل والمرأة عند ابتداء حملها بالولد سبب لثبوت النسب وطريق لذلك، فمتى ثبت الزواج -ولوكان فاسدا- ثبت نسب كل ما تأتي به المرأة من أولاد.

عن أبي هريرة ﵁ أن رسول الله ﷺ قال: « **الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ** » متفق عليه، ومعناه: أنه إذا كان للرجل زوجة وأتت بولد لحقه هذا الولد ونسب إليه، وأما العاهر وهو الزاني فليس له من النسب شيء، بل الخيبة والخسران.

ب/ الإقرار: وهو إخبار الشخص بوجود قرابة معينة بينه وبين شخص آخر. كإقرار شخص بأن فلانا ابنه أو أبوه أو أخوه ...

جـ/ البينة الشرعية: والمقصود بها شهادة رجلين أو رجل وامرأتين على ثبوت نسب شخص ما من شخص آخر.

ومثاله: كما لو أقر شخص على آخر بأنه ابنه وأنكر الإبن تلك الدعوى ثم أثبتها الأب بالبينة، حكم له القضاء بثبوت النسب.

3. طرق إثبات النسب الشرعي:

لإثبات النسب طرق كثيرة ذكرها الفقهاء في كتبهم، ومنها:

أ/ الـزواج: ويثبت عن طريقـه النسب للولـد، فكل من ولـد على فراش الزوجيـة نسب لأبيـه.

ب/ البصمة الوراثية: البصمة الوراثية هي البنية أو الطبعة الجينية التي تدل على هوية كل إنسان بعينه، ويمكن أخذها من أي خلية بشرية (دم، لعاب، شعر..)، وهي صورة واقعية حقيقية للصفات الوراثية للإنسان والتي تتطابق في نصفها مع الأم ونصفها الآخر مع الأب.

* إن معطيات البصمة الوراثية قطعية يقينية لتأكدها بنسبة 99٪ فأكثر، لذا فهي طريقة علمية يلجأ إليها شرعا وقانونا للتعرف على نسب الولد من أبيه وأمه والتحقق منه، وبخاصة في حالات:

- التنازع على مجهول النسب.
- الإشتباه في المواليد في المستشفيات.
- ضياع الأطفال واختلاطهم بسبب الكوارث والحوادث والحروب..
- التعرف على هوية أصحاب الجثث مجهولة النسب.

❖ **ملحوظة:** لا يجوز الاعتماد على البصمة الوراثية في قضايا الحدود الشرعية، ونفي النسب.

4. حق الطفل مجهول النسب:

* الإعتراف بالنسب الشرعي وحده ليس المقصود منه أن يعيش الطفل المجهول النسب دون اسم ولا هوية، أو محاربا منبوذا في المجتمع، وإنما السعي لمحاربة اختلاط الأنساب وزواج المحارم وشيوع الفاحشة واستشراء الزنا ... عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: « **أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَدْخَلَتْ عَلَى قَوْمٍ مَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ فَلَيْسَتْ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ وَلَنْ يُدْخِلَهَا اللَّهُ فِي جَنَّتِهِ** » رواه أبو داود.

* ولقد حرص الإسلام غاية الحرص على العناية بمجهولي النسب، فوضع لهم مجموعة من المبادئ تصان بها كرامتهم، وتحفظ بها حقوقهم، ومنهـا:

– أنـه سعى لإيجـاد نسبهم والتحقق منه، فوسع من أسباب وطرق إثباتـه وضيق من فرص إنكاره، وفي الحديث: « **وَأَيُّمَا رَجُلٍ جَحَدَ وَلَدَهُ وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ احْتَجَبَ اللهُّ مِنْهُ وَفَضَحَهُ عَلَى رُؤُوسِ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ** » رواه أبو داود.

– أنه منحهم أسماء وهويات يعرفون بها.

– أنه اعتبر لهم أخوة الدين والموالاة، قال الله تعالى: ﴿ فَإِن لَّمۡ تَعۡلَمُوٓاْ ءَابَآءَهُمۡ فَإِخۡوَٰنُكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمۡۚ ﴾ **الأحزاب**: 5.

– أنه كفل لهم حق الرعاية والحماية والتربية... كغيرهم من المسلمين، وجعل ذلك فرض كفاية على المجتمع حتى يتسنى لهم الحياة بشكل طبيعي.

– أنه أباح لهم الوصية، وهو أحد الحلول لمشاكلهم الماديـة.

ثانيا/ التبني:

1. تعريفـــــه: اتخاذ الشخص ولد غيره ابنا له، وجعله كولده الحقيقي.

أو هو: **اتخاذ ابن أو بنت الآخرين بمثابة الإبن أو البنت من النسب الصحيح.**

* وقد كان نظام التّبني معمولا به في الجاهلية قبل الإسلام، وكانوا يرتبون عليه الآثار المترتبة على البنوة الحقيقية، فكان الرّجل في الجاهليّة إذا أعجبه من الفتى جلده وظرفه –قوته ووسامته– ضمّه إلى نفسه، وجعل له نصيب أحد من أولاده في الميراث، وكان ينسب إليه فيقال: فلان بن فلان. حتى إن رسول الله ﷺ تبنّى زيد بن حارثة قبل أن يشرّفه الله بالرسالة، وكان يدعى زيد بن محمّد. واستمرّ الأمر على ذلك برهة من الزمان بعد ظهور الإسلام إلى أن نزل قوله تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلَ أَدۡعِيَآءَكُمۡ أَبۡنَآءَكُمۡۚ ﴾ **الأحزاب**: 4، وبذلك أبطل اللهّ نظام التّبنّي، وأمر من كفل أحداً ألاّ ينسبه إلى نفسه وإنّما ينسبه إلى أبيه إن كان له أب معروف، فإن جهل أبوه دعي (أخاً في الدّين) و(مولًى)، وبذلك منع النّاس من تغيير الحقائق، وصينت حقوق الورثة من الضّياع أو الانتقاص.

2. حكم التبني: لقد دلت نصوص الكتاب والسنة على حرمة التبني ونسخه –بالقول والفعل–، وإبطال جميع آثاره، ومنها:

❖ **من القرآن الكريم:**

- قوله تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَآءَكُمْ أَبْنَآءَكُمْ ۚ ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُم بِأَفْوَٰهِكُمْ ۖ وَٱللَّهُ يَقُولُ ٱلْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِى ٱلسَّبِيلَ ﴿٤﴾ ٱدْعُوهُمْ لِءَابَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ ۚ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْ ﴾ **الأحزاب**: 4-5.

- وقوله أيضا: ﴿ مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴿٤٠﴾ ﴾ **الأحزاب**: 40.

❖ **من السنة النبوية:**

- ما رواه أبو بكرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: « **مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ** » **رواه البخاري**.

- وما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: « **مَنِ ادَّعى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوِ انْتَمى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ الله الْمُتَتَابِعَةُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ** » رواه أبو داود.

❖ **من السنة الفعلية:**

- تركه ﷺ تبني زيد بن حارثة رضي الله عنه، وتزوجه بحليلته زينب بنت جحش رضي الله عنها بعد أن طلقها، وفي ذلك إبطال للتبني وبيان لنسخه، قال الله تعالى: ﴿ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا لِكَىْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِىٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ إِذَا قَضَوْا۟ مِنْهُنَّ وَطَرًا ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٣٧﴾ ﴾ **الأحزاب**: 37.

3. الحكمة من إبطال التبني:

تظهر الحكمة من إبطال نظام التبني في الإسلام فيما يلي:

* الحفاظ على الأنساب من الضياع والإختلاط.

* أن روابط الأسرة الصغرى في الإسلام تعتمد على رابطة الدم الواحد والأصل المشترك، وهي رابطة أو علاقة « **الرحم المحرم** »، والتبني يؤدي إلى هدم هذه الرابطة وزعزعتها.

* أن الإسلام يقوم على أساس تحقيق العدل ورعاية الحقيقة، وهذا يقتضي نسبة الولد إلى أبيه الحقيقي، وأما التبني فيخالف ذلك، ويتضمن ظلما وكذبا، وتزويرا وتحريفا للحقيقة، وافتراء على الله والناس.

* أن التبني مجرد تحقيق نسب مزعوم مزور لا يستند إلى شرع أو عقل سليم، وإنما نزوة ورغبة شخصية.

* أن في إبطال التبني صونا لحق الورثة الحقيقين في الميراث، وحفظا له من الضياع أوالنقصان.

* أن الأسرة في الإسلام تقوم على رعاية مقررات الحلال والحرام والحفاظ على الأخلاق والأعراض، وهذا يتنافى مع نظام التبني الذي لا يراعي هذه القيم مما يجعله مفسدة اجتماعية وأخلاقية.

❖ **ملحوظة:** إذا كان الشرع قد حرم التبني لما فيه من مفاسد، فإنه قد شرع في المقابل الكفالة من أجل حفظ حقوق الطفل مجهول النسب ورعايته.

ثالثا/ الكفالــة:

1. تعريفــها:

❖ **لغـــة:** **الضم والإلتزام.**

❖ **اصطلاحا:** **التزام حق ثابت في ذمة الغير.**

أو هي: **الإلتزام بضم الولد القاصر، والتكفل برعايته، والنفقة عليه، وحفظه وحمايته، وتربيته التربية الصالحة.**

2. مشروعيتها ودليلها:

الكفالة مشروعة في الإسلام، ولقد استدل العلماء على مشروعيتها بـ:

* قوله تعالى:﴿ وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا ﴾ آل عمران: 37.

* وقولـه ﷺ: « **أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ** »، **وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ وَالَّتِي تَلِيهَا**. رواه البخاري

3. حكمة مشروعيتها: على الدولة القيام بكفالة الطفل مجهول النسب، فإن لم تقم بذلك وجب على المجتمع المبادرة إلى كفالته ورعايته، وفي هذه الكفالة حكم كثيرة ومنها:

* حماية الطفل المكفول من الضياع والهلاك، والقيام بشؤونه حتى يستقل بنفسه.

* نشوءه في جو أسري يضمن له التربية الحسنة.

❋ حماية المجتمع وطهارته من الآفات الإجتماعية.

❋ تلبية غريزة الأمومة والأبوة لدى الأسر التي تعاني من مشكلة العقم.

❖ **ملحوظة:** الطفل المكفول لا يمثل مَحرَما للأسرة، ولحل هذه المشكلة يمكن إرضاع الطفل المكفول دون الحولين.

- **التقويم:**

يعد النسب أحد المقاصد الضرورية التي اعتنى بها الإسلام عناية بالغة.

1/ عرف النسب لغة واصطلاحا، ثم اذكر أسبابه، وطرق إثباته.

2/ ما المقصود بالبصمة الوراثية؟

وهل تعتبر دليلا من أدلة إثبات النسب؟

ومتى يتم اعتمادها؟

3/ من عادات الجاهلية ونظمها التي جاء الإسلام بإبطالها وتحريمها، نظام التبني.

أ. عرفه، ثم بين أسباب ودوافع من يفعله ويلجأ إليه.

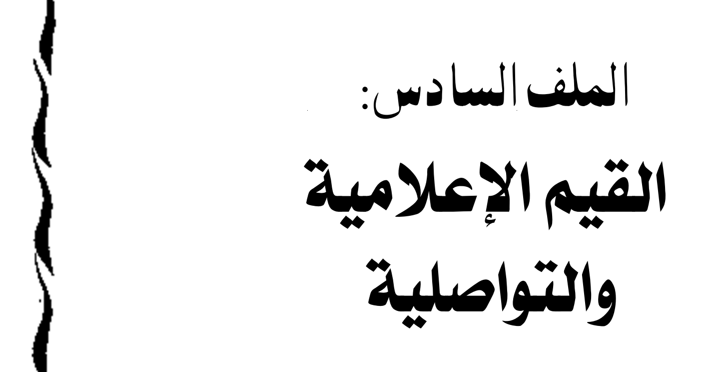
ب. واذكر أدلة تحريمه من الكتاب والسنة.

جـ. أذكر ثلاث حكم تشريعية لتحريمه.

د. ما البديل الشرعي له؟

4/ ما هي الحلول التي وضعها الإسلام للأطفال مجهولي النسب؟

5/ عرف الكفالة لغة واصطلاحا، ثم بين حكمها ودليلها والحكمة من تشريعها.



الملف السادس:

القيم الإعلامية والتواصلية

1/ تحليل وثيقة خطبة حجة الوداع.

تحليل وثيقة خطبة الرسول ﷺ في حجة الوداع

• أولا/ المناسبة والظروف:

في العام العاشر من الهجرة النبوية خرج رسول الله ﷺ لأداء حجة الإسلام، والتي عرفت بحجة الوداع لأنه ﷺ وَدَّعَ الناس فيها ولم يحج بعدها.

وفي هذه الحجة خطب ﷺ خطبة عظيمة شهدها جم غفير من الصحابة الكرام ﷺ جاوز عددهم المائة ألف، واتخذ رَبِيعَةَ بن أُمَيَّة مبلغا عنه، وكان ذلك يوم عرفة في التاسع من ذي الحجة، ببطن وادي عُرَنَة من أرض عرفات.

وفي هذه الخطبة بين ﷺ الدّين كله، أسه وفرعه، ولم يكن بقي من دعائم الإسلام وقواعده شيء إلا وقد شرحه، وقد نزل في هذه الحجة الوحي مبشرا باكتمال الدين وتمام شريعته، قال الله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًاۚ﴾ المائدة: 3.

• ثانيا/ خطبة حجة الوداع:

أ. نصهـــا:

- الْحَمْدُ للهِّ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِّ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُّ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُّ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

- أُوصِيكُمْ عِبَادَ الله بِتَقْوَى الله وَأَحُثُّكُمْ عَلَى طَاعَتِهِ، وَأَسْتَفْتِحُ بِالَّذِي هُوَ خَيْر.

أَمَّا بَعْد:

- أَيُّهَا النَّاسُ، اسْمَعُوا قَوْلِي، فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَلْقَاكُمْ بَعْدَ عَامِي هَذَا، بِهَذَا الْمَوْقِفِ أَبَدًا.

- أَيُّهَا النَّاسُ، إنَّ دِماءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وأعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، ألا هَلْ بَلَّغْتُ، وَإِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، وَقَدْ بَلَّغْتُ، فَمَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ أَمَانَةٌ فَلِيُؤَدِّهَا إِلَى مَنْ ائْتَمَنَهُ عَلَيْهَا، أَلاَ إِنَّ كُلَّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمَيَّ مَوْضُوعٌ، وَدِمَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعَةٌ... وَإِنَّ رِبَا الْجَاهِلِيَّةِ

مَوْضُوعٌ وَلَكِنْ لَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ، لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ، قَضَى اللهُ أَنَّهُ لَا رِبَا، وَإِنَّ أَوَّلَ رِبًا أَبْدَأُ بِهِ رِبَا عَمِّي العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَأَنَّ كُلَّ دَمٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ، وَإِنَّ أَوَّلَ دِمَائِكُمْ أَضَعُ دَمُ ابْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَكَانَ مُسْتَرْضَعًا فِي بَنِي لَيْثٍ، فَقَتَلَتْهُ هُذَيْلٌ فَهُوَ أَوَّلُ مَا أَبْدَأُ بِهِ مِنْ دِمَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ.

- أَيُّهَا النَّاسُ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَئِسَ أَنْ يُعْبَدَ بِأَرْضِكُمْ هَذِهِ أَبَدًا، وَلَكِنَّهُ إِنْ يُطَعْ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ فَقَدْ رَضِيَ بِهِ مِمَّا تَحْقِرُونَ مِنْ أَعْمَالِكُمْ، فَاحْذَرُوهُ عَلَى دِينِكُمْ.

- أَيُّهَا النَّاسُ: إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيادَةٌ فِي الْكُفْرِ، يُضَلُّ بَهْ الَّذِينَ كَفَرُوا، يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَاما، لِيُواطِؤُا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللهُ، فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللهُ وَيُحَرِّمُوا مَا أَحَلَّ اللهُ. إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَإِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَةٌ، وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ.

- أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّقُوا اللهَ فِي النِّسَاءِ، فَإِنَّكُم أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ الله، واسْتَحْلَلْتُم فُروجَهُنَّ بكَلِمَاتِ الله، وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّهُنَّ عِنْدَكُمْ عَوَانٌ لَا يَمْلِكْنَ لِأَنْفُسِهِنَّ شَيْئًا، إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ، فَإِنْ فَعَلْنَ فَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ، وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ، فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا، أَلَا إِنَّ لَكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ حَقًّا، وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا، فَأَمَّا حَقُّكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ فَلَا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ غَيْرَكُمْ، وَلَا يُدْخِلْنَ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ بُيُوتَكُمْ، وَلَا يَأْتِينَ بفَاحشَة، فَإِنْ أَطَعْنَكُم فَعَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكُسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، فَاعْقِلُوا أَيُّهَا النَّاسُ قَوْلِي، فَإِنِّي قَدْ بَلَّغْتُ.

- وَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ فَلَنْ تَضِلُّوا أَبَدًا، أَمْرًا بَيِّنًا، كِتَابَ اللهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ.

- أَيُّهَا النَّاسُ، اسْمَعُوا قَوْلِي وَاعْقِلُوهُ، تَعَلَّمُنَّ أَنَّ كُلَّ مُسْلِمٍ أَخٌ لِلْمُسْلِمِ، وَأَنَّ الْمُسْلِمِينَ إِخْوَةٌ، فَلَا يَحِلُّ لِامْرِئٍ مَالُ أَخِيهِ إِلَّا عَنْ طِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ، فَلَا تَظْلِمُنَّ أَنْفُسَكُمْ، اللَّهمّ هَلْ بَلَّغْتُ؟

- وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، فَلَا تَرْجِعُنَّ بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ.

- أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، كُلُّكُمْ لِآدَمَ، وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ، أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ الله أَتْقَاكُمْ، وَلَيْسَ لِعَرَبِيٍّ فَضْلَ عَلَى عَجَمِيٍّ إِلَّا بِالتَّقْوَى.

- أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ، اللَّهمّ اشْهَدْ.

ب. شرح كلماتها:

- **أعراضكم**: ج.عرض، وهو موضع المدح والذم من الانسان.
- **عليكم حرام**: لا تحل لكم.
- **أمر الجاهلية**: عادات وأفعال أهلها.
- **موضوع**: مهدر وساقط وباطل ومردود، فلا يعمل به في الإسلام.
- **دماء الجاهلية موضوعة**: متروكة لا ينبغي المطالبة بها، لا ثأر ولا قصاص ولا دية ولا كفارة فيها.
- **قضى الله أنه لا ربا**: حكم بتحريم الربا.
- **ابن ربيعة**: إياس وهو قول الجمهور، وقيل: حارثة، تمام، آدم.
- **تحقرون من أعمالكم**: تستصغرون وتستهينون.
- **النسيء**: هو التأجيل والتأخير، والمراد: تأخير حرمة المحرم إلى صفر.
- **ليواطئوا عدة ما حرم الله**: ليوافقوا عدة الأشهر الحرم.
- **استدار**: رجع وعاد.
- **بأمانة الله**: أي بأن الله استئمنكم عليهن، فيجب حفظ الأمانة وصيانتها بمراعاة حقوقها، والقيام بمصالحها الدينية والدنيوية.
- **بكلمات الله**: المراد بكلمة الله إباحته المنزلة في كتابه وكلامه ﷻ، كقوله تعالى:

﴿ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ ﴾ **النساء**: 3.

- **استوصوا بالنساء خيرا**: أي أوصيكم بهن خيرا، فاقبلوا وصيتي فيهن.
- **عوان**: ج. عانية وهي: الأسيرة.
- **بفاحشة مبينة**: النشوز وسوء العشرة وبذاءة اللسان.
- **فاهجروهن في المضاجع**: أي اعتزلوهن في الفرش، ومواضع الاضطجاع للنوم.
- **ضربا غير مبرح**: غير شديد ولا مؤذ، قصد التأديب والاصلاح. والبرح: الشدة والقسوة والمشقة.
- **فلا تبغوا عليهن**: فلا تتجنوا عليهن العلل لهجرهن وضربهن ظلما.
- **فلا يوطئن ... بيوتكم**: أي لا يأذن لأحد تكرهونه في دخول بيوتكم والجلوس في منازلكم، سواء كان المأذون له رجلا أو امرأة، قريبا أو بعيدا.

- **كفارا**: كالكفار، وقيل المراد: كفر دون كفر، أي كفر أصغر.
- **فضل**: زيادة.

• ثالثا/ تحليل خطبة حجة الوداع:

بعدما استفتح عليه الصلاة والسلام بحمد الله تعالى والثناء عليه والوصية بتقوى الله ﷻ وطاعته، بدأ في خطبته العظيمة للمسلمين والتي اشتهرت بخطبة حجة الوداع، واشتملت على مواضيع كثيرة وهامة يمكن تقسيمها إلى ستة بنود، وهي:

❖ **البند الأول:** وفيه بيان حرمة دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم، لا يحل لأحد انتهاكها. وأن حرمتها كحرمة يوم عرفة وشهر ذي الحجة والبلد الحرام. وفيه أيضا تذكير بيوم الحساب، وأمر للمؤمنين برد الأمانات إلى أهلها.

❖ **البند الثاني:** وفيه إبطال كل ما كان عليه أهل الجاهلية من أفعال وعادات وتقاليد تتضمن استعلاء وظلم واستعباد بعضهم بعضا، وقطع الصلة بها من كل وجه... ومن ذلك إسقاط المطالبة بدمائها، وتحريم أكل الربا الذي كان سائدا فيها. وفيه أيضا تحذير للمسلمين من الشيطان ووساوسه، والاستهانة بمحقرات الأعمال.

❖ **البند الثالث:** وفيه بيان تطابق الزمن إذ ذاك مع عودة الزمان كيوم خلق الله السماوات والأرض، بعد تلاعب الجاهليين به، وأن عدة الشهور عند الله 12 شهرا، منها أربعة حرم: **ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب،** يحرم تغييرها تقديما وتأخيرا.

❖ **البند الرابع:** وفيه بيان كرامة المرأة الانسانية، والحث على الإحسان إليها، والوصية بها خيرا، وتثبيت حقوقها التي كانت مسلوبة منها في الجاهلية، وإلزامها بواجباتها الزوجية، وضرورة تأديبها وإصلاحها عند نشوزها.

❖ **البند الخامس:** وفيه بيان للمصدرين الأساسيين للتشريع في الاسلام (**الكتاب والسنة**)، ووجوب التمسك والاحتكام إليهما، وأن الاعتصام بهما يضمن للمسلم الأمان من كل ضلال وشقاء في الدنيا والآخرة.

❖ **البند السادس:** وفيه بيان أن أخوة الإيمان هي أعظم وأقوى العلاقات الانسانية، وأنه يجب مراعاة حقوقها، والمحافظة عليها من كل ما يفسدها أو يهدمها.

كما بين عليه الصلاة والسلام في هذا البند أن الناس جميعا من أصل واحد وهو آدم، وأن ميزان التفاضل بينهم جميعا هو التقوى والعمل الصالح، وأنه لا امتياز ولا حصانة لطبقة من الناس دون أخرى أمام أحكام الشريعة حاكمين ومحكومين، لأنهم سواسية مهما اختلفت أعراقهم وألوانهم ولغاتهم ... أو تنوعت مسؤولياتهم.

- **رابعا/ أحكام وإرشادات من خطبة حجة الوداع:**

1. استحباب خطبة الإمام بالحجاج يوم عرفة، لبيان ما يحتاجون إليه من أمور دينهم.
2. استحباب ابتداء الكلام بحمد الله تعالى والثناء عليه.
3. استحباب الوصية بتقوى الله تعالى وطاعته.
4. بيان استشعار النبي ﷺ دنو أجله، وتلميحه للصحابة رضي الله عنهم بذلك.
5. تحريم سفك دماء المسلمين بغير حق.
6. تحريم الطعن في أعراض المسلمين وثلبها وانتهاكها.
7. تحريم أكل أموال الناس بالباطل.
8. بيان أن حرمة وقداسة دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم في الإسلام كحرمة وقداسة يوم عرفة والشهر الحرام والبلد الحرام.
9. التذكير بيوم الحساب، وبيان أهمية ذلك في استقامة الأعمال.
10. وجوب حفظ الأمانات وأدائها إلى أهلها.
11. بيان دفن الجاهلية وإسقاطها، وإبطال كل عاداتها وأفعالها وتقاليدها المخالفة للإسلام.
12. بيان حرمة الربا في الإسلام.
13. بيان إبطال دماء الجاهلية، وإسقاط المطالبة بها والثأر لها.
14. بيان أن الواجب على الداعي إلى الله، الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر أن يبدأ بنفسه وأهله، ليكون ذلك أقرب إلى قبول دعوته.
15. وجوب الحذر من اتباع خطوات الشيطان وطاعته، وكذا الاستهانة بمحقرات الأعمال.
16. بيان أن التحليل والتحريم لله تعالى وحده، وأن من أحل أو حرم شيئا بهواه فقد أشرك نفسه مع الله تعالى.

17. بيان أن عدة الشهور عند الله يوم خلق السماوات والأرض 12 شهرا، منها أربعة حرم، وهي: محرم ورجب وذو العقدة وذو الحجة.
18. بيان حرمة التلاعب بالأشهر الحرم تقديما أو تأخيرا.
19. بيان كرامة المرأة الإنسانية، والحث على الإحسان إليها، والوصية بها خيرا.
20. مشروعية تأديب الزوجة الناشز، وأن في ذلك إصلاح لها.
21. حرمة هجر المرأة وضربها قصد الاضرار بها والانتقام منها.
22. بيان حقوق الزوج وواجباته الزوجية.
23. بيان حقوق الزوجة وواجباتها الزوجية.
24. وجوب النفقة على الزوجة وكسوتها بالمعروف.
25. بيان أن المصدرين الأساسيين للتشريع هما الكتاب والسنة، ووجوب العمل بهما.
26. بيان أن في التمسك والاعتصام بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ العصمة من الزيغ والضلال.
27. بيان أخوة الإيمان بين المسلمين ووجوبها، وأنه يجب مراعاة حقوقها، والمحافظة عليها من كل ما يفسدها أو يهدمها.
28. بيان أن الناس سواسية لأنهم من أصل واحد، وأن ميزان التفاضل بينهم جميعا هو التقوى والعمل الصالح.

- **التقويم:**

❖ **ورد في خطبة حجة الوداع ما يلي:**

﴿ أَيُّهَا النَّاسُ، إنَّ دِماءَكُمْ وَأمْوَالَكُمْ وأعْرَاضَكُمْ ... فَلِيُؤَدِّهَا إلَى مَنْ ائْتَمَنَهُ عَلَيْهَا ﴾.
﴿ ألاَ إِنَّ كُلَّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمَيَّ مَوْضُوعٌ ... فَاحْذَرُوهُ عَلَى دِينِكُمْ ﴾.
﴿ أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّقُوا اللهَ فِي النِّسَاءِ ... فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَعَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكُسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾.
﴿ تَعَلَّمُنَّ أَنَّ كُلَّ مُسْلِمٍ أَخٌ لِلْمُسْلِمِ ... وَلَيْسَ لِعَرَبِيٍّ فَضْلَ عَلَى عَجَمِيٍّ إِلَّا بِالتَّقْوَى ﴾.

❖ **المطلوب:** [تكون الإجابة على الأسئلة بحسب البند]

1/ ضع الخطبة في إطارها الزماني والمكاني.

2/ إشرح هذا البند من خطبة حجة الوداع شرحا موجزا.

3/ ما هي أهم القضايا التي تناولها هذا البند.

4/ فهم بعض الصحابة من نص الخطبة أن الأيام الأخيرة للرسول ﷺ قد اقتربت.

- ما الذي يشير في النص إلى ذلك.

5/ في البند الأول إشارة إلى حقين من حقوق الإنسان.

- استخرجهما واشرحهما.

- ثم اذكر بقية الحقوق التي درست.

6/ في الخطبة بيان لحكم الربا.

- ما هو؟ وما دليله من نص الخطبة؟

- ما نوع الربا الذي تحدث عنه الرسول ﷺ؟

7/ في نص الخطبة دليل على أن الإسلام أولى المرأة اهتماما بالغا لم يشهد التاريخ له مثيلا... وضح ذلك.

8/ استخرج أربعة ألفاظ من نص الخطبة تقرر حقوق المرأة في الإسلام.

9/ استخرج من نص الخطبة خمسة أحكام شرعية.

10/ كن ذا همة عالية واستخرج ما تستطيعه من فوائد وإرشادات من هذه الخطبة العظيمة وبأسلوبك الخاص.



1/ الربا ومشكلة الفائدة.

2/ من المعاملات المالية الجائزة.

3/ الشركة في الفقه الإسلامي.

الربا ومشكلة الفائدة

- **أولا/ تعريف الربا:**

❖ **لغــــة: الزيـادة والنَّـماء**، تقول العرب: ربـا الشيء يربو، إذا زاد. ومنه قوله تعالى: ﴿ وَتَرَى ٱلْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَآ أَنزَلْنَا عَلَيْهَا ٱلْمَآءَ ٱهْتَزَّتْ وَرَبَتْ ﴾ الحج: 5. **والمراد بربوها:** إرتفاعها بسبب نزول الماء عليها، وتحرك النبات في جوفها.

❖ **اصطلاحا:** هو **الزيادة في أحد البدلين المتجانسين من غير أن تقابل هذه الزيادة بعوض.**

أو هو: **الزيادة أو النسأ في أشياء مخصوصة.**

أو هو: **زيادة في أحد العوضين المتجـانسين أو تأخر في القبض، في أموال مخصوصـة في البيوع، وزيـادة على رأس المـال مقابل الأجل في الديون.**

- **ثانيا/ حكم الربا ودليله:**

الربا -قلَّ أو كثر- محرم بنص الكتاب والسنة والإجماع، وهو محرم أيضا في جميع الديانات السماوية السابقة، وكان تحريمه سنة ثمان أو تسع من الهجرة.

ودليل تحريمه:

أ. من الكتـاب:

- قوله تعالى: ﴿ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ﴾ **البقرة**: 275.

- وقوله أيضا: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ **البقرة**: 278.

ب. من السنة:

- ما رواه جابر بن عبد الله ﷺ قال: « **لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ آكِلَ الرِّبَـا وَمُؤْكِلَـهُ وَكَاتِبَـهُ وَشَاهِدَيْــهِ، وَقَالَ: هُمْ سَوَاءٌ** » رواه مسلم.

- وما رواه أبو هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: « **اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَـاتِ** ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: « **الشِّرْكُ بِاللهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِى حَرَّمَ اللهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْغَافِلاَتِ الْمُؤْمِنَاتِ** » **متفق عليه.**

جـ. من الإجماع:

* أجمعت الأمة على أن الربـا محرم.

قال الماوردي -رحمه الله-: " **إنـه لم يحل في شريعـة قط** "، وقال النووي -رحمه الله-: " **أجمع المسلمون على تحريم الربا، وأنه من الكبائر** ".

- **ثالثا/ مراحل تحريم الربا:**

لقد مر تحريم الربـا بأربع مراحل، وذلك تماشيا مع قاعـدة التدرج الإسلامي في تشريع الأحكام، وهذه المراحل هي:

1. **المرحلة الأولى:** وفيها تزهيد للمسلمين في الربا وذم لها، وأنه لا ثواب فيها عند الله تعالى.

* قال الله تعالى: ﴿ وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَاْ فِىٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرْبُواْ عِندَ ٱللَّهِ ۖ وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن زَكَوٰةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُضْعِفُونَ ﴿٣٩﴾ ﴾ **الروم:** 39، والآية مكية.

2. **المرحلة الثانية:** وفيها بيان لتحريم الربا عند اليهود، وذمهم لتعاملهم بها وأكلهم لها، وكيف استحقوا بذلك العقوبة، وفي ذلك درس وعبرة للمسلمين وتلميح بتحريمها عليهم.

* قال الله تعالى: ﴿ فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾ وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰاْ وَقَدْ نُهُواْ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٦١﴾ ﴾ **النساء:** 160-161.

3. **المرحلة الثالثة:** وفيها جاء تحريم الربا صريحا، ولكنه تحريم جزئي للربا الفاحش الذي يتزايد حتى يصير أضعافا مضاعفة.

* قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٣٠﴾ ﴾ **آل عمران:** 130.

4. **المرحلة الرابعة:** وفيها ختم التشريع القرآني كله بالنهي الحاسم -القطعي- والتحريم الكلي لأكل الربا قليله وكثيره.

❋ قال الله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مِنَ ٱلۡمَسِّۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡبَيۡعُ مِثۡلُ ٱلرِّبَوٰاْۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوۡعِظَةٞ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمۡرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۖ وَمَنۡ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ٢٧٥ ﴾ **البقرة**: 275.

- **رابعا/ الحكمة من تحريم الربا:**

حرمت الشريعة الإسلامية الربا لما فيها من أضرار خطيرة وكثيرة على الفرد والمجتمع، فهـو:

- يولد في الإنسان الجشع والأنانية وحب النفس على حساب الآخرين.
- يولد العداوة والبغضاء بين الناس، ويتسبب في تفكيك الروابط الاجتماعية.
- يفضي إلى انقطاع المعروف والمواساة بين الناس بالقرض، ويقضي على روح التعاون.
- يعد وسيلة لأخذ أموال الناس من غير عوض، فالشريعة قد حرمته محافظة على مال المسلم.
- يعد سببا في حصول العقاب الدنيوي والأخروي لمن يتعامل به.
- يشجع على الطبقية المذمومة والتي ينقسم فيها الناس إلى طبقة مترفة تكتسب المال بدون عمل، وطبقة فقيرة.
- يقضي على روح التنافس، ويعطل المشاريع والاستثمارات التنموية وبالتالي ركود الإقتصاد.
- يعد من أهم وسائل ظهور الترف بين الناس، والذي يكون سببا في زوال المجتمعات والحضارات.
- يعد وسيلة في يد الدول الغنية لاستعمار واستعباد الدول الفقيرة والمتخلفة.

- **خامسا/ أنواع الربا:**

ينقسم الربا إلى قسمين:

❖ **ربـا الفضل.** ❖ **ربـا النسيئة.**

1. **ربا الفضل:**

أ/ تعريفــه:

❖ **لغـــــــة: الزيادة**، يقال: رجل متفضل، أي الذي يدعي الفضل والزيادة على أضرابه وأقرانه.

❖ **اصطلاحا:** هو **البيع مع زيادة أحد العوضين المتجانسين عن الآخر.**

أو هو: **بيع نقدين، أو طعامين من جنس واحد مع زيادة أحد البدلين.**

ب/ مثاله: أن يبيع 20 غرام من الذهب الأحمر بـ: 30 غرام من الذهب الأصفر، أو أن يبيع قنطارا من القمح الجيد بقنطارين من الردئ.

جـ/ حكمـه ودليلـه: ربا الفضل محرم، ودليل تحريمـه مـا رواه عبـادة بن الصامت ﵁ عن رسول الله ﷺ أنه قال: « **الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ، مِثْلاً بِمِثْلٍ سَوَاءً بِسَوَاءٍ، يَدًا بِيَدٍ، فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الأَصْنَافُ فَبِيعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ** » متفق عليه.

2. **ربا النسيئة:**

أ/ تعريفــه:

❖ **لغـــــــة: التأخير**، تقول: أنسأته الدين، أخرته.

❖ **اصطلاحا: الزيادة المشروطة التي يأخذها الدائن من المدين نظير التأجيل.**

أو هو: **الزيادة على رأس المال مقابل التأجيل.**

❖ **ملحوظة:** ربا النسيئة لا يكون فقط في القرض، بل ويكون أيضا في البيع، فلا يجوز بيع نقد بنقد أو طعام بطعام ولو اختلفا في الجنس إلى أجل.

ب/ حكمـه ودليلـه: أجمع العلماء على حرمت ربا النسيئة، وهو الربا الجلي الذي كان العرب يفعلونـه في الجاهلية فنهاهم عنه الإسلام، ودليل تحريمـه ما رواه أسامة بن زيد ﵁ أن رسول الله ﷺ قـال: « **إِنَّمَا الرِّبَا فِي النَّسِيئَةِ** »، وما رواه البراء بن عازب ﵁ قال: « **نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالْوَرِقِ دَيْنًا** » متفق عليهما.

- **سادسا/ علـة تحريم الربـا:**

اتفق الفقهاء على جريان الربا في الأموال الستة التالية: **الذهب، والفضة، والبر، والشعير، والتمر، والملح**. وذلك إذا استجمعت شرائط الربا. ثم ذهب أكثرهم إلى أن الربا يجري أيضا في غير هذه الأموال الستة إذا اشتركت معها في علتها.

ويمكن تلخيص علة تحريم الربا -عند المالكية- فيما يلي:

1. **علة تحريم الربا في الذهب والفضة هي: - الثمنية (النقدية).**

- ومعنى الثمنية: كونها ثمنا للأشياء وقيما للمتلفات.

*** فإذا وجدت هذه العلة في أي نقد آخر** -غير الذهب والفضة- **أخذ حكمهما فلا يباع إلا مثلا بمثل يدا بيد إذا اتحد الجنس** (ذهب بذهب - دينار بدينار)، **أويدا بيد عند اختلافه** (ذهب بفضة - دينار بدولار).

*** وعلى ذلك يحرم في بيع النقد بالنقد ربا الفضل لعلـة الثمنية مع اتحاد الجنس، و ربا النسيئة لعلـة الثمنية سواء اتحد الجنس أو اختلف.**

2. **علة تحريم الربا في الأصول الأربعة للمطعومات (البر، الشعير، التمر، الملح):**

أ/ علة التحريم في ربا الفضل: هي: - **الإقتيات والإدخار.**

- ونقصد بالإقتيـات كل طعام تقوم بـه بنيـة الإنسـان وتصلح، بحيث لا يفسد عند الإقتصـار عليه كالحبوب والتمور واللحوم...، وفي معنى الإقتيات: ما يصلح به القوت كملح ونحوه من التوابل.

- ونقصد بالإدخـــار مـا لا يفسد بتأخيره مـدة من الزمـن لا حد لهـــا بل هو في كل شيء بحسبه.

*** فكل طعام يكون قوتا ويصلح للإدخار يحرم فيه ربا الفضل إذا تمت مبادلته بجنسه.**

ب/ علة التحريم في ربا النسيئة: هي: -**المطعومية.**

- ونقصد بالمطعومية كل طعام للآدمي -لغير التداوي-.

*** فكل ما كان طعاما للآدمي فلا يجوز فيه النسيئة -التأجيل- سواء كان للإدخار والاقتيات أم لا، وسواء اتحد الجنس أو اختلف.**

❖ **الخلاصة:**

❖ **علة تحريم ربا الفضل:** هي **الثمنية** في الذهب والفضة، **والإقتيات والإدخار** في الأنواع الأربعة، مع **اتحاد الجنس**.

❖ **علة تحريم ربا النسيئة:** هي **الثمنية** في الذهب والفضة، و **المطعومية** في الأنواع الأربعة، **سواء اتحد الجنس أو اختلف**.

- **سابعا/ القواعد العامة لاستبعاد المعاملات الربوية:**

لقد استنبط العلماء من أحاديث الربا قواعد عامة لاستبعاد المعاملات الربوية، وهذه القواعد هي:

1. **القاعدة الأولى:** عند مبادلة الشيء بجنسه (نقد بنقد -ذهب بذهب-، أو طعام بطعام -قمح بقمح-) يحرم التفاضل والتأجيل، **فيشترط:**

* **المساواة والمثلية في البدلين.**

* **التقابض في مجلس العقد** (التسليم الفوري يدا بيد).

2. **القاعدة الثانية:** عند مبادلة شيئين متفقين في العلة مختلفين في الجنس (ذهب بفضة، أو قمح بتمر) يجوز التفاضل ويحرم التأجيل، **فيشترط:**

* **التقابض في مجلس العقد** (التسليم الفوري يدا بيد).

3. **القاعدة الثالثة:** عند مبادلة شيئين مختلفين في الجنس والعلة (ذهب بتمر) يجوز التفاضل والتأجيل، ويسقط الشرطان، ويعود التبادل إلى مبدأ الحرية فيمكن أن يتم بالتساوي أو بغيره، فورا أو مؤجلا.

- **ثامنا/ مسائل تطبيقية عن الربا:**

1- باع 100غ من الذهب بـ: 100غ من الذهب بعد شهر.

* هذا البيع محرم وهو من ربا النسيئة (لعلة الثمنية)، وذلك لاختلال شرط التقابض الفوري في مجلس العقد.

2- اشترى 1كغ من الشعير بـ: 2كغ من الأرز.

* هذا البيع جائز لاختلاف الجنس، ولكن يشترط التقابض الفوري في مجلس العقد حتى لا نقع في ربا النسيئة (لعلة المطعومية).

3- مبادلة قنطارين من السلاطة الملفوفة بـ: 4 قناطير من السلاطة المستوية حالا.

* هذا البيع جائز، ولا يشترط التماثل لعدم وجود علة ربا الفضل في البدلين المتجانسين وهي (الاقتيات والادخار).

4- باع 100دولار بـ: 110دولارات فورا.

* هذا البيع محرم وهو من ربا الفضل (لعلة الثمنية)، وذلك لاختلال المساواة المشروطة في بيع النقد بجنسه.

5- اقترض 1000دينار على أن يعيدها 1200دينار بعد شهر أو أكثر.

* هذه المعاملة محرمة، لوجود الزيادة المشروطة على رأس المال في القرض مقابل الأجل وهو ربا النسيئة.

6- مبادلة 1كغ تفاح بـ: 3كغ مشمش إلى أجل.

* هذه المعاملة محرمة، وهي من ربا النسيئة، وذلك لعدم حصول التقابض الفوري، والذي يشترط عند وجود (علة المطعومية).

7- بيع كتاب بكتابين.

* هذا البيع جائز، لأن البدلين ليسا من الأموال الربوية.

8- بيع 2كغ من العسل بـ: 5800دج مؤجلا.

* هذا البيع جائز، لاختلاف الجنس والعلة، فلا يشترط شيء.

9- بيع 85غ من حلي الذهب بـ: 50 مليون سنتيم تدفع مقسطة على مدة 20شهرا.

* هذا البيع محرم وهو من ربا النسيئة (لعلة الثمنية)، وذلك لاختلال شرط التقابض الفوري في مجلس العقد.

- **التقويم:**

❖ **ورد في خطبة حجة الوداع ما يلي:**

﴿ وَإِنَّ رِبَا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ، وَلَكِنْ لَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ، لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ، قَضَى اللهُ أَنَّهُ لَا رِبَا، وَإِنَّ أَوَّلَ رِبًا أَبْدَأُ بِهِ رِبَا عَمِّي الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ﴾.

❖ **المطلوب:**

1/ عرف الربا لغة واصطلاحا.

2/ دل الحديث على حرمة الربا في الإسلام.

- اذكر أدلة تحريمه من الكتاب والسنة.
- ما هي مراحل تحريمه؟

3/ ما نوع الربا الذي تحدث عنه الرسول ﷺ في هذه الخطبة؟ عرفه، ثم اذكر نوع الربا الآخر مع تعريفه أيضا.

4/ ما الفرق بين ربا الفضل وربا النسيئة؟

5/ ما هي الأموال التي يجري فيها الربا؟

6/ اذكر خلاصة تبين فيها علة الربا.

7/ ما هي القواعد التي وضعها الإسلام لاستبعاد المعاملات الربوية.

من المعاملات المالية الجائزة

- **أولا / بيـع المرابحـــة:**

1. تعريف بيـع المرابحة:

❖ **لغـــــــة:** من الربح وهو الزيادة.

❖ **اصطلاحا:** **بيع ما اشترى بثمنه، وربح معلوم.**

أو هو: **البيع برأس المال، وربح معلوم.**

❖ **مثالـــه:** أن يقول: بعتك السيارة برأس مالي 500 ألف دينار، ولي ربح 50 ألف دينار. أو أن يقول: اشتريتها بـ 500 ألف دينار وتربحني فيها 50 ألف دينار.

❖ **ملحوظتان:**

- بيع المرابحة من بيوع الأمانة، وسميت بذلك لاعتماد المشتري فيها على أمانة البائع في الإخبار برأس مال المبيع (السلعة)، وبيوع الأمانة ثلاثة، وهي:

أ. **بيع التولية:** أن يبيعه السلعة برأس مالها.

ب. **بيع المرابحة:** أن يبيعه السلعة برأس المال وربح معلوم.

ج. **بيع المواضعة:** أن يبيعه السلعة برأس المال وخسارة معلومة.

- ويذكر العلماء بيع المرابحة أيضا ضمن أقسام الخيارات، في خيار التخيير بالثمن عند ظهور الخيانة في عقد المرابحة، سواء ظهرت الخيانة في صفة الثّمن أو في قدره. والمالكية على أن البائع إن كذب بالزّيادة في الثّمن، لزم المبتاع الشّراء إن حطّه البائع عنه وحطّ ربحه أيضاً، وإن لم يحطّه وربحه عنه، خيّر المشتري بين الإمساك والرّدّ.

2. حكم بيـع المرابحة ودليله:

بيع المرابحة عقد جائز بإجماع العلماء، ومن أدلة مشروعيته ما يلي:

أ. من الكتاب:

الآيات القرآنية الدالـة على مشروعية البيع، كقوله تعالى: ﴿ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ ﴾ **البقرة:** 275، وقوله سبحانه: ﴿ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَـٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ﴾ **النساء:** 29، والمرابحة بيع بالتراضي بين العاقدين.

ب. من السنة:

ما روي عن النبي ﷺ أنه لما أراد الهجرة ابتاع أبو بكر رضي الله عنه بعيرين فقال له ﷺ: « **وَلِّنِي أَحَدَهُمَا** »، فقَالَ: هُوَ لَك بِغَيْرِ شَيْءٍ، فَقَالَ: « **أَمَّا بِغَيْرِ ثَمَنٍ فَلَا** » ذكره الزيلعي في نصب الراية.

جـ. من الإجماع:

قال الكاساني: « **الناس توارثوا هذه البيوعات المرابحة وغيرها في سائر الأعصار من غير نكير، وذلك إجماع على جوازها** »، وقال الموصلي عن بيوع الأمانة: « **وهي عقود مشروعة لوجود شرائطها وقد تعاملها الناس من لدن الصدر الأول إلى يومنا هذا** »، ومن ذلك:

- ما روي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه كان يشتري العير فيقول: « **مَنْ يُرْبِحُنِي عُقُلَهَا مَنْ يَضَعُ فِي يَدِي دِينَارًا** » رواه البيهقي.

- وما روي عن أبي بحر عن شيخ لهم قال: « **رَأَيْتُ عَلَى عَلِيٍّ** رضي الله عنه **إِزَارًا غَلِيظًا، قال: اشْتَرَيْتُ بِخَمْسَةِ دَرَاهِمَ فَمَنْ أَرْبَحَنِي فِيهِ دِرْهَمًا بِعْتُهُ إِيَّاهُ** » رواه البيهقي.

3. الحكمة من مشروعية المرابحة:

شرع هذا البيع سدا لحاجة الناس ورفعا للحرج عنهم، ويعتبر بيع المرابحة حلا شرعيا لمشكلة الإستثمار والتمويل الإسلامي، وبديلا عن المضاربة التي تضيق عن تلبية حاجات أوسع نطاق من الناس.

4. شروط بيع المرابحة:

يشترط لصحة بيع المرابحة ما يلي:

1- أن تكون السلعة مملوكة للبائع.

2- أن يكون ثمن السلعة -رأس المال- معلوما للمشتري.

3- أن يكون الربح معلوما للبائع والمشتري.

4- أن يكون عقد الشراء الأول صحيحا لا فاسدا.

5- أن لا يترتب على المرابحة ربا -فلا تصح المرابحة في الأموال الربوية عند مبادلة الجنس بمثله-.

• **ثانيا/ بيــع التقسيط:**

1. **تعريف بيع التقسيط:**

❖ **لغــة: من القسط،** وهو الجزء والنصيب والحصة، يقال: قَسطَ الشيء، أي فرقه وجعله أجزاء.

❖ **اصطلاحــا: عقـد على مبيع حــال، بثمن مؤجـل، يؤدى مفرقـا على أجـزاء معلومــة، في أوقات معلومة.**

أو هو: **بيع شيء بثمن مؤجل، يدفع مفرقا في أوقات محددة.**

❖ **مثالـــه:** رجل يريد شراء سيارة ثمنها حالا 400 ألف دينار، فاشتراها بثمن مؤجل قدره 600 ألف دينار، يدفعها مقسطة على 24 قسطا كل شهر 25 ألف دينار.

❖ **ملحوظـة:** بيع التقسيط من بيوع الأجل، وبينهما علاقة عموم وخصوص مطلق، فكل تقسيط تأجيل، وقد يكون التأجيل تقسيطا وقد لا يكون، فالتأجيل هو الأعم مطلقا.

2. **حكم بيع التقسيط:**

بيع التقسيط من البيوع المباحة الجائزة، وإن وجدت الزيادة في الثمن مقابل الأجل، ومن أدلة مشروعيته ما يلي:

أ. من الكتـاب:

قولـه تعالى: ﴿ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ ﴾ **البقرة**: 275، وقوله سبحانه: ﴿ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَـٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ ﴾ **النساء**: 29، وقوله أيضا: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكۡتُبُوهُۚ ﴾ **البقرة**: 282.

ب. من السنة:

ما روتـه أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها-: « **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ، وَارْتَهَنَ مِنْهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ** » متفق عليه.

3. **الحكمة من مشروعية بيع التقسيط:**

شرع هذا البيع -كغيره من البيوع- سدا لحاجة الناس وتحقيقا لمنفعتهم، فبيع التقسيط فيه مصلحة لكل من البائع والمشتري، والتي تتمثل في زيادة المبيعات بالنسبة

للبائع، وأما المشتري ففي حصوله على سلعة يحتاجها ولا يملك قيمتها في الحال، وإنما يسدد ثمنها فيما بعد أقساطا تتناسب وقدراته المالية.

4. شروط بيع التقسيط:

يشترط لصحة بيع التقسيط ما يلي:

1- أن لا يكون بيع التقسيط ذريعة إلى الربا - كبيع العينة -.

2- أن يكون البائع مالكاً للسعلة - لحديث: لا تبع ما ليس عندك -.

3- أن يكون الأجل معلوماً - فلا بد من بيان عدد الأقساط، ووقت أداء كل قسط، ومدة التقسيط كاملة، يحدد هذا تحديداً منضبطاً لا يحصل معه نزاع بين الطرفين -.

4- أن تكون السلعة المبيعة حالة لا مؤجلة - لحديث: نهى ﷺ عن بيع الكالئ بالكالئ، أي الدين بالدين -.

5- أن يكون العوضان مما لا يجري بينهما ربا النسيئة - الأثمان والمطعومات -.

6- أن يكون الثمن في بيع التقسيط ديناً لا عيناً.

7- أن يكون بيع التقسيط منجزاً.

8- أن لا يشترط البائع على المشتري زيادة في الثمن إذا تأخر عن أداء ما عليه في الوقت المحدد - لأن ذلك ربا النسيئة -.

• ثالثا/ الصرف:

1. تعريف الصرف:

❖ **لغــة: الزيـادة**، ومنه سميت العبادة النافلة صرفا، وفي الحديث: « **مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِّ وَالْمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لا يَقْبَلُ اللهُّ مِنْهُ صَرْفًا وَلا عَدْلا يَوْمَ الْقِيَامَةِ** » رواه الطبراني، أيَ: نفلا ولا فرضا.

❖ **اصطلاحا: بيع نقد بنقد، اتحد الجنس أو اختلف.**

أو هو: **بيع النقد جنسا بجنس، أو بغير جنس.**

أو هو: **بيع الذهب بالذهب، أو الفضة بالفضة، أو أحدهما بالآخر.**

❖ شرح مفردات التعريف:

- **النقد**: الذهب، والفضة، والأوراق النقدية -كالدينار والريال والجنيه...-.

- **اتحاد الجنس**: بيع الذهب بالذهب، بيع الدينار بالدينار...
- **اختلاف الجنس**: بيع الفضة بالذهب، بيع الدينار بالريال ...

❖ **مثالـــــه:** رجل يريد الحج إلى بيت الله الحرام ويحتاج إلى عملة الريال لينفق على نفسه، فيصرف ما معه من الدينار الجزائري بما يحتاجه من عملة الريال السعودي.

2. حكم بيع الصرف ودليله:

اتفق العلماء على جواز بيع الصرف، إذا توفرت شروطه.

ودل على جوازه ما رواه أبو بكرة ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: « **لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ وَالْفِضَّةَ بِالْفِضَّةِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ وَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ وَالْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْتُمْ** » **رواه البخاري.**

وما رواه عبادة بن الصامت ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: « **الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ، مِثْلاً بِمِثْلٍ سَوَاءً بِسَوَاءٍ، يَدًا بِيَدٍ، فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الأَصْنَافُ فَبِيعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ** » **متفق عليه.**

3. الحكمة من تشريع الصرف:

شرع بيع الصرف من أجل تيسير التعاون بين الناس على تلبية وقضاء حوائجهم، كالذي يملك الفضة فيريد صرفها بالذهب لحاجته إليه، أو عنده فرع من الذهب فيريد مبادلته بآخر، والشيء نفسه يقال في تحويل العملة إلى عملة أخرى.

4. شروط بيع الصرف:

يشترط لصحة بيع الصرف شرطان:

أ. التقابض قبل الإفتراق بالأبدان بين المتعاقدين:

سواء اتحد الجنسان أو اختلفا، تجنبا لربا النسيئة، لقوله ﷺ: « **الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ** » **رواه البخاري.** وقوله ﷺ: « **فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الأَصْنَافُ فَبِيعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ** » متفق عليه.

ب. التماثل إذا اتحد الجنسان:

فلا يصح صرف الذهب بالذهب أو الفضة بالفضة إلا مثلا بمثل وزنا بوزن.

5. حكم الأوراق النقدية المتداولة في هذا العصر:

الأحكام المذكورة سابقا تتعلق بالنقدين الأصليين وهما الذهب والفضة، ولكن الناس لا يتعاملون اليوم بهما، بل يتعاملون بالعملات والأوراق النقدية المختلفة، فما هو تكييف هذه الأوراق والعملات، وما هو حكمها؟

أ. تكييفها:

إن الأوراق النقدية والعملات المختلفة أجناس مختلفة، تختلف باختلاف جهات إصدارها، **فالدينار الجزائري جنس، والأورو جنس، والدرهم المغربي جنس، والريال السعودي جنس**... وهكذا.

ب. حكمها:

يترتب على التكييف السابق الأحكام التالية:

- لا يجوز بيع الجنس الواحد منها بعضه ببعض **متفاضلا ومؤجلا**.
- إذا اختلفت الأجناس كالدينار والدولار، **جاز صرفها متفاضلة، بشرط التقابض الفوري**.

وعليه فإن بيع العملات المختلفة تطبق عليها أحكام صرف الذهب والفضة المعروفة في الفقه الإسلامي.

- **التقويم:**

لقد أباحت الشريعة الإسلامية أنواعا من المعاملات المالية سدا لحاجة الناس، وتحقيقا لمنفعتهم، ورفعا للحرج عنهم.

1/ أذكر المعاملات المالية الجائزة التي درست.

2/ عرف واحدا منها لغة واصطلاحا، ثم اذكر:

- دليل مشروعيته.
- حكمته التشريعية.
- شروط صحته.
- مثال يوضحه.

3/ صنف هذه البيوع تحت النوع الذي تندرج تحته.

- بيع سيارة بـ: 120 مليون سنتيم إذا كان الدفع حالا، و بـ: 140 مليون سنتيم إذا كان الدفع مجزء على 40 شهرا.
- بيع 11 ألف دينار جزائري بـ: 100 دولار أمريكي.
- بيع ثوب برأس ماله: 2000 دج، وزيادة 500 دج، كل منهما يذكران في العقد.

4/ ما الفرق بين بيع التولية والمواضعة والمرابحة؟

الشركة في الفقه الإسلامي

- **أولا/ تعريف الشركة:**

❖ **لغـــــة:** هي الإختلاط والامتزاج.

❖ **اصطلاحا:** هي اتفاق بين اثنين أو أكثر بقصد القيام بنشاط اقتصادي معين، ابتغاء الربح.

أو هي: **اشتراك اثنين فأكثر بماليهما أو بدنيهما، لغرض تحصيل الربح.**

- **ثانيا/ حكم الشركة ودليلها:**

عقد الشركة من العقود الجائزة المشروعة في الإسلام، وقد دل على مشروعيتها الكتاب والسنة والإجماع:

أ. من الكتاب:

– قوله ﷻ: ﴿ فَإِن كَانُوٓاْ أَكۡثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمۡ شُرَكَآءُ فِي ٱلثُّلُثِۚ ﴾ النساء: 29.

– وقوله ﷻ: ﴿ وَإِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلۡخُلَطَآءِ لَيَبۡغِي بَعۡضُهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٍ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَقَلِيلٞ مَّا هُمۡۗ ﴾ ص: 24، والخلطاء هم الشركاء.

ب. من السنة:

– ما رواه أبو هريرة ﷺ عن النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه ﷻ أنه قال: « **أنا ثالثُ الشَّرِيكَيْنِ ما لَمْ يَخُنْ أحَدُهُما صاحِبَهُ فإذا خانَهُ خَرَجْتُ مِنْ بَيْنِهِما** » رواه أبو داود.

❖ **وأما من السنة التقريرية:** فقد بُعثَ رسول الله ﷺ والناس يتعاملون بالشركة فأقرهم عليهـا. بل وقد تعاقد ﷺ مشاركـة كما في حديث السائب بن أبي السائب ﷺ أنه قـال للنبي ﷺ: « **كُنْتَ شَرِيكِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَكُنْتَ خَيْرَ شَرِيكٍ، لاَ تُدَارِينِي وَلاَ تُمَارِينِي** » رواه أبو داود.

جـ. من الإجماع:

فقد أجمع العلماء على جواز الشركة، وإن اختلفوا في بعض أنواعها، قال ابن قدامة –رحمه الله–: « **أجمع المسلمون على جواز الشركة في الجملة** ».

- **ثالثا/ الحكمة من تشريع الشركة:**

الحكمة من تشريع الشركة بوجه عام هو وجود الحاجة الماسة إليها، فأباحها الإسلام سدا لهذه الحاجة، وتحقيقا للتعاون البناء بين أفراد المجتمع في تنمية أموالهم واستثمارها.

كما تؤدي الشركة دورا هاما في تطوير الحركة الإقتصادية، فإن كثيرا من المشاريع لا يمكن الإنفراد بها -لقلة المال أو لعدم وجود الخبرة-، وحينئذ تكون الحاجة ماسة إلى مساهمة أكثر من طرف، ولا يتم هذا إلا بعقد الشركة.

- **رابعا/ أنواع الشركة:**

الشركة ثلاثة أنواع، وهي:

❖ **شركة أموال.** ❖ **شركة أعمال.** ❖ **شركة وجوه.**

أ/ شركة الأموال:

❖ **تعريفها:** وهي **أن يشترك اثنان في مال لهما ليتجرا به، ويكون الربح والخسارة بينهما.**

ويندرج تحت هذه الشركة أنواع وهي:

- **شركة العنان.** - **شركة المفاوضة.** - **شركة المضاربة (القراض).**

1. شركة العِنَانْ:

❖ **تعريفها:** هي: **أن يشترك شخصان في مال لهما على أن يتجرا به والربح بينهما.**
أو هي: **أن يشترك إثنان أو أكثر على أن لا يتصرف أحدهما في مال الشركة إلا بإذن صاحبه.**

❖ **سبب تسميتها: العنان هو لجام الفرس الذي يقاد به،** وسميت هذه الشركة بذلك لأن كل واحد من الشريكين لا يتصرف إلا بإذن صاحبه، فكل منهما أخذ بعنان الآخر إذ لم يترك له حرية التصرف كيف شاء.

❖ **حكمها:** شركة العنان جائزة عند جميع الفقهاء، وقد ثبتت مشروعيتها بنفس أدلة مشروعية الشركة.

❖ **مثالهـا:** أن يساهم إثنان في تأسيس شركة لتجارة القماش برأس مال 3 مليون دينار جزائري ليعملا فيها، ويكون الربح وكذا الخسارة على قدر مال كل واحد منهما، **على أن لا يتصرف أحدهما في هذه الشركة إلا بإذن الآخر.**

2. شركة المفاوضة:

❖ **تعريفها:**

-**لغـــة:** للمفاوضة في اللغة عدة معان، ومنها: - **المساواة،** - **التفويض.**

-**اصطلاحا:** هي: **أن يتعاقد إثنان أو أكثر على أن يشتركا في مال على عمل بشروط مخصوصة.**

أو هي: **شركة يفوض فيها لكل من الشركاء حق التصرف في شؤون الشركة دون استئذان من الشركاء الآخرين.**

❖ **سبب تسميتها:** سميت هذه الشركة بالمفاوضة لأن كل واحد من الشركاء قد فوض للآخرين التصرف في مال الشركة بحرية واستقلال.

❖ **حكمهـا:** شركة المفاوضة جائزة عند أكثر أهل العلم، ويدل على جوازها أنها عقد على تجارة بالتراضي، وقد قال الله تعالى: ﴿إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ ﴾ **النساء:** 29.

❖ **مثالهـا:** أن يساهم إثنان في تأسيس شركة لتجارة الحديد، على أن يكون الربح وكذا الخسارة على قدر رأس مال كل واحد منهما، **ويجوز لأحدهما أن يتصرف في مال هذه الشركة بدون إذن الآخر.**

3. شركة القراض (المضاربة):

❖ **تعريفها:**

-**لغــة:** مشتق من القرض، وهو **القطع.**

-**اصطلاحا:** هي: **عقد شركة بين طرفين على أن يدفع أحدهما نقدا إلى الآخر ليتاجر له فيه، ويكون الربح بينهما حسب ما يتفقان عليه.**

أو هي: **دفع مال لآخر، ليتجر فيه مقابل جزء من الربح، يتفقان عليه.**

أو هي: **أن يدفع أحد الشريكين للآخر مالا، يتجر به بجزء معلوم من الربح.**

❖ **سبب تسميتها:** سميت هذه الشركة بـ:

* **القِراض (المقارضة):** لأن المالك يقتطع من ماله للعامل -المضارب- ليتاجر له فيه.

* **المضاربة:** لأن العامل يحتاج إلى التنقل والسفر، وهذا ما يسمى ضربا في الأرض. كما أن كل واحد من العاقدين يضرب بسهم في الربح.

❖ **ملحوظة:** أدراجنا لعقد المضاربة تحت شركة الأموال هو من باب التجوز، باعتبار أن أحد طرفيها مال.

❖ **حكمها:** اتفق الفقهاء على مشروعية القراض وجوازه، وقد دل على ذلك ما يلي:

من الكتاب:

- قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ ﴾ **النساء**: 29، فالآية الكريمة قد أباحت التجارة، والقراض نوع من التجارة.

- وقوله أيضا: ﴿ وَءَاخَرُونَ يَضۡرِبُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ يَبۡتَغُونَ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ ﴾ **المزمل**: 20.

- وقوله أيضا: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا لَّعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ١٠ ﴾ **الجمعة**: 10، والعامل في عقد القراض يضرب في الأرض وينتشر فيها يبتغي من فضل الله.

من السنة:

- ما روي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: « **كَانَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِذَا دَفَعَ مَالاً مُضَارَبَةً اشْتَرَطَ عَلَى صَاحِبِهِ أَنْ لاَ يَسْلُكَ بِهِ بَحْرًا وَلاَ يَنْزِلَ بِهِ وَادِيًا وَلاَ يَشْتَرِيَ بِهِ ذَاتَ كَبِدٍ رَطْبَةٍ فَإِنْ فَعَلَ فَهُوَ ضَامِنٌ فَرُفِعَ شَرْطُهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَجَازَهُ** » رواه البيهقي.

وأما من السنة التقريرية: فقد بُعثَ رسول الله ﷺ والناس يتعاقدون المضاربة، فلم ينكر عليهم، وفيه تقرير لهم على ذلك، بل وقد ضارب ﷺ لخديجة -رضي الله عنها- بمالها وسافر به إلى الشام قبل أن يبعث.

من الإجماع:

أجمعت الأمة على مشروعية القراض، وقد روي عن جماعة من الصحابة أنهم كانوا يدفعون مال اليتيم مضاربة، ولم ينكر عليهم أحد، فكان إجماعا.

❖ **مثالهـا:** أن يدفع رجل رأس مال لرجل آخر -العامل- ليتجر له به في بيع الخزف، ويكون الربح بحسب ما يتفقان عليه، أما الخسارة فتكون من مال صاحب المال، وأما العامل فيخسر عمله.

ب/ شركة الأعمال:

❖ **تعريفها:**

-**لغـــــــة**: ج. عمل، وهو **الفعل والمهنة والصنعة**.

-**اصطلاحا**: هي: **أن يشترك اثنان أو أكثر في عمل من الأعمال كالخياطة والحدادة والنجارة، على أن يكون ربح هذا العمل بينهم.**

- وتسمى هذه الشركة أيضا بشركة: **الأبـدان، والتقبـل، والصنائـع.**

❖ **حكمهـا:** هذه الشركة جائزة، ودخلها يكون بين الشركاء بقدر عمل كل منهم، وقد دل على مشروعيتها ما يلي:

من الكتـاب:

- قوله تعالى: ﴿ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمۡتُم مِّن شَيۡءٖ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ ﴾ **الأنفال**: 41، فجعل الله تعالى الغانمين شركاء فيما غنموا بقتالهم، وهو نوع من شركة الأبدان.

من السنة التقريرية:

- ما روي أن ابن مسعود ﵁ شارك سعدا ﵁ يوم بدر، فأصاب سعد فرسين، ولم يصب ابن مسعود شيئا، ولم ينكر ﷺ عليهما.

من الإجماع:

- فالناس كانوا يتعاملون بهذه الشركة في سائر الأعصار من غير نكير عليهم من أحد، وهذا يدل على إجماع العلماء على مشروعيتها.

❖ **مثالهـا:** هذه الشركة شائعة اليوم في ورشات الحدادة والنجارة والبناء، ولها أمثلة في شركات التنقيب على البترول والمعادن، وشركات التفريغ والشحن... إلخ.

جـ/ شركة الوجوه:

❖ **تعريفها:**

-**لغـــــة**: من الوجاهة، وهي **القدر والرتبة**، نقول: جاءت وجوه البلد، أي أشرافه.

-**اصطلاحا**: هي: **أن يشترك وجيهـــان عند الناس أو أكثر في شراء سلعـة بالنسيئة، على أن يبيعاها بالنقد حالا، ثم يدفعان ثمن السلعة، ويقتسمان الربح بينهما.**

❖ **حكمهـا**: هذه الشركة باطلة عند المالكية، لأن الشركة إنما تتعلق بالمال أو العمل وهما معدومان هنا، مع ما فيها من غرر وغش وتدليس على أصحاب السلع، كما أن كل شريك يعاوض صاحبه بكسب غير محدد ولا مكتسب بصناعة أو عمل مخصص.

- **التقويم:**

1/ عرف الشركة لغة واصطلاحا.

2/ بين حكم الشركة ودليلها.

3/ ما الحكمة التشريعية للشركة؟

4/ أرسم مخططا توضح فيه مختلف أقسام الشركة في الإسلام.

5/ أعطى رجل لصاحبه مالا ليتجر له به لقاء جزء معلوم من الربح، وبعد مدة تعرض التاجر لخسارة.

– أذكر نوع الشركة في هذا المثال، ثم بين كيف ينبغي إنهاء العقد بينهما؟

6/ من خلال دراستك لأقسام الشركة عرفت أن أحد أقسامها باطل.

– ما هو هذا القسم؟ عرفه، ثم بين لماذا أبطلته الشريعة الإسلامية.

وصل اللهم وسلم على نبيك محمد.



آيات وفوائد

ملحق يتضمن فوائد وإرشادات مستخرجة من آيات المقرر الدراسي

وسائل القرآن الكريم في تثبيت العقيدة الإسلامية

نص الآيات	فوائد وإرشادات	الوسيلة
قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَفِي ٱلْأَرْضِ قِطَعٌ مُّتَجَٰوِرَٰتٌ وَجَنَّٰتٌ مِّنْ أَعْنَٰبٍ وَزَرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ وَغَيْرُ صِنْوَانٍ يُسْقَىٰ بِمَآءٍ وَٰحِدٍ وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ فِي ٱلْأُكُلِ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأَيَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٤﴾ ﴾ الرعد: ٤	1/ بيان عظمة الله تعالى وقدرته التي لا تحد. 2/ دعوة القرآن إلى التدبر والتفكر في آيات الله الكونية لإدراك وحدانية الخالق وعظمته. 3/ التفكر في آيات الله الكونية يوصل إلى الإيمان وزيادته. 4/ الكون مسخر لخدمة الإنسان. 5/ من دلائل وحدانية الله تعالى ومظاهر قدرته: تنوع الثمار والفواكه واختلاف طعمها وألوانها وأحجامها رغم أنها تنبت في تربة واحدة وتسقى بماء واحد. 6/ الله خالق كل شيء، وهو بذلك المستحق للعبادة وحده.	1/إثارة العقل. 2/إثارة الوجدان.
قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ۖ وَأَلْقَىٰ فِي ٱلْأَرْضِ رَوَٰسِيَ أَن تَمِيدَ بِكُمْ وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ ۚ وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَنۢبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ ﴿١٠﴾ ﴾ لقمان: ١٠	1/ بيان عظمة الله تعالى وقدرته التي لا تحد. 2/ دعوة القرآن إلى التدبر والتفكر في آيات الله الكونية لإدراك وحدانية الخالق وعظمته. 3/ العلم طريق للإيمان. 4/ الكون مسخر لخدمة الإنسان. 5/ من دلائل وحدانية الله تعالى ومظاهر قدرته: خلق السماوات بغير عمد ترى، وإرساء الجبال لتثبيت الأرض، وبث الدواب فيها، وإنزال المطر، وإنبات النبات. 6/ التذكير بحكمة الله تعالى في خلقه، كخلق الجبال لحفظ توازن الأرض. 7/ الله خالق كل شيء، وهو بذلك المستحق للعبادة وحده. 8/ بيان أن كل الأحياء تتألف من ذكر وأنثى. 9/ بيان أهمية الماء في إحياء الكائنات.	
قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَٱللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمْعَ	1/ بيان عظمة الله تعالى وقدرته في خلق الإنسان. 2/ دعوة القرآن الإنسان إلى التدبر والتفكر في كيفية خلقه.	

الآية	الدروس والفوائد	الأسلوب
وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ النحل: ٧٨	3/ تعدد نعم الله تعالى وفضائله على الإنسان. 4/ بيان أن من وسائل الإدراك والفهم والمعرفة: السمع والبصر والفؤاد. 5/ وجوب شكر الله تعالى على نعمه.	1/إثارة العقل. 2/إثارة الوجدان.
قال تعالى: ﴿ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ (٨٦) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ (٨٧) قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٨٨) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ (٨٩) بَلْ أَتَيْنَاهُمْ بِالْحَقِّ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ (٩٠) مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَٰهٍ إِذًا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَٰهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ (٩١) ﴾ المؤمنون: ٨٦-٩١	1/ مشروعية مناقشة انحرافات المشركين وإبطالها بالأدلة والبراهين القاطعة. 2/ الله وحده خالق كل شيء ومالكه والمتصرف فيه. 3/ بيان إقرار المشركين لوحدانية الله تعالى في ربوبيته. 4/ بيان أنه لابد من تحقيق توحيد الألوهية للدخول في الإسلام. 5/ الله وحده النافع والضار، وهو وحده من يحمي ويحفظ. 6/ توحيد الربوبية يستلزم توحيد الألوهية. 7/ تنزيه الله تعالى عن الصاحبة والولد. 8/ بيان كذب المشركين فيما ينسبونه لله من الشركاء والأولاد. 9/ مشروعية استعمال الدليل العقلي لإحقاق الحق وإبطال الباطل. 10/ الكون يختل ويضطرب بتعدد الآلهة.	مناقشة الانحرافات.
قال تعالى: ﴿ لَا يَسْأَمُ الْإِنْسَانُ مِنْ دُعَاءِ الْخَيْرِ وَإِنْ مَسَّهُ الشَّرُّ فَيَئُوسٌ قَنُوطٌ (٤٩) وَلَئِنْ أَذَقْنَاهُ رَحْمَةً مِنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَّاءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَٰذَا لِي وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِنْ رُجِعْتُ إِلَىٰ رَبِّي إِنَّ لِي عِنْدَهُ لَلْحُسْنَىٰ فَلَنُنَبِّئَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِمَا عَمِلُوا وَلَنُذِيقَنَّهُمْ مِنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ (٥٠) ﴾ فصلت: ٤٩-٥٠	1/ بين حال الإنسان قبل الإيمان في السراء والضراء. 2/ ذم اليأس والقنوط في الشدة، والكبر والغرور والجحود لنعم الله في الرخاء. 3/ شكر الله تعالى على نعمه لا يكون إلا بنسبتها إليه. 4/ تقرير عقيدة البعث والجزاء. 5/ من صفات الكافرين: شدة اليأس والقنوط في الضراء، وجحود نعم الله تعالى، وادعاء أحقيتهم لها في السراء، وإنكار البعث، والغفلة عن يوم الحساب. 6/ بيان جزاء الكافرين الأليم يوم القيامة.	رسم صور الكافرين المنفرة.
قال تعالى: ﴿ وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ (١٣٣)	1/ وجوب المسارعة إلى تحصيل مغفرة الله تعالى بالتوبة النصوح والعمل الصالح. 2/ المتقون هم أهل الجنة وورثتها بحق. 3/ بيان سعة الجنة وعظم خلقها.	

ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلۡكَٰظِمِينَ ٱلۡغَيۡظَ وَٱلۡعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ١٣٤ ﴾ آل عمران: ١٣٣-١٣٤	4/ بيان بعض صفات المتقين. 5/ فضيلة الإنفاق في سبيل الله في السراء والضراء. 6/ فضيلة كضم الغيظ، وتحمل الأذى، والعفو عن المسيء. 7/ محبة الله تعالى للمحسنين.	رسم الصور المحببة للمؤمنين.
قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمَا تَكُونُ فِي شَأۡنٖ وَمَا تَتۡلُواْ مِنۡهُ مِن قُرۡءَانٖ وَلَا تَعۡمَلُونَ مِنۡ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيۡكُمۡ شُهُودًا إِذۡ تُفِيضُونَ فِيهِۚ وَمَا يَعۡزُبُ عَن رَّبِّكَ مِن مِّثۡقَالِ ذَرَّةٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا فِي ٱلسَّمَآءِ وَلَآ أَصۡغَرَ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكۡبَرَ إِلَّا فِي كِتَٰبٖ مُّبِينٍ ﴾ يونس: ٦١	1/ بيان سعة علم الله تعالى وإحاطته بجميع شؤون العباد وأعمالهم. 2/ بيان أنه لا يغيب عن الله تعالى شيء في الأرض ولا في السماء. 3/ وجوب استحضار رقابة الله تعالى في النفوس، وأثر ذلك استقامة الأعمال وصلاحها. 4/ التذكير بأن الله مع الانسان يراقبه ويراه ثم يحاسبه يوم القيامة على ما عمل من خير أو شر. 5/ إثبات اللوح المحفوظ، وأن مقادير الخلق جميعا مكتوبة فيه.	التذكير بقدرة الله ومراقبته.

موقف القرآن الكريم من العقل

نص الآيات	فوائد وإرشادات
قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلَقَدۡ كَرَّمۡنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلۡنَٰهُمۡ فِي ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِ وَرَزَقۡنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلۡنَٰهُمۡ عَلَىٰ كَثِيرٖ مِّمَّنۡ خَلَقۡنَا تَفۡضِيلٗا ٧٠ ﴾ الإسراء: ٧٠	1/ الإنسان مخلوق مكرم عند الله تعالى. 2/ بيان تفضيل الإنسان على الكائنات بالعقل والتفكير والتدبر. 3/ الكون مسخر لخدمة الإنسان.
قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلۡقُرۡءَانَۚ وَلَوۡ كَانَ مِنۡ عِندِ غَيۡرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخۡتِلَٰفٗا كَثِيرٗا ﴾ النساء: ٨٢	1/ وجوب تدبر القرآن الكريم لتقوية الإيمان واستنباط الأحكام وأخذ العبر. 2/ بيان خلو القرآن الكريم من التناقض والاختلاف. 3/ خلو القرآن الكريم من التناقض والاختلاف دليل قاطع على أنه كلام الله عز وجل.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ بَلۡ نَتَّبِعُ مَآ أَلۡفَيۡنَا عَلَيۡهِ ءَابَآءَنَآۚ أَوَلَوۡ كَانَ ءَابَآؤُهُمۡ لَا يَعۡقِلُونَ شَيۡـٔٗا وَلَا يَهۡتَدُونَ ﴿١٧٠﴾ ﴾ البقرة: ١٧٠	1/ ذم التقليد الأعمى. 2/ النهي عن تعطيل العقول. 3/ حرمة تقليد من لا علم له ولا بصيرة في الدين. 4/ جواز اتباع أهل العلم في أقوالهم وآرائهم المأخوذة من الوحي الإلهي. 5/ الدعوة إلى تحرير العقل من الخرافات والضلالات الموروثة عن الأولين.
قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلۡقُرۡءَانَ أَمۡ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقۡفَالُهَآ ﴿٢٤﴾ ﴾ محمد: ٢٤	1/ وجوب تدبر القرآن الكريم لتقوية الإيمان واستنباط الأحكام وأخذ العبر. 2/ بيان أهمية تدبر القرآن الكريم في حياة القلوب وصلاحها. 3/ عدم التدبر يؤدي إلى موت القلوب وغفلتها. 4/ القلوب الميتة القاسية محرومة من فضائل النظر والتدبر والتفكر في آيات الله القرآنية.
قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَتِلۡكَ ٱلۡأَمۡثَٰلُ نَضۡرِبُهَا لِلنَّاسِۖ وَمَا يَعۡقِلُهَآ إِلَّا ٱلۡعَٰلِمُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾ العنكبوت: ٤٣	1/ استحسان ضرب الأمثال لتقريب المعاني للأفهام. 2/ لا يفقه أمثال القرآن إلا الذين يستخدمون عقولهم. 3/ الحث على طلب العلم والترغيب في إعمال العقول. 4/ بيان فضل العلماء على غيرهم، لأنهم يتدبرون القرآن بعقولهم.
قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّ فِي خَلۡقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَٱخۡتِلَٰفِ ٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلۡفُلۡكِ ٱلَّتِي تَجۡرِي فِي ٱلۡبَحۡرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٖ فَأَحۡيَا بِهِ ٱلۡأَرۡضَ بَعۡدَ مَوۡتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٖ وَتَصۡرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلۡمُسَخَّرِ بَيۡنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِ لَأٓيَٰتٖ لِّقَوۡمٖ يَعۡقِلُونَ ﴿١٦٤﴾ ﴾ البقرة: ١٦٤	1/ بيان عظمة الله تعالى وقدرته التي لا تحد. 2/ دعوة القرآن الكريم إلى التدبر والتفكر في آيات الله الكونية لإدراك وحدانية الخالق وعظمته. 3/ العلم طريق للإيمان، واستغلال الكون وخيراته. 4/ الكون مسخر لخدمة الإنسان. 5/ من دلائل وحدانية الله تعالى ومظاهر قدرته: خلق السماوات والأرض، وتعاقب الليل والنهار، وإجراء الفلك في البحر، وإنزال المطر، وخلق الدواب وبثها في الأرض، وتصريف الرياح وتسخير السحاب. 6/ التذكير بحكمة الله تعالى في خلقه. 7/ الله خالق كل شيء، وهو بذلك المستحق للعبادة وحده. 8/ بيان أهمية الماء في إحياء الكائنات. 9/ بيان أهمية الرياح في حياة الناس. 10/ الذي يحي الأرض بعد موتها، قادر على إحياء الموتى مرة أخرى وبعثهم للحساب والجزاء.

قَالَ تَعَالَى: ﴿ يُؤْتِي ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُۚ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًاۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾ البقرة: ٢٦٩	1/ الله تعالى يهب الحكمة من يشاء من خلقه. 2/ بيان فضيلة العقل، وأن من وهب الحكمة فقد أوتي خيرا كثيرا. 3/ بيان أنه لا يستفيد ولا يتعظ بمواعظ القرآن إلا أصحاب العقول الراجحة. 4/ وجوب الاتعاظ بمواعظ القرآن لصلاح القلوب والأحوال.
قَالَ تَعَالَى: ﴿ أَلَآ إِنَّ لِلَّهِ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِۗ وَمَا يَتَّبِعُ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُرَكَآءَۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ٦٦ ﴾ يونس: ٦٦	1/ الله خالق كل شيء ومالكه والمتصرف فيه، وهو بذلك المستحق للعبادة وحده. 2/ بيان أن المشركين لا يستندون في شركهم إلى أدلة قطعية وحجج واضحة، بل إلى ظنون وشكوك وخيالات فاسدة. 3/ بيان كذب المشركين فيما ينسبونه إلى الله تعالى من وجود الشركاء. 4/ اتباع الظنون والشكوك يؤدي إلى الكذب على الله تعالى. 5/ بيان فضل العلم واتباعه في الوصول إلى الحقائق الثابتة.
قَالَ تَعَالَى: ﴿ هَٰٓؤُلَآءِ قَوْمُنَا ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةًۖ لَّوْلَا يَأْتُونَ عَلَيْهِم بِسُلْطَٰنِۭ بَيِّنٖۖ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبٗا ١٥ ﴾ الكهف: ١٥	1/ بطلان عبادة غير الله لعدم استنادها إلى دليل قطعي وحجة واضحة. 2/ أعظم الظلم الشرك بالله تعالى. 3/ بيان كذب المشركين وافترائهم فيما ينسبونه إلى الله تعالى من وجود الشركاء.

الصحة النفسية والجسمية في القرآن الكريم

نص الآيات	فوائد وإرشادات	مظاهر الصحة
قَالَ تَعَالَى: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ ٱللَّهِۗ أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ ٢٨ ﴾ الرعد: ٢٨	1/ من آثار ذكر الله تعالى سكون النفس وطمأنينة القلب. 2/ الحث على ذكر الله والإكثار منه. 3/ الغفلة عن ذكر الله تعالى تؤدي إلى اضطراب النفوس والإحساس بالقلق والخوف. 4/ السعادة تكمن في قوة الصلة بالله والقرب منه. 5/ طمأنينة القلب من علامات وآثار الإيمان بالله. 6/ الحث على الإهتمام بإصلاح القلوب.	قوة الصلة بالله.

قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدۡ جَآءَتۡكُم مَّوۡعِظَةٞ مِّن رَّبِّكُمۡ وَشِفَآءٞ لِّمَا فِي ٱلصُّدُورِ وَهُدٗى وَرَحۡمَةٞ لِّلۡمُؤۡمِنِينَ ٥٧ ﴾ يونس: ٥٧	1/ بيان فضل القرآن الكريم. 2/ القرآن الكريم كتاب موعظة وهداية ورحمة وشفاء لما في الصدور من الأمراض المختلفة. 3/ في العمل بمواعظ القرآن الكريم وهداياته حصول الاستقامة والرحمة والشفاء.	1/ قوة الصلة بالله. 2/ التزكية والأخلاق. 3/ الفهم الصحيح للوجود والمصير.
قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِفُرُوجِهِمۡ حَٰفِظُونَ ٥ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ فَإِنَّهُمۡ غَيۡرُ مَلُومِينَ ٦ فَمَنِ ٱبۡتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡعَادُونَ ٧ ﴾ المؤمنون: ٥-٧	1/ وجوب حفظ الفروج عما حرم الله تعالى. 2/ من صفات المؤمنين العفة عن الحرام. 3/ حفظ الفروج يكون بسترها عن الأنظار، وصونها عن الزنا. 4/ تحريم الزنا وسائر العلاقات الخارجة عن نطاق الزواج الشرعي. 5/ تعدي حدود الله وتجاوزها يؤدي إلى الهلاك في الدنيا والآخرة. 6/ في تجنب المحرمات وقاية للجسم من الأمراض والآفات.	الوقاية من الأمراض.
قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلۡقُرۡءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٞ وَرَحۡمَةٞ لِّلۡمُؤۡمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارٗا ﴾ الإسراء: ٨٢	1/ في القرآن الكريم شفاء لأمراض النفوس والأبدان. 2/ القرآن الكريم أنزل لمن آمن به وعمل بهداياته. 3/ الإعراض عن القرآن الكريم يؤدي إلى الهلاك والخسران في الدنيا والآخرة.	1/قوة الصلة بالله. 2/دعوة الإسلام إلى تطبيق أسس الرعاية الصحية الثلاث.
قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَيَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡمَحِيضِۖ قُلۡ هُوَ أَذٗى فَٱعۡتَزِلُواْ ٱلنِّسَآءَ فِي ٱلۡمَحِيضِ وَلَا تَقۡرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطۡهُرۡنَۖ فَإِذَا تَطَهَّرۡنَ فَأۡتُوهُنَّ مِنۡ حَيۡثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلۡمُتَطَهِّرِينَ ﴾ البقرة: ٢٢٢	1/ حرمة الجماع أثناء الحيض لما فيه من الضرر. 2/ جواز إتيان الزوجة بعد طهارتها من الحيض. 3/ حرمة وطء المرأة من الدبر. 4/ وجوب التطهر من الذنوب بالتوبة، ومن النجاسات والأقذار بالماء. 5/ بيان حب الله تعالى للمتطهرين. 6/ بيان حرص الإسلام على المحافظة على صحة الإنسان بتحريمه كل ما يضر بصحته.	الوقاية من الأمراض.

الآية	الفوائد	الأهداف
قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا۟ فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾﴾ النور: ٣٠	1/ وجوب غض البصر عن النظر إلى ما حرم الله. 2/ وجوب حفظ الفرج وصيانته عن الحرام. 3/ في غض البصر حفظ للأعراض، وهو من أسباب زيادة الإيمان وطمأنينة النفس وعفتها. 4/ وجوب الحياء والستر والعفاف، فإن الله رقيب خبير.	1/ الوقاية من الأمراض. 2/ التزكية والأخلاق.
قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ۖ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٥﴾﴾ النحل: ١١٥	1/ تحريم أكل الميتة والدم المسفوح ولحم الخنزير وما ذبح لغير الله. 2/ الرخصة في أكل المحرمات المذكورة عند الاضطرار وخوف الهلاك. 3/ الضرورة تقدر بقدرها. 4/ بيان يسر الشريعة الإسلامية وسماحتها في عدم مؤاخذة المضطر إذا أكل مما حرم الله بقدر الضرورة. 5/ من رحمة الله بعباده أنه أحل لهم الطيبات لمنفعتها، وحرم عليهم الخبائث لضررها.	1/ الوقاية من الأمراض. 2/ الإعفاء من بعض الفروض.
قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَـٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا۟ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِى سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا۟ ۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٤٣﴾﴾ النساء: ٤٣	1/ حرمة الصلاة على السكران حال سكره حتى يصحو ويعود إلى رشده. 2/ وجوب الغسل من الجنابة. 3/ حرمة الصلاة والمكوث بالمسجد على الجنب حتى يغتسل أو يتيمم. 4/ الرخصة للجنب في العبور والإجتياز للمسجد بدون مكث. 5/ جواز التيمم في حال فقدان الماء أو العجز عن استعماله. 6/ بيان صفة التيمم، وأنه يكون بكل أجزاء الأرض الطاهرة. 7/ الإسلام دين النظافة والطهارة. 8/ من صفات الله تعالى العفو والمغفرة لمن أخطأ وعصى من عباده ثم تاب.	1/ الوقاية من الأمراض. 2/ الإعفاء من بعض الفروض.

قَالَ تَعَالَى: ﴿ شَهۡرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلۡقُرۡءَانُ هُدٗى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٖ مِّنَ ٱلۡهُدَىٰ وَٱلۡفُرۡقَانِۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٖ فَعِدَّةٞ مِّنۡ أَيَّامٍ أُخَرَۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلۡيُسۡرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلۡعُسۡرَ وَلِتُكۡمِلُواْ ٱلۡعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُواْ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمۡ وَلَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ﴾ البقرة: ١٨٥	1/ بيان فضل شهر رمضان، وفضل القرآن الكريم. 2/ وجوب صيام رمضان على من أدركه من المكلفين. 3/ الرخصة بالإفطار للمريض والمسافر. 4/ وجوب القضاء على من أفطر لعذر. 5/ بيان يسر الشريعة الإسلامية وخلوها من العسر والحرج. 6/ مشروعية التكبير يوم العيد وليلته شكرا لله تعالى على نعمة الهداية. 7/ وجوب شكر الله تعالى على نعمه، وأن شكره يتم بطاعته واجتناب معصيته.	1/ الإعفاء من بعض الفروض. 2/ قوة الصلة بالله.

القيم في القرآن الكريم

نص الآيات	فوائد وإرشادات	القيم
قَالَ تَعَالَى: ﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلۡكَٰظِمِينَ ٱلۡغَيۡظَ وَٱلۡعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ١٣٤ ﴾ آل عمران: ١٣٤	1/ بيان بعض صفات المؤمنين. 2/ استحباب الإنفاق في سبيل الله في كل الأحوال. 3/ استحباب كظم الغيظ، والعفو عن المسيء، ورد السيئة بالحسنة. 4/ الله تعالى يحب المحسنين.	❖الإحسان. ❖العفو. ❖الصبر. ❖التكافل الاجتماعي. ❖التعاون.
قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ١١٩ ﴾ التوبة: ١١٩	1/ وجوب تقوى الله والخوف منه. 2/ وجوب الصدق في الأقوال والأعمال والنيات. 3/ الصدق صفة من صفات المؤمنين المتقين.	❖ الصدق.
قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَنَبۡلُوَنَّكُم بِشَيۡءٖ مِّنَ ٱلۡخَوۡفِ وَٱلۡجُوعِ وَنَقۡصٖ مِّنَ ٱلۡأَمۡوَٰلِ وَٱلۡأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ١٥٥ ﴾ البقرة: ١٥٥	1/ ابتلاء الله عز وجل لعباده سنة كونية. 2/ بيان تعدد صور الإبتلاء. 3/ وجوب التحلي بفضيلة الصبر عند نزول الشدائد والإبتلاءات. 4/ بيان فضل الصبر وثوابه العظيم عند الله تعالى.	❖ الصبر.

قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تَسْتَوِي ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴾ فصلت: ٣٤	1/ بيان أن الحسنة لا تتساوى مع السيئة. 2/ وجوب رد السيئة من الأخ المسلم بالحسنة من القول والعمل. 3/ بيان أن الإحسان والعفو ورد السيئة بالحسنة يجعل العدو صديقا. 4/ بيان فضيلة العفو عن المسيء، ورد السيئة بالحسنة.	❖ العفو. ❖ الصبر. ❖ الإحسان
قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِي ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِي ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴾ النساء: ٣٦	1/ وجوب إفراد الله تعالى بالعبادة دون من سواه. 2/ تحريم الشرك بالله تعالى. 3/ وجوب بر الوالدين والإحسان إليهما. 4/ بيان ضرورة الإحسان إلى الآخرين، وتأكده في الأصناف المذكورة في الآية. 5/ ذم وتحريم الإختيال والتكبر والفخر، وبيان كره الله تعالى لها.	❖ الإحسان. ❖ التكافل الأسري. ❖التكافل الاجتماعي. ❖التعاون.
قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ الحجرات: ١٣	1/ بيان أن أصل كل البشر آدم وحواء. 2/ الحكمة من جعل البشر شعوبا وقبائل هو تيسير التعارف والتعاون فيما بينهم. 3/ ميزان التفاضل بين الناس جميعا عند الله تعالى هو التقوى والعمل الصالح. 4/ تحريم التفاخر بالأنساب. 5/ الله خبير بعباده، عليم ببواطنهم وظواهرهم.	❖التعاون. ❖التكافل الاجتماعي.
قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ النساء: ٥٩	1/ وجوب طاعة الله تعالى بامتثال أوامره واجتناب نواهيه. 2/ وجوب طاعة الرسول ﷺ واتباع سنته. 3/ وجوب طاعة أولي الأمر في غير معصية الله تعالى. 4/ وجوب الاحتكام في كل خلاف إلى كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ. 5/ من لوازم الإيمان بالله واليوم الآخر الاحتكام إلى الكتاب والسنة. 6/ بيان أن الخير والصلاح يكمن في التمسك بالكتاب والسنة.	❖الطاعة.

قال تعالى: ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓاْ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ الروم: ٢١	1/ إثبات خلق حواء من آدم. 2/ من دلائل عظمة الله ووحدانيته أن خلق للبشر أزواجا من جنسهم حتى تحصل بينهم السكينة والطمأنينة. 3/ من أسس استقرار واستمرار العلاقة الزوجية في الإسلام المودة والرحمة. 4/ دعوة القرآن إلى التدبر والتفكر في آيات الله في الأنفس لإدراك وحدانية الخالق وعظمته.	❖المودة والرحمة.
قال تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢﴾ ﴾ المائدة: ٢	1/ وجوب التعاون بين الناس على طاعة الله وفعل الخيرات. 2/ تحريم التعاون على الظلم وفعل المعاصي ونشر الفساد. 3/ وجوب تقوى الله تعالى والخوف منه. 4/ التعاون على فعل الخير والبر يؤدي إلى اطمئنان القلوب وتماسك المجتمع وترابطه وتراحمه. 5/ من صفات المؤمنين: تقوى الله، والتعاون على البر والخير.	❖التعاون. ❖التكافل الاجتماعي.
قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ ﴾ المائدة: ٨	1/ وجوب القيام بحقوق الله تعالى. 2/ وجوب العدل والإنصاف مع الصديق والعدو قولا وفعلا، حكما وشهادة. 3/ وجوب تقوى الله تعالى والخوف منه. 4/ العدل من صفات المتقين. 5/ بيان إحاطة علم الله، واطلاعه على أعمال العباد.	❖العدل.
قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُواْ لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣٨﴾ ﴾ الشورى: ٣٨	1/ وجوب طاعة الله والاستجابة لأوامره ونواهيه. 2/ وجوب إقامة الصلاة على وجهها المشروع والمحافظة عليها. 3/ بيان أهمية الشورى وضرورتها في حياة الفرد والمجتمع. 4/ استحباب الانفاق في سبيل الله تعالى. 5/ من صفات المؤمنين: طاعة الله، والمحافظة على الصلاة، والانفاق في سبيل الله، والتزام الشورى.	❖الشورى. ❖الإحسان. ❖التكافل الاجتماعي. ❖التعاون.

وصل اللهم وسلم على نبيك محمد.


أسئلة امتحان
شهادة البكالوريا
من: 2008 إلى: 2013

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التربية الوطنية　　　　الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات

امتحان شهادة بكالوريا التعليم الثانوي دورة جوان 2008

جميـــــع الشعب

اختبار في مادة : العلوم الإسلامية　　　　المـدة: ساعتان ونصف

على المترشح أن يختار أحد الموضوعين التاليين

الموضوع الأول: (20نقطة)

الجزء الأول: (14 نقطة)

قال الله تعالى:

﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾

[آل عمران / 134]

المطلوب:

1. اشرح الآية شرحًا موجزا. (05 نقاط)
2. ذكر الله في الآية الكريمة مجموعة من القيم.
   - اذكر ثلاثًا منها، وبيِّن أهميتها من الناحية الإنسانية. (06 نقاط)
3. استخرج من الآية ثلاث فوائد. (03 نقاط)

الجزء الثاني: (06 نقاط)

للعبادة أثر في مكافحة الانحراف والجريمة. بيِّن مفهوم العبادة وأثرها في مكافحة ظاهرة الانحراف والإجرام.



الموضوع الثاني: (20نقطة)

الجزء الأول: (14 نقطة)

عن عامرٍ، قال سمعتُ النّعمان بنَ بشيرٍ رضي الله عنهما، وهو على المنبر يقول:

((أعْطَاني أبِي عطيّةً، فقالت عَمْرَةُ بنتُ رواحةَ: لا أرضَى حتّى تُشْهِدَ رسولَ الله صلّى الله عليه وسلم، فأتى رسولَ الله صلّى الله عليه وسلم، فقال: إنّي أعْطَيْتُ ابني من عمرةَ بنت رواحة عَطِيّةً، فأمرتني أن أُشهِدَكَ يا رسولَ الله، قال: أعْطَيْتَ سائرَ ولدِك مثْلَ هذا؟ قال: لا، قال: فاتَّقُوا الله، واعدلوا بين أولادِكم.قال: فرجعَ فردَّ عطيّته.))

ـ أخرجه البخاري ـ

المطلوب:

1. اشرح الحديث الشريف شرحا موجزا. (05 نقاط)
2. بيِّن حكم العدل بين الأبناء ـ مع الدليل ـ، ثم اذكر خمسة مخاطر في التفريق بينهم ؟ (06 نقاط)
3. استخرج ثلاث فوائد من الحديث الشريف. (03 نقاط)

الجزء الثاني: (06 نقاط)

من مصادر التشريع الإسلامي: الإجماع.

ـ عرِّفْهُ، وبيِّن أنواعه ومثالَيْن عنه.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التربية الوطنية — الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات

امتحان بكالوريا التعليم الثانوي — دورة: جوان 2009

الشعب(ة): جميع الشعب

اختبار في مادة: العلوم الإسلامية — المدة: ساعتان ونصف

على المترشح أن يختار أحد الموضوعين التاليين:

الموضوع الأول (20 نقطة)

الجزء الأول : [14 نقطة]

قال الله تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ ﴾

[سورة المائدة / 08]

﴿ وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣٨﴾ ﴾

[سورة الشورى / 38]

المطلوب :

1 / في الآيتين قيم سياسية، اذكرها، مبينا أهميتها في تماسك الدولة والمجتمع. [07 نقاط]

2 / على أساس هذه القيم أثبت الإسلام لغير المسلمين حقوقا، اذكر أربعة منها. [04 نقاط]

3 / استخرج من الآيتين ثلاث فوائد. [03 نقاط]

الجزء الثاني : [06 نقاط]

" إن الحوادث تتجدد، والمصالح تتغير بتجدد الزمان والظروف، وتطرأ على المجتمعات ضرورات، وحاجات جديدة تستدعي أحكاما معينة ".

استنادا إلى هذه المقولة، عرف المصلحة المرسلة، واذكر شروط العمل بها، مع ذكر مثال لها.

الموضوع الثاني (20 نقطة)

الجزء الأول : [14 نقطة]

عن الزبير بن العوام رضي الله عنه أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال : ((لأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَأْتِيَ الْجَبَلَ فَيَجِيءَ بِحُزْمَةٍ مِنْ حَطَبٍ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا فَيَسْتَغْنِيَ بِثَمَنِهَا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ)) [رواه البخاري وغيره].

المطلوب :

1 / في الحديث حث على العمل و الاكتساب بين ذلك. [06 نقاط]

2 / ما هو مفهوم العمل في الإسلام ؟ [02 نقاط]

3 / لماذا نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التسول ؟ [02 نقاط]

4 / استخرج أربع فوائد من الحديث الشريف. [04 نقاط]

الجزء الثاني : [06 نقاط]

إذا كان العمل في بعض الشرائع القديمة معناه الرق والعبودية، فإنّ الإسلام أعز العامل ورعاه وكرمه وقرر له حقوقا معينة.

اذكر ثلاثة من حقوق العامل، وثلاثة واجبات على صاحب العمل نحو العامل.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التربية الوطنية | الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات

امتحان بكالوريا التعليم الثانوي | دورة: جوان 2010

الشعب: جميع الشعب

اختبار في مادة: العلوم الإسلامية | المدة: ساعتان ونصف

على المترشح أن يختار أحد الموضوعين التاليين

الموضـــوع الأول

الجزء الأول: [14 نقطة]

قال الله تعالى:

خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ بِغَيۡرِ عَمَدٖ تَرَوۡنَهَاۖ وَأَلۡقَىٰ فِي ٱلۡأَرۡضِ رَوَٰسِيَ أَن تَمِيدَ بِكُمۡ وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٖۚ وَأَنزَلۡنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءٗ فَأَنۢبَتۡنَا فِيهَا مِن كُلِّ زَوۡجٖ كَرِيمٍ ۝١٠

[سورة لقمان / 10]

المطلوب:

1/ في الآية الكريمة بعض مظاهر قدرة الله تعالى في الكون، استخرج ثلاثة منها.

2/ تنوّعت وسائل القرآن الكريم في تثبيت العقيدة الإسلامية، اذكر خمسا منها، ثمّ اشرح الوسيلة الواردة في النصّ.

3/ حثّ القرآن الكريم على إعمال العقل، بيّن ذلك.

4/ استخرج من النصّ أربع فوائد.

الجزء الثاني : [06 نقاط]

إن الرسالات السماوية السابقة تشكل وحدة متلاحمة وجوهرا مشتركا يتمثل في توحيد الله تعـــالى، وإفراده بالعبادة.

ما هي هذه الرسالات، عرفها وما علاقة الإسلام بها ؟

الموضـــــوع الثاني

الجزء الأول: [14 نقطة]

عن عائشة رضي الله عنها، قالت: ((أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ فَقَالُوا: مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلاَّ أُسَامَةُ حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟ ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ، أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ. وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ. وَايْمُ اللَّهِ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا)).

[رواه البخاري ومسلم وأصحاب السنن والإمام أحمد].

المطلوب:

1/ ما المقصود بالشفاعة في الحدود ؟ اذكر أربعة من آثارها السلبية.

2/ أشار الحديث الشريف إلى حدّ السرقة، بيّنه، واذكر دليله من القرآن الكريم.

3/ الحديث نموذج لتجسيد مبدأ العدالة القانونية في الإسلام، وضّح ذلك.

4/ استخرج أربع فوائد من الحديث.

الجزء الثاني : [06 نقاط]

من حقوق الإنسان: حرية المعتقد، وحرية الرأي والفكر.

- اشرحهما مستدلا على ما تقول.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التربية الوطنية — الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات

امتحان بكالوريا التعليم الثانوي — دورة: جوان 2011

الشعبة: جميع الشعب

اختبار في مادة: العلوم الإسلامية — المدة: ساعتان ونصف

على المترشح أن يختار أحد الموضوعين التاليين:

الموضوع الأوّل

الجزء الأول: (14 نقطة)

قال الله تعالى:

> ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَتَطۡمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكۡرِ ٱللَّهِۗ أَلَا بِذِكۡرِ ٱللَّهِ تَطۡمَئِنُّ ٱلۡقُلُوبُ ۝٢٨

[سورة الرّعد/28]

المطلـــوب:

1/ في الآية إشارة إلى اهتمام القرآن الكريم بالصحّة. إلى أي قسم من أقسام الصحّة أشارت الآية؟

2/ يحقّق الإسلام هذه الصحّة بتنمية صفات أساسية في شخصية المسلم. اذكر اثنتين منها مع الشّرح.

3/ تكلّم عن مظهرين من مظاهر محافظة القرآن الكريم على الصحّة الجسمية للإنسان من خلال ما درست.

4/ دلّت الآية الكريمة على قيمة فردية وهي طمأنينة القلب، اذكر أربعا من هذه القيم من خلال ما درست.

5/ استخرج من الآية الكريمة ثلاث فوائد.

الجزء الثاني: (06 نقاط)

حرّم الله تعالى الرّبا لِمَا فيه من المفاسد الاجتماعية والاقتصادية.

1/ اذكر قاعدتين من قواعد استبعاد المبادلات الرّبوية.

2/ اذكر أنواع الرّبا.

3/ اذكر مراحل تحريم الرّبا.

الموضوع الثاني

الجزء الأول: (14 نقطة)

> عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلم قال: "**إِذَا مَاتَ الإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلاَّ مِنْ ثَلاَثَةٍ: إِلاَّ مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ**".
>
> **[رواه الإمام مسلم]**

المطلـــــوب:

1/ اشرح العبارات التّالية: "صدقة جارية"، "علم ينتفع به"، "ولد صالح يدعو له".

2/ عرّف الوقفَ لغة واصطلاحا.

3/ ما هو المَردود الاقتصادي للوقف؟

4/ أشار الحديث الشّريف إلى قيمتين من القيم القرآنية. اذكرهما وصنّفهما.

5/ استخرج من الحديث الشّريف أربع فوائد.

الجزء الثاني: (06 نقاط)

حافظت الشّريعة الإسلامية على الأنساب من خلال تحريم التبنّي وتشريع الكفالة.

1/ بيّن طُرق إثبات النّسب في الشّريعة الإسلامية.

2/ ما المقصود بالبصمة الوراثية؟ وهل تُعتبر دليلا من أدلّة إثبات النّسب؟

3/ عرّف الكفالة لغة واصطلاحا، مع ذكر دليل مشروعيّتها من القرآن والسنّة.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التربية الوطنية — الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات

امتحان بكالوريا التعليم الثانوي — دورة: جوان 2012

الشعب: جميع الشعب

اختبار في مادة: العلوم الإسلامية — المدة: ساعتان ونصف

على المترشح أن يختار أحد الموضوعين التاليين:

الموضوع الأول

الجزء الأول: [14 نقطة]

قال الله تعالى:

﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ۝٢﴾

سورة المائدة / 02

المطلوب:

1/ ورد في الآية أساس من أسس علاقة المسلمين بغيرهم.

استخرجه، ثم اذكر بقية الأسس، مما درست.

2/ قد يتعاون بعض النّاس على الإثم والعدوان فيشكلون مجموعات إجرامية.

أ ــ عرّف الجريمة.

ب ــ اذكر الوسائل التي شرعها الله تعالى لمكافحة الجريمة.

3/ من حقوق الإنسان في الإسلام الحق في الأمن.

بيّن أهميته في استقرار المجتمعات وازدهارها.

4/ استخرج من الآية ثلاث فوائد.

الجزء الثاني: [06 نقاط]

بعث الله تعالى الرسل برسالات لهداية عباده، ولكن بعض أتباع هذه الرسالات حرّفوها.

1/ اذكر عقائد اليهود والنصارى المحرّفة.

2/ اذكر فِرق النصارى.

الموضوع الثاني

الجزء الأول: [14 نقطة]

قال الله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ٥٩﴾

سورة النساء / 59

المطلوب:

1/ دلّت الآية على قيمة قرآنية، اذكرها وصنّفها.

2/ اذكر بقية القيم التي تشترك مع هذه القيمة.

3/ شرع الله تعالى الحدود وجعل تنفيذها من صلاحيات الحاكم.

أ ــ عرّف الحد.

ب ــ عرّف التّعزير.

ج ــ بيّن الحكمة من تشريع الحدود.

4/ استخرج من الآية أربع فوائد.

الجزء الثاني: [06 نقاط]

في الشريعة الإسلامية مصادر يعتمد عليها المجتهد لاستنباط الأحكام.

1/ اذكر المصادر الثلاثة التي درست.

2/عرّف مصدرًا واحدًا منها، لغة واصطلاحًا، مبيّنا دليل حجيته.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التربية الوطنية | الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات

امتحان بكالوريا التعليم الثانوي | دورة: جوان 2013

الشعب: جميع الشعب

اختبار في مادة: العلوم الإسلامية | المدة: 02 سا و30د

على المترشح أن يختار أحد الموضوعين التاليين:

الموضوع الأول

الجزء الأول: (14 نقطة)

قال الله تعالى:

﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِن قُرْءَانٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ وَمَا يَعْزُبُ عَن رَّبِّكَ مِن مِّثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِن ذَٰلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴿٦١﴾﴾

[سورة يونس /61]

المطلوب:

1- للآية علاقة بموضوع العقيدة الإسلامية. فما هو مفهوم العقيدة الإسلامية؟

2- بيّن أهمية العقيدة الإسلامية.

3- أشارت الآية الكريمة إلى وسيلة من وسائل تثبيت العقيدة الإسلامية. اذكرها.

4- اشرح هذه الوسيلة مبيّنًا أثرها في سلوك الإنسان.

5- استخرج من الآية أربع فوائد.

الجزء الثاني: (06 نقاط)

من مصادر التشريع الإسلامي: القياس.

1- عرّفه لغة واصطلاحا.

2- ما هي أركانه؟

3- ما هو دليل مشروعيته؟

الموضوع الثاني

الجزء الأول: (14 نقطة)

قال الله تعالى:

﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٥﴾﴾

[سورة النحل / 115]

المطلوب:

1- في الآية الكريمة إشارة إلى اهتمام القرآن الكريم بالجانب الوقائي لصحة الإنسان الجسمية. بيّن كيف اهتمّ القرآن الكريم بالوقاية من الأمراض.

2- حافظ القرآن الكريم على استقرار الأسر واستمرارها بقيم. عدّدها، ثم اشرح واحدة منها.

3- حثّ الإسلام على العمل ورغّب فيه. اذكر ثلاثة حقوق من حقوق العمّال.

4- مما يؤدّي إلى البغي والانحراف: التفريق بين الأبناء. عدّدْ أربعة مخاطر للتفريق بين الأبناء.

5- لغير المسلمين في بلد الإسلام حقوق وعليهم واجبات. اذكر أربعة من واجبات غير المسلمين في بلد الإسلام.

6- استخرج من الآية الكريمة ثلاث فوائد.

الجزء الثاني: (06 نقاط)

قال الله تعالى:

﴿إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَن يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿١٩﴾﴾

[سورة آل عمران / 19]

المطلوب:

بيّن الله تعالى في الآية الكريمة أن الإسلام هو الدين الذي ارتضاه للعباد.

1- عرّف الإسلام لغة واصطلاحا.

2- إنّ الرسالات السماوية تشكّل وحدة متلاحمة وجوهرا مشتركا. فيم تتمثل هذه الوحدة ؟

3- ما هي علاقة الإسلام بالرسالات السماوية السابقة ؟

4- وَضَعَ الإسلامُ أسسا تنظم علاقة المسلمين بغيرهم. ما هي هذه الأسس؟

المحتويات